

سَبِيلُ النِّجَاةِ وَالْفَقَاهِ

تأليف

حمّاد بن عكيلي بن محمّد بن عتيق

بتحقيق

الوليّد بن عبد الرحمن الفرّان

الطبعة الثانية
حقوق الطبع محفوظة
١٤١٥هـ

لسم الله الرحمن الرحيم

لرحمة من الله عز وجل

مقدمة

التأمل في حياة الأمة الإسلامية المعاصرة، يرى اختلالاً واضحاً، يفترض مساحَةً شاسعة من سلوك أفرادها وتصرفاتهم! ولا بُدَّ أن يدركك الفشل وأنت تبحث بين أطراف الظلال القائم الحزين عن أثر لثثرة الكثير ممن يمتن المتاجرة بالمبادئ والأخلاق والقيم، فتقع في قبضة الهواجس. وتتأبك مشاعرُ المرارة والإحباط من تلك المخلوقات الغريبة المفتونة بالكذب والتزوير والإستغفال!! وهذا العطبُ نشأ أوَّلَ ما نشأ؛ من الإنحراف في فهم حقيقة الدين والعقيدة، والبعد عن المصادر الأصيلة التي نهل منها سلفنا الصالح، وأسس بفضلها أعظم حضارة إنسانية .

ومنذ أن عرفت يد الإجرام الطريق إلى الصفوف المؤمنة، ومنذ أن تمكن ابنُ سبأ اليهودي من اقتحام المعسكر المسلم، والعدو يسعى جاهداً في تحطيم ذلك الكيان، والعبث بأصوله ومقوماته .

ومن أعظم المبادئ التي اهمم بهدمها وتدميرها: مبدأ الولاء والبراء. ذلك الصمام الحيوي، والأساس المتين المنبثق من كلمة التوحيد الخالدة لا إله إلا الله .

لقد فطن العدو الماكر إلى أن فصل المسلم عن عقيدته، وتحويله إلى نوع من الكهنوت الغامض، هو خير ما يمكن أن يُحيل المجتمعات المسلمة إلى كتلي بشرية متخاذلة، مبتورة التاريخ، غارقة في الأوهام والأحلام البائسة، تعيش على هامش الحياة كالقطعان دون غاية أو هدف .

وهكذا ظلَّت الأمة سنواتٍ طويلةٍ ممزقة الأوصال مشتتة المواهب، واستمرت — في عزلة قاتلة — محصورة في إطار الجهل والفقر والمرض . فانتشرت الطرق الصوفية أيما انتشار، وتكاثر المُخرِفون والمرتزة حتى غزوا بدجلهم وشعوذتهم جميع الحواضر .

وأخذوا — بكل وسيلة تفتقت عنها أذهانهم الخاوية المسكونة بالذل — يُزَيِّنون للناس الرُّكون إلى الجهل والإنقطاع عن الدنيا، ويُحِبِّون إليهم الكسل والخمول، ويخوفونهم من الأخذ بأسباب التقدم والحضارة، والتحرر من قيود الأفكار الرجعية (الجاهلية)، الخانقة لكل إبداع أو تواصل ثقافي جاد مثمر ملتزم .

ولما بدأ المستعمر المشحون بالحقد في الانحسار عن البلاد المسلمة؛ بعد أن دبَّ فيها ديب الحياة، وبعد أن استلب ما استطاع من خيراتها، ونهب أفضل ما تملكه من الطهارة والصفاء والفطرة النقية. لم يشأ قطع صلته بتلك البلاد؛ فأيقظ روحَ الخصام، وأجج الأحقاد، وأثار النعرات الجاهلية، وقام بصناعة زعامات هلامية، محطمة الإرادة، لا بأس عندها من أن تبيع دينها وأمتها في سبيل البقاء على رأس السلطة مُمتعة بالامتيازات المسروقة من أفواه الجائعين!!.

ولازالت الأمة المسلمة تعاني من ويلات ذلك المخطط، وتتجرع كل يوم كأساً مُترعة من صنْع عدوِّها .

وليس انتزاعُ الشريعة الإسلامية من حياة الناس: من التعليم، والسياسة والاقتصاد والإعلام، واستبدالها بقوالب جاهزة معلبة في الخارج المملوء إلى مشاشه كراهة وبغضاً وُغْصَمية، إلَّا جزءاً من مسلسل رهيب تُعده وتخرجه الماسونية العالمية، ومن ورائها الصهيونية بجميع كوادرها وأذئابها، وتشرف عليه الأيدلوجيتان الشيوعية والرأسمالية .

وعمله شخصٌ يَتمون إلى الوطن، ويتحركون على ترابه الطاهر. وأما المشاهد فمسلّمٌ جُردٌ من حريته، وسبق بقوة السلطة دون وعي أو تقدير للعواقب .

موضوع الكتاب :

حلقات متواصلة من العطاء العلمي الثر، جاد بها أئمة الدعوة السلفية جيلاً بعد جيل؛ في سبيل إيضاح الحق وتسليط الضوء على ما عساه أن يغمض على أفهام الناس؛ حتى تقوم الحجة وتنقطع المعاذير .

وهذا الكتاب يأتي متمماً ومكماً لمشوار طويل من الكفاح الفكري، وليعالج موضوعاً في غاية الأهمية. خاصة وأنه كُتب في ظروف أئمة بعد محنة الجيش العثماني الفاشم، والتي تورط فيها الكثير من الخونة والمتآمرين وضلال البوادي، وبدا من خلالها الحاجة الماسة لإحياء مبدأ الولاء والبراء، وتذكير الناس به .

وتشكل المسائل الست التي أوردها المؤلف في فاتحة كتابه، العمود الفقري للبحث. وقد استهله بمقدمة أشار فيها إلى الأسباب المحرصة على تأليفه. ثم قام في الفصل الأول بتحليل دقيق للعوامل التي ساهمت في اشتعال الفتنة، وقارن بينها وبين ما وقع في حياة شيخ الإسلام ابن تيمية في القرن السابع الهجري أيام فتنة التتار.

وخصص الفصل الثاني والثالث وقسماً كبيراً من الفصل الرابع؛ لبيان المسألة الأم من المسائل الرئيسية، وهي وجوب معاداة الكفار والمشركين ومقاطعتهم. وتضمن النقاط التالية :

- ١ - حكم معاداة الكفار وموالاتة أهل الإيمان، والأدلة على ذلك من الكتاب والسنة والمعقول، مع ذكر وجه الدلالة، والربط بينه وبين الواقع .
- ٢ - الأعدار التي يُردُّها بعض المتخاذلين، كخوف من الدوائر أو ضياع الأموال والمكانة الإجتماعية. والجواب المفصل على كل ذلك .
- ٣ - معنى البراء والبغضاء للمشركين .
- ٤ - الأمور الخمسة التي تحقق البراءة من المشركين .
- ٥ - الجواب عن الاعتراضات، وإيرادات المشاغبين على أئمة الدعوة .

أما المسألة الثانية، وهي: الأشياء التي يصير بها المسلم مرتدًا. فأكمل بها الفصل الرابع، وعدّ منها أربعة عشر سبباً .

والمسألة الثالثة: كانت من نصيب الفصل الخامس، وتحدث فيه عمّا يعذر الرجل به على موافقة المشركين وإظهار الطاعة لهم .

وخلص إلى أن من ضُرب أو قيد أو هُدّد بالقتل، وهو في سلطان المشركين، جازت له الموافقة مع اطمئنان القلب بالإيمان. وما سوى ذلك من الأعداء فمن تزير الشيطان وردة عن الإسلام .

وفي الفصل السادس كان الحديث عن المسألة الرابعة، وهي إظهار الدين، وكيف يتحقق. وانتهى إلى تحديده بأنه لا يصير مظهرًا لدينه، حتى يخالف كلّ طائفة بما اشتهر عندها، ويصرّح لها بالعداوة والبراءة من أفعالها .

وتكلّم في الفصل السابع عن المسألة الخامسة، وهي الاستضعاف. وأوضح أن معناها العجز عن الخروج من بين أظهر المشركين .

أمّا الفصل الثامن والأخير، فهو خاصّ بمسألة وجوب الهجرة، والشروط الواجب توفرها فيمن يريد السفر إلى بلاد الكفار .

وهكذا أنهى المؤلف كتابه، متحريراً الدقة التامة، والحرص على الاستدلال لكل جزئية مهما بدت في نظر الآخرين من المسلمات .

المؤلف

نسبه ومولده :

هو العلامة المحدث الفقيه، حمد بن علي بن محمد بن عتيق، ولد في بلد الزلفى سنة ١٢٢٧، قبل سقوط الدرعية بست سنوات .

أسرته :

نشأ يتيماً في كفالة أمه، ولم تكن سُبُل المعيشة في نجد مُيسرة؛ فاضطرته الظروف إلى العمل. ولما جاوز العشرين من عمره، قَبِضَ اللهُ له رجلاً صالحاً أشار عليه بالسفر إلى الرياض، والإنصراف إلى طلب العلم. فاستطاع في مدة قصيرة أن يُحصل علماً غزيراً؛ وساعده على ذلك ذهنه المتوقد، وذكاؤه الفطري .

شيوخه :

قدم الرياض سنة ١٢٥٣، في ولاية الإمام فيصل بن تركي (ت ١٢٨٢) وقرأ على علمائها، ومنهم :

- ١ - العلامة الشيخ، عبدالرحمن بن حسن (ت ١٢٨٥) .
- ٢ - العلامة، علي بن حسين بن محمد بن عبدالوهاب (ت ١٢٥٧) .
- ٣ - الشيخ القاضي، عبدالرحمن بن عبدالله بن عدوان التميمي (ت ١٢٨٥) .

أعماله :

عينه الإمام فيصل سنة ١٢٦٢ قاضياً في الخرج، ثم نقله إلى الحلوة

بمنطقة حوطة بني تميم، ومنها إلى قضاء الأفلاج في جنوب نجد .

تلاميذه :

ما كانت مهمة القضاء في الزمن الغابر مقتصرة على فضّ الخصومات فحسب، وإنما تشمل الدعوة والإرشاد والتوجيه والتعليم؛ مما يُساهم في التقليل من المنازعات، ويعين على تبصير الناس بحقوقهم وواجباتهم نحو دينهم ومجتمعهم .

وهكذا كان أئمة الدعوة، فتخرج في حلقهم وعلى أياديهم الكريمة الكثير من العلماء والزعماء والقضاة وأهل الفضيلة والشرف .

وكان لهم دورٌ بارز في إحياء الدين، ودعوة التوحيد، ومن أبرز طُلابه :

- ١ - الشيخ العلامة الزاهد، سعد بن حمد بن عتيق (ت ١٣٣٩) .
- ٢ - الشيخ الكبير، حسن بن حسين بن علي آل الشيخ (ت ١٣٤١) .

- ٣ - الزعيم الفذ الشيخ، عبدالله بن عبداللطيف (ت ١٣٣٩) .

أخلاقه وسجاياه :

كان رحمه الله معروفاً بقوة عزمته وصلابة دينه، وشدته في الحق وشجاعته، متواضعاً لئِن الجانب، عطوفاً على ذوي الحاجة، كريماً مخلصاً، حريصاً على بذل النصيحة للمسلمين، زاهداً ورعاً .

وفاته وابتاؤه :

توفي في منطقة الأفلاج سنة ١٣٠١، عن عمر يُناهز السبعين، فأسف الناسُ عليه وبكته القلوب والعيون، وقد خلفَ عشرةً من الإبناء، وله الآن أحفادٌ كثيرون .

آثاره العلمية :

ذكر له المترجمون من المؤلفات ما يلي :

- ١ - إبطال التنديد شرح كتاب التوحيد .
- ٢ - سبيلُ النجاة، وهو كتابنا هذا .
- ٣ - الدفاع عن أهل السنة والإتباع .
- ٤ - الفرق المبين بين مذهب السلف وابن سبعين .
- ٥ - التحذير من السفر إلى بلاد المشركين ووجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .
- ٦ - المراسلات .
- ٧ - المسائل والفتوى^{(١)(٢)} .

وصف النسخ :

تمكنت عند الشروع في التحقيق من الحصول على نسخة خطية، إضافة إلى المطبوعة. وهما كما يلي :

- ١ - الخطية، وتقع في إحدى وعشرين ورقة ومسطرتها ٢١-٢٢ سطرًا. وكتب على ورقة العنوان ما نصه: كتاب سبيلُ النجاة والفكاك من موالاة المرتدين والأتراك. تأليف الشيخ العالم العلامة الحبر الفهامة، حمد بن عتيق رحمه الله تعالى وعفا عنه والمسلمين اجمعين آمين. وسُجل بعده فائدة استغرقت ما بقى من الورقة.

(١) طُبِعَ معظمها في مجموعة التوحيد، ومجموعة الرسائل والمسائل، بعناية الشيخ سليمان

بن سحمان. ثم نشرها أخيراً حفيدُ المصنف الشيخ إسماعيل بن عتيق .

(٢) الترجمة مأخوذة من «الدرر السنية» ٧٧/١٢ للشيخ عبدالرحمن بن قاسم، و«علماء

نجد» ٢٢٨/١، و«مشاهير علماء نجد» ١٧٩، وما حدّثني به الشيخ المُعَمَّر

عبدالعزيز بن صالح بن مرشد، نقلاً عن شيخه الغلامه سعد بن حمد بن عتيق .

وهي نسخة جيدة، مقابله ومصححة، بقلم الشيخ
عبدالعزیز بن ناصر بن راشد بن تُریکی، كما أشار إليه في آخر
الرسالة دون أن يُحدِّد التأريخ، وإن كان على أي حال من
المعاصرين للمؤلف .

وقد أمدني الأخ الكريم الشيخ عبدالسلام عبدالكريم
بمصورتها، وجعلتها أصلاً .

٢ - المطبوعة، وعنوانها: سبيل النجاة والفساك من موالاة المرتدين
وأهل الإشراك .

وتقع في اثنتين وسبعين صفحة من القطع الصغير، نشرها
الشيخ اسماعيل بن سعد بن عتيق، ضمن مجموعة رسائل
لجده، بأمر من الأمير سلطان بن عبدالعزيز، وطبعت في بيروت
سنة ١٤٠٠ هـ .

وهي نسخة جيدة إلى حد ما، لكن وقع فيها الكثير من
الأخطاء والتحريف، والسقط في بعض المواطن، كما أنهم أغفلوا
الإشارة إلى الأصل الذي اعتمدوا عليه في طباعتها، ورمزت لها
بجرف (ط) .

التوثيق :

نصَّ على نسبتها إليه كل من الشيخ عبدالله البسام، والشيخ
عبدالرحمن بن عبدالله آل الشيخ، علاوة على ما ثبت في طرة الأصل
المخطوط، غير أنهما أسماها: بيان النجاة والفساك .

منهج التحقيق :

اعتمدتُ النسخة الخطية أصلاً؛ لجودتها وقدمها، وسلامتها من
التحريف، وعارضتها بالمطبوعة، وأثبت ما بينهما من فروق .


ولم أتصرف في النص إلا في حدود ما تُمليه الضرورة من تعديل أو إضافة، مع الإشارة إليه في موضعه .
وقمتُ بعزو الآيات وتخريج الأحاديث والآثار، وردُّ النصوص إلى مصادرها، وفسرتُ ما حسبته غامضاً، وترجمت لغير المشاهير .
أسأل الله تعالى بأسمائه الحُسنى وصفاته العليا، أن يرزقنا العلم النافع والعمل الصالح، وأن يجعلنا هداةً مُهتدين، والحمد لله حمداً كثيراً كما يُحب .

كتبه

الوليد بن عبدالرحمن آل فريان
الرياض — ١٤٠٩/٨/٢٣ هـ



النماذج الخطية



في يوم عرفة الذي هو يوم النحر وهو يوم الأبرار من موالاهم المرتبة
 ملائكة قلبه ما تاتوا من أمته صاحب بدعة أمته يوم النحر الأكبر من الأبرار
 صاحب بدعة رفعة الأبرار من موالاهم المرتبة من سامع صاحب بدعة أو لقيه بالإنبياء بما
 بما يسهر فقد استحق بما أنزل على أمته الطيراني فكيف بمن داهن في دين الله ورث
 إلى أعدائه وطلأهم فأشرف المقام عند من على المقام ببدا المسلمين والله سبحانه
 أو حبه المحسن على السلم لا خير دينه وأطها البرية من دين من هاجر عنهم وبغضهم
 ديارهم وهمذا يحصر المسلم حقيق نو حيدر وخالصه الأمان لله وهو فالله
 يتجدد كرم أو منون بالله واليوم الآخر نواد في مهاد الله ورسله يطير على الله
 في رسول الله أشد من عدو النصارى والصلوات واليهود المغضوب عليهم وأي حجارة
 لله ورسوله أعظم من مهادهم وكفرهم وأي إسلام يبيد على ساكنهم من سالمهم ولا
 ببداهم ورضي بهم والتمسان منهم من شئت في ذلك أو كذب به فمن منهم ومن عظمه
 وجالس فقد استحق بما أنزل على محمد وآله عليهم السلام والأعلم بالحق والبرهان

بكلام الكثرة غير اذراء فدخل في قوله ولكن من شرح بالكفر صدرا الا انى هذا
 من جواب الشيخ حسين في شرح حديث النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن علي
 بن ابي طالب لما سئل عن اهل بيته بلغتهم هذه الدعوة وبعضهم يقول هذا اهل
 حق والغير منكروا ولا اسير عرف وينكر على من جرد ان اذا قالوا بترقة من ذلك الا با
 والاحياء والذرية يقولون هذا امور من لا يمكنه قولها جوارا اجابوا بان اهل
 هذه القرية المذكورة اذا ما نوافذ قاصت عليهم اجتهاد في يكون من مخالفة حكم
 حكم الكفار والمسلم الذي بين اظهروا ولا يمكن اظهروا دينه محبة عليه الحجرة او الم
 يكن من عند الله فان لم يقاوموا حكمهم في القتل واخذ المال انتهى وفي هذه
 الاجوبة مسائل منها بيان التضعف والذرية لا يستطيع جيلة ولا يقدر
 سببلا وقد تقدم ذلك في كتابنا ان المسلم اذا لم يقدر على اظهروا دينه في حيث
 عليه الحجرة وقد تقدم ايضا ومنها صفة اهلها والذين وهواه يصرح للكفار بغير
 وعجزا وتوهم ولما هم عليه من الدين وتقدم ايضا ومنها بيان انه اذا تغردوا اعني
 صرح لهم بغيرهم وعذوة لهم فالغنى لا يتروك من اظهروا بل ما فتوى وانما
 اخرجوه فلو سئلوا عن اهل بيته بنفادك عن جميع الكفار فما اقول وقال الذين كفروا
 ان لو علمتم لغنمكم من ارضنا او لغنمكم في ملتنا فارجى اليهم بجمع لغنمكم في الظا
 ونفسكم في الارض من بعدهم ذلك له خاص معاقب وخلف في سببها انما اخبارا
 عن قوم شعيب قال صلى الله عليه وآله استكبروا هو قوم لغنمكم يا شعيب والذين
 امتوا معك هو قريتنا او لغنمكم في ملتنا قالوا لو كنا ابا جهل ابا رهين وقالوا انما
 عن اهل الكوفة انهم ان يظروا عليكم بوجوهكم او يجرى بكم في عيبتهم وارجى لغنمكم اذا
 ابدوا قولهم بوجوهكم او يغنمكم بالرحم وهذا الذي اشتهر به واسار العير المي
 بالاسلام هو الواجب في هذه الاماكن فان المراد من بسبب التي مولات المسلمين
 في ارضنا في عيبتهم لا يرضون الا من وافقهم على ذلك واذا اذروا عليهم منكروا واشهد
 الاذي والذرية من اهل بيته بايعوا في قتله ابي جده في ذلك

في بيان ان الكفر صدرا الا انى هذا من جواب الشيخ حسين في شرح حديث النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن علي بن ابي طالب لما سئل عن اهل بيته بلغتهم هذه الدعوة وبعضهم يقول هذا اهل حق والغير منكروا ولا اسير عرف وينكر على من جرد ان اذا قالوا بترقة من ذلك الا با والاحياء والذرية يقولون هذا امور من لا يمكنه قولها جوارا اجابوا بان اهل هذه القرية المذكورة اذا ما نوافذ قاصت عليهم اجتهاد في يكون من مخالفة حكم حكم الكفار والمسلم الذي بين اظهروا ولا يمكن اظهروا دينه محبة عليه الحجرة او الم يكن من عند الله فان لم يقاوموا حكمهم في القتل واخذ المال انتهى وفي هذه الاجوبة مسائل منها بيان التضعف والذرية لا يستطيع جيلة ولا يقدر سببلا وقد تقدم ذلك في كتابنا ان المسلم اذا لم يقدر على اظهروا دينه في حيث عليه الحجرة وقد تقدم ايضا ومنها صفة اهلها والذين وهواه يصرح للكفار بغير وعجزا وتوهم ولما هم عليه من الدين وتقدم ايضا ومنها بيان انه اذا تغردوا اعني صرح لهم بغيرهم وعذوة لهم فالغنى لا يتروك من اظهروا بل ما فتوى وانما اخرجوه فلو سئلوا عن اهل بيته بنفادك عن جميع الكفار فما اقول وقال الذين كفروا ان لو علمتم لغنمكم من ارضنا او لغنمكم في ملتنا فارجى اليهم بجمع لغنمكم في الظا ونفسكم في الارض من بعدهم ذلك له خاص معاقب وخلف في سببها انما اخبارا عن قوم شعيب قال صلى الله عليه وآله استكبروا هو قوم لغنمكم يا شعيب والذين امتوا معك هو قريتنا او لغنمكم في ملتنا قالوا لو كنا ابا جهل ابا رهين وقالوا انما عن اهل الكوفة انهم ان يظروا عليكم بوجوهكم او يجرى بكم في عيبتهم وارجى لغنمكم اذا ابدوا قولهم بوجوهكم او يغنمكم بالرحم وهذا الذي اشتهر به واسار العير المي بالاسلام هو الواجب في هذه الاماكن فان المراد من بسبب التي مولات المسلمين في ارضنا في عيبتهم لا يرضون الا من وافقهم على ذلك واذا اذروا عليهم منكروا واشهد الاذي والذرية من اهل بيته بايعوا في قتله ابي جده في ذلك

نصّ الكتاب

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(١) وبه نستعين، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم

الحمدُ لله الذي أنزل على عبده الكتاب قيماً بلا اعوجاج، وجعله عصمة لمن تمسك به واعتمد عليه في الاحتجاج، وأوجب فيه مقاطعة أهل الشرك بإيضاح الشريعة والمنهاج، والصلاة والسلام على محمد الذي مزق الله ظلام الشرك بما معه من السراج، وعلى آله وأصحابه الذين جاهدوا أهل الكفر وبابنوهم من غير امتزاج .

أما بعد :

فإني قد^(٢) تكلمتُ وشددتُ في النهي عن موالاة المشركين، أسباب الكتابة في ودعوتُ من حولي من المسلمين إلى عداوة الكافرين . هذا الموضوع.

ثم كتبتُ في ذلك بعض الآيات الدالة عليه، مع كلمات قليلة من كلام بعض المحققين من أهل العلم والدين . وما كنتُ^(٣) أظنُّ أن من قرأ القرآن وآمن أنه كلامُ الله وأنَّ الله تعبَّدنا بالعمل به والقيام، إلَّا^(٤) إذا سمع ذلك أذعن له وانقاد، وبادر إلى السمع والطاعة لحكمه؛ لقوله تعالى : ﴿اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ قَلِيلًا مَا تَذَكَّرُونَ﴾^(٥)، وقال تعالى : ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ

(١) ما بينهما ساقط من (ط) .

(٢) (ط) : قد كنت .

(٣) (ط) : وكنت .

(٤) (ط) : إلَّا . ساقطة .

(٥) سورة الأعراف آية ٣ .

فيما شَجَرَ بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حَرَجاً مما قضيتَ ويُسَلِّمُوا
 تسليماً ﴿١﴾، وقال تعالى : ﴿فَإِذَا يَأْتِيَنَّكُمْ مِنِّي هُدًى فَمَنِ اتَّبَعَ هُدَايَ
 فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَى * وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكاً،
 وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَى * قَالَ رَبِّ لِمَ حَشَرْتَنِي أَعْمَى وَقَدْ كُنْتُ
 بَصِيراً * قَالَ كَذَلِكَ أَتَتْكَ آيَاتُنَا فَنَسِيتَهَا وَكَذَلِكَ الْيَوْمَ تُنْسَى﴾ (٢)،
 فحصل من بعض الجاهلين والمعاندين إنكارٌ لذلك، وجحدٌ لما أوجب
 الله القيامة والإقرار به (٣)، فصار المنتسبون إلى العلم المُدَّعون أنهم من
 طلبته في ذلك أقسام (٤) :

المنتسبون إلى العلم
 وبدأ البراءة

طائفةٌ منهم : استحسنت المعارضةَ الجاهلة الضَّالَّةَ ورضيتها، وإن
 لم تُصَرِّحْ بذلك؛ فإنه ظاهرٌ على وجوهها .

وطائفة: كرهت المعارضةَ واستجهلت صاحبها، و(٥) لكنها لم تفعل
 ما أوجب الله عليها من ردِّ ذلك، والإنكار على سالكه .

ولولا ما وقع لهؤلاء، لما كان المعارضُ مساوياً لمن يجاوبه؛ فلأجل
 ذلك كتب شيخنا عبدالرحمن بن حسن (٦) رسالةً مفيدة في الردِّ على
 هذا المعارض، نقض فيها أقواله نقضاً بديعاً (٧)، وهي كافية في الردِّ
 عليه، فصار شيخنا، هو إمام الطائفة الرَّادَّةِ (٨) لأقوال أهل الباطل،

(١) سورة النساء الآية ٦٥ .

(٢) سورة طه الآيات ١٢٣-١٢٦ .

(٣) (ط): الإقرار به والقيام .

(٤) (ط): على أقسام .

(٥) (ط): لكنها .

(٦) حفيد المجدد الرائد محمد بن عبدالوهاب التميمي (ت ١٢٠٦) حافظ أصولي، داعية

مجاهد ت ١٢٨٥ «عقد الدر» ٧٠ .

(٧) تعرض لهذه المسألة في أكثر من موضع في رسائله، وانظر «المورد العذب» .

(٨) (ط): الراد .

المنكرة لها، والله ناصر دينه ومُظهره على الدين كله / ولو كره الكافرون .

ثم إني كاتبٌ^(١) إن شاء الله تعالى كلماتٍ، فيها^(٢) بيانٌ لأشياءٍ وقع^(٣) حُطّة البحث. الغلطُ فيها^(٤) ممن ينتسب إلى الإسلام، بل من كثيرٍ^(٥) ممن ينتسب إلى العلم؛ لقول الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَٰئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ﴾^(٥)، وقوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ فَنَبَذُوهُ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ وَاشْتَرَوْا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا فَبَعَسَ مَا يَشْتَرُونَ﴾^(٦) .

منها^(٧): وجوبُ معاداة الكفار والمشركين ومقاطعتهم، ومنها: شيء^(٨) مما يصير الرجل به^(٩) مرتدًا، ومنها^(٧): ما يعذرُ الرجلُ به على موافقة المشركين وإظهار^(١٠) الطاعة لهم،^(١١) ومنها: مسألة إظهار الدين^(١١)، ومنها^(٧): مسألة الاستضعاف، ومنها^(٧): وجوبُ الهجرة، وأنها باقية .

(١) (ط): سأكتب .

(٢) (ط): وفيها .

(٣) (ط): ما وقع .

(٤) ما بينهما ساقط من (ط) .

(٥) سورة البقرة آية ١٥٩ .

(٦) سورة آل عمران آية ١٨٧ .

(٧) (ط): وفيها .

(٨) (ط): وفيها .

(٩) (ط): به الرجل .

(١٠) (ط): ويظهر. تحريف .

(١١) ما بينهما ساقط من (ط) .

وسميتُ هذا الكتاب: سبيلُ النجاةِ والفِكاكِ من مِوالاتِ المرتدين
والأتراك^(١). وأسألُ اللهَ تعالى أنْ يجعلَهُ مبنياً على الإخلاص، وأنْ ينفعَ
به من قرأه أو سمعه طلباً^(٢) للنجاةِ والإخلاص .

(١) (ط): وأهل الإِشراك. تحريف .

(٢) (ط): قرأه طالباً .

فصل

اعلم أن الله سبحانه وتعالى، بعث محمداً ﷺ بالهدى ودين الحق،
 فبين للناس ما نزل إليهم. فما من خيرٍ إلا دلَّهم عليه وعرفهم الطرقَ
 الموصلة إليه، وما من شرٍّ إلا حذَّهم منه وسدَّ عليهم أبوابه المفضية إليه.
 ومن أعظم ذلك: أنه أخبرهم (أنَّ الإسلام بدأ غريباً وسيعود غريباً كما غربتُ الدين
 بدأ)^(١)، وأخبرهم بظهور الفتن التي (كقطع الليل المظلم، يصبح
 الرجل فيها مؤمناً ويمسي كافراً ويمسي كافراً ويصبح مؤمناً، يبيع دينه
 بعرض من الدنيا)^(٢)، فكان وقوعُ هذا لما وقع هو وأمثاله، من الأدلة
 على أنه رسول الله. وما أخبر به: أنَّ أُمَّته تُقاتل الترك الكفار،^(٣)
 ووصفهم بأنهم صيغارُ العيون ذُلف^(٤) الأنوف، كأن^(٥) وجوههم
 المَجَانُّ المَطْرَقَةُ^(٦). ومعنى ذلف^(٤) الأنوف: أنها قصار منبطحة^(٧).

(١) أخرجه مسلم في «الصحیح» رقم ١٤٥ وابن ماجه في «السنن» رقم ٣٩٨٧ وأحمد في «المسند» ٣٨٩/٢ من حديث أبي هريرة، وأخرجه الترمذي في «الجامع» رقم ٣٦٣١ وابن ماجه في «السنن» رقم ٣٩٨٨ وأحمد في «المسند» ٣٩٨/١ والدارمي في «السنن» رقم ٢٧٥٨ من حديث ابن مسعود .

(٢) قطعة من حديث أخرجه مسلم في «الصحیح» رقم ١١٨ والترمذي في «الجامع» رقم ٢١٩٦ من حديث أبي هريرة .

(٣) (ط): الكفار. ساقطة .

(٤) (ط): ذلف. تصحيف .

(٥) (ط): فكان .

(٦) قطعة من حديث أخرجه البخاري في «الصحیح» رقم ٢٩٢٨، ٢٩٢٩، ٣٥٨٧، ٣٥٩٠، ٣٥٩١ ومسلم في «الصحیح» رقم ٢٩١٢ وأبو داود في «السنن» رقم ٤٣٠٣ والترمذي في «الجامع» رقم ٢٢١٦ وأحمد في «المسند» ٥٣٠/٢ من حديث أبي هريرة .

(٧) (ط): مبطحة .

والجنان: جمع مجن، وهو الترس. أراد أن وجوههم مستديرة ناتئة وجناتها^(١). هذا معنى كلام البغوي في شرح السنة^(٢).

المؤامرة على الدعوة. فكان من حكمة الله وعدله أن سلطهم^(٣) في المائة الثالثة عشرة [١/ب] / فخرجوا على أهل الديار النجدية^(٤)؛ لما ظهرت فيهم الملة الحنيفية، الذنوب هي ودعوا إلى الطريقة المحمدية، ولكن حصل من بعضهم ذنوب بها السب. تسلطت هذه الدولة الكفرية، فجرى ما هو ثابت في الأقدار الأزلية، وإن كانت لا تجيزه الأحكام الشرعية، والله تعالى لا يسأل عما يفعل وهم يسألون .

التاريخ يُعيد نفسه!. وامتحن أهل الإسلام بأمور تشبه ما ذكره شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله، في حادثة ظهور التتار في زمنه، وهم بادية الترك، فناسب أن نذكر بعض كلامه .

قال رحمه الله تعالى: فَإِنَّ هذه الفتنة التي ابتلي بها المسلمون مع هذا العدو المفسد الخارج عن شريعة الإسلام، قد جرى فيها شبهة بما جرى للمسلمين مع عدوهم على عهد رسول الله ﷺ في المغازي التي أنزل الله فيها [كتابه]^(٥)، وابتلي بها نبيه والمؤمنين، مما هو أسوأ حسنة^(٦) لمن كان يرجو الله واليوم الآخر، وذكر الله كثيراً، إلى يوم القيامة. فَإِنَّ نصوص الكتاب والسنة، اللذين هما دعوة محمد ﷺ، تتناول عموم الخلق بالعموم اللفظي والمعنوي^(٧)، وبالعموم المعنوي.

(١) (ط): وجتها .

(٢) «شرح السنة» ٣٦/١٥ .

(٣) (ط): سلطهم على المسلمين .

(٤) ما بينهما ساقط من (ط) .

(٥) إضافة من (ط) .

(٦) (ط): حسنة: ساقطة .

(٧) (ط): والمعنوي ساقطة .

وعهودُ الله في كتابه وسنته، تتناول آخر هذه الأمة كما نالت أولها .
 وإنما قصَّ اللهُ علينا قصص من قبلنا من الأمم؛ ليكون عبرة لنا
 فنُشِبهُ حالنا بحالهم، ونقيس أواخر الأمم بأوائلها. فيكون للمؤمن^(١) من
 المستأخرين شبه بما كان للمؤمن من المستقدمين، ويكون للكافر^(٢)
 والمنافق من المستأخرين شبه بما كان للكافر والمنافق من المستقدمين .
 كما قال تعالى لما قصَّ قصة يوسف [مفصلة]^(٣) وأجمل ذكر
 قصص الأنبياء ﴿لقد كان في قصصهم عبرة لأولي الألباب﴾^(٤) وقال
 لما ذكر قصة فرعون ﴿فأخذه الله نكال الآخرة والأولى. إن في ذلك
 لعبرة لمن يخشى﴾^(٥)، وقال في محاصرة بني النضير ﴿هو الذي أخرج
 الذين كفروا من أهل الكتاب من ديارهم﴾، إلى قوله: ﴿فاعتبروا يا
 أولي الأبصار﴾^(٦) .

فأمرنا^(٧) أن نعتبر بأحوال المستقدمين علينا من هذه الأمة ومن
 قبلها^(٨)، وذكر في غير موضع، أن سنته في ذلك سنة^(٩) مطردة وعادة سنة الله مُطردة.
 مستمرة. فقال تعالى: ﴿لكن لم ينته المنافقون والذين في قلوبهم مرضٌ
 والمرجفون في المدينة لتغريبتك بهم ثم لا يُجاورونك / فيها إلا قليلاً.
 ملعونين أينما ثقفوا أخذوا وقتلوا تقتيلاً. سنة الله في الذين تحلوا من قبل

[أ/٢]

(١) (ط): المؤمن .

(٢) (ط): الكافر .

(٣) إضافة من (ط) .

(٤) سورة يوسف آية ١١١ .

(٥) سورة النازعات الآيتان ٢٥، ٢٦ .

(٦) سورة الحشر الآية ٢ .

(٧) (ط): فأمر .

(٨) (ط): قبلنا .

(٩) (ط): سنة. ساقطة .

ولن تجد لسنة الله تبديلاً^(١) .

وقال تعالى: ﴿ولو قاتلكم الذين كفروا لولوا الأديار، ثم لا يجدون ولياً ولا نصيراً. سنة الله التي قد خلت من قبل ولن تجد لسنة الله تبديلاً^(٢) .

وأخبر سبحانه أن ذاب الكافرين من المستأخرين، كذاب الكافرين من المتقدمين .

فينبغي للعقلاء أن يعتبروا سنة الله وأيامه في عبادته، وذاب^(٣) الأمم وعاداتهم، لاسيماً في مثل هذه الحادثة العظيمة التي طبقت خبرها، واستطار في جميع ديار المسلمين^(٤) شررها، وأطلع فيها النفاق ناصية رأسه، وكشّر فيها الكفر عن أنيابه وأضراسه، وكاد فيها عمود الكتاب أن يُجتث ويحترق، وحبل الإيمان أن ينقطع ويصطلم^(٥)، وعقر^(٦) دار المؤمنين أن يحل بها البوار، وأن يزول هذا الدين باستيلاء الفجرة التار، وظن المنافقون والذين في قلوبهم مرض أن^(٧) ﴿ما وعدنا الله ورسوله إلا غروراً^(٨)﴾، وأن لن ينقلب حزب الله ورسوله إلى أهلهم أبداً، وزين ذلك في قلوبهم وظنوا ظن السوء وكانوا قوماً بوراً .

ونزلت فتنة تركت الحليم فيها^(٩) حيراناً، وأنزلت الرجل

(١) سورة الأحزاب الآيات ٦٠، ٦١، ٦٢ .

(٢) سورة الفتح الآيتان ٢٢، ٢٣ .

(٣) (ط): وأدب. تحريف .

(٤) (ط): الديار .

(٥) الصلّم: القطع، واصطلمه: استأصله. ترتيب ٨٤٦/٢ .

(٦) (ط): وعقر .

(٧) (ط): أنه .

(٨) سورة الأحزاب الآية ١٢ .

(٩) (ط): فيها. ساقطة .

الصَّاحِي^(١) منزلة السكران، وتركت الرجل اللبيب؛ لكثرة الوسواس ليس بالنائم ولا اليقظان، وتناكرت فيها قلوبُ المعارف والإخوان، حتى أن في الرجل بنفسه^(٢) شغلٌ عن أن يُغيث اللهفان، وميَّز الله فيها أهل البصائر والإيقان من الذين في قلوبهم مرضٌ أو نفاق أو ضعف إيمان .
ورفع بها أقواماً إلى الدرجات العالية، كما خفض بها أقواماً إلى المنازل^(٣) الهاوية وكفَّر بها عن آخرين أعمالهم الخاطئة، وحدث من أنواع البلوى ما^(٤) جعلها مختصرةً من القيامة الكبرى .

فإنَّ الناس تفرقوا فيها ما بين شقي وسعيد، كما يتفرقون كذلك في اليوم الموعود، ولم ينفع المنفعة الخالصة^(٥) إلا الإيمان والعمل الصالح، والبر والتقوى، وبليت فيها السرائر، وظهرت الخبايا التي كانت تُكْنُها^(٦) الضمائر، وتبين أنَّ البهرج من الأقوال والأعمال يخونُ صاحبه أحوج ما كان إليه في المآل، وذمَّ سادته وكبرائه^(٧) من أطاعهم / فأضلَّوه [٢/ب] السيلا، كما حمد ربه من صدق في إيمانه فاتخذ^(٨) مع الرسول سبيلاً .
وبان صدق ما جاءت به الأخبار النبوية من الإخبار بما يكون، وواطأها قلوبُ الذين هم في هذه الأمة محدثون — أي: مُلهمون — كما تواطأت عليها المبشَّرات التي رآها المؤمنون .

(١) (ط): الصادق. تحريف .

(٢) (ط): نفسه .

(٣) (ط): المنزلة .

(٤) (ط): وما. تحريف .

(٥) (ط): الخالصة من البلوى .

(٦) (ط): الجنايا التي تكنها .

(٧) الأصل و (ط): وكبرائه. تحريف .

(٨) (ط): واتخذ .

وتبيّن فيها الطائفة المنصورة الظاهرة، الذين لا يضرهم من خالفهم ولا من خذلهم إلى يوم القيامة، حيث تحزّب الناس ثلاثة أحزاب: حزبٌ مجتهد في نصره الدين، وآخرٌ خاذلٌ له، وآخرٌ خارجٌ عن شريعة الإسلام.

وانقسم الناس بين مأجورٍ ومعدور^(١)، وآخرٌ قد غره بالله الغرور، وكان بهذا^(٢) الامتحان تمييزاً من الله وتقسيماً ﴿ليجزى الله الصادقين بصدقهم ويُعذّب المنافقين إن شاء أو يتوب عليهم إن الله كان غفوراً رحيماً﴾^(٣).

قلتُ: وما ذكره من الامتحان و^(٤) الافتتان، قد رأينا ما هو نظيره، أو أعظم منه في هذه الأزمان، وكذلك انقسم الناس إلى ثلاثة^(٥) أقسام.

أحدها ناصرٌ لدين الإسلام، وساعٍ في ذلك بكل جهده، وهم القليلون عدداً الأعظمون عند الله أجراً .

القسم الثاني: خاذلٌ لأهل الإسلام، تاركٌ لمعونتهم .

القسم الثالث: خارجٌ عن شريعة الإسلام بمظاهرة حزب الشرك^(٦)

ومناصحتهم. وقد روى الطبراني، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ، قال:

(من أعان صاحبَ باطلٍ ليدحض بباطله حقاً، فقد برئت منه ذمة الله

وذمة رسوله)^(٧) .

(١) (ط): ومغرور. تحريف .

(٢) (ط): هذا .

(٣) سورة الأحزاب آية ٢٤ .

(٤) (ط): الامتحان و. ساقط .

(٥) (ط): ثلاثة. ساقطة .

(٦) (ط): المشركين .

(٧) الطبراني في «الصغير» رقم ٢٢٤ و«الأوسط»، و«الكبير» كما في «مجمع الزوائد»

١١٧/٤، ٢٠٥، وقال: في إسناد «الكبير» حنش، وهو متروك، وفي إسناد

«الأوسط» و«الصغير» سعيد بن رحمة، وهو ضعيف. وأخرجه الحاكم في «المستدرک»

١٠٠/٤ وذكره الألباني في «صحيحته» رقم ١٠٢٠ .

فصل

وهذا أو أن الشروع في المقصود :

فأما معاداة الكفار والمشركين، فاعلم أن الله سبحانه وتعالى المسألة الأولى
أوجب (١) ذلك وأكد إيجابه، وحرّم موالاتهم وشدّد فيها، حتى أنه ليس (حكم معاداة
الكفار). في كتاب الله تعالى حكمٌ فيه من الأدلة أكثر ولا أبين من هذا الحكم،
بعد وجوب التوحيد وتحريم ضده .

قال الله تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ، قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ الدليل الأول
مُصلِحون﴾ (٢). قال ابن جرير رحمه الله تعالى: فأهل النفاق مُفسدون
في الأرض بمعصيتهم ربّهم، وركوبهم فيها ما نهاهم عن ركوبه، وتضييعهم
فرائضه، وشكّهم في دينه الذي لا يقبل من أحدٍ عملاً إلا بالتصديق
به، والايقان بحقيقته، وكذبهم (٣) المؤمنين بدعواهم غير / ما هم عليه
مقيّمون من الشك والتكذيب، ومظاهرتهم أهل التكذيب بالله وكتبه
ورسله على أولياء الله، إن وجدوا إلى ذلك سبيلاً (٤) .

قال ابن كثير: وهذا الذي قاله حسن؛ فإن من الفساد في الأرض،
اتخاذ [المؤمنين] (٥) الكافرين أولياء، كما قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا
أولياء من الفساد في الأرض. بعضهم أولياء بعض إلا تفعلوه تكن فتنة في الأرض وفساداً

(١) (ط): قد أوجب .

(٢) سورة البقرة آية ١١ .

(٣) (ط): وتكذيبهم .

(٤) «تفسير الطبري» ٢٨٩/١ .

(٥) إضافة من (ط) والتفسير .

كبير ﴿١﴾ فقطع الموالاة بين المؤمنين والكافرين، كما قال تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا الكافرين أولياء من دون المؤمنين﴾ (٢) الآية .

وقوله: ﴿إنما نحن مصلحون﴾ أي: نريد أن نُداري الفريقين من المؤمنين والكافرين، ونصلح (٣) مع هؤلاء وهؤلاء. يقول الله: ﴿ألا إنهم هم المفسدون﴾، يقول: ألا إن هذا الذي يشهدونه (٤) ويزعمون أنه إصلاحٌ، هو عين الفساد، ولكن من جهلهم لا يشعرون بكونه (٥) فساداً. انتهى (٦) .

اعتذار ساذج. وهذا الذي ذكره، قد والله سمعناه ورأينا أهله. فإنه (٧) إذا قيل لهم: ما الحامل لكم على مجالسة أهل الشرِّ والفساد؟ قالوا: نريد أن نُصلح أحوالنا، ونستخرجُ دنيانا منهم، ويكون لنا يدٌ عندهم. وبعضهم: إذا ظنَّ بالله ظنَّ السوءِ من إدالة (٨) أهل الباطل، ورأى من له اتصالٌ بهم وتوصلٌ إليهم، اتخذهُ صديقاً ورضي به جليساً (٩)، قائلاً بلسان حاله: ﴿نخشى أن تصيبنا دائرة﴾ (١٠) ﴿ألا إنهم هم المفسدون ولكن لا يشعرون﴾ (١١) .

(١) سورة الأنفال آية ٧٣ .

(٢) سورة النساء آية ١٤٤ .

(٣) التفسير: نصلح .

(٤) (ط): يعتمدون (التفسير): يعتمدونه .

(٥) (ط): أنه .

(٦) «تفسير ابن كثير» ٩٧/١ (ط الأرقم) .

(٧) (ط): فإنه. ساقطة .

(٨) (ط): إذائه. تحريف .

(٩) (ط): جليساً. ساقطة .

(١٠) سورة المائدة آية ٥٢ .

(١١) سورة البقرة آية ١٢ .

وقال تعالى: ﴿بَشِّرِ الْمُنَافِقِينَ بِأَنَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا. الَّذِينَ يَتَّخِذُونَ الدِّينَ السَّانِي. الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ، أَيْتَعُونَ عِنْدَهُمُ الْعِزَّةَ فَإِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا﴾ إلى قوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ أَتُرِيدُونَ أَنْ تَجْعَلُوا اللَّهَ عَالِيكُمْ سُلْطَانًا مُبِينًا﴾^(١).

قال ابن كثير: ثم وصفهم بأنهم يتخذون الكافرين أولياء من دون المؤمنين، يعني أنهم^(٢) معهم في الحقيقة، يوالونهم ويسرون إليهم بالموعدة. يقولون إذا^(٣) خلوا بهم: إنا معكم، إنما نحن مستهزؤون بالمؤمنين^(٤) في إظهارنا لهم الموافقة، قال الله تعالى منكرًا عليهم فيما سلوه من موالة

الكافرين، ﴿أَيْتَعُونَ عِنْدَهُمُ الْعِزَّةَ﴾، ثم أخبر بأن^(٥) العزة كلها لله ولن وحده — لا شريك له — ولن جعلها له؛ كما قال تعالى في الآية

الأخرى ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْعِزَّةَ فَلِلَّهِ الْعِزَّةُ جَمِيعًا﴾^(٦)، وقال تعالى: [٣/ب] ﴿وَاللَّهُ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ﴾^(٧) الآية .

والمقصود من هذا: التهيؤ على طلب العزة من جناب الله تعالى، والإلتجاء إلى عبوديته، والانتظام في جملة عباده المؤمنين، الذين لهم النصر في هذه الحياة الدنيا ويوم يقوم الأشهاد^(٨).

قلت: فإذا كانت موالة الكافرين من أفعال المنافقين، فهذا كافٍ في تحريمها والنهي عنها .

(١) سورة النساء الآيات ١٣٨ — ١٤٤ .

(٢) (ط): أنهم. ساقطة .

(٣) (ط): ويقولون لهم إذا .

(٤) (ط): أي بالمؤمنين .

(٥) (ط): أن .

(٦) سورة فاطر آية ١٠ .

(٧) سورة المنافقون آية ٨ .

(٨) «تفسير ابن كثير» ٣٨٦/٢ (ط الشعب) .

الدليل الثالث. وقال تعالى: ﴿لَا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ، وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ﴾^(١)، فنهى سبحانه المؤمنين الموالى للكفار ليس عن موالاته الكافرين، ثم قال: ﴿وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ﴾، أي: ومن يوال الكافرين، فليس من الله في شيء، أي: فقد برىء^(٢) (من الله، وبرىء^(٢) الله منه، وهذا تهديدٌ شديدٌ ووعيدٌ أكيدٌ، حفظاً للإسلام والتوحيد .

الدليل الرابع. وقال تعالى: ﴿تَرَى كَثِيرًا مِنْهُمْ يَتَوَلَّوْنَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَبِئْسَ مَا قَدَّمْتَهُمْ أَنْفُسُهُمْ أَنْ سَخِطَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَفِي الْعَذَابِ هُمْ خَالِدُونَ. وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالنَّبِيِّ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مَا اتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَاءَ وَلَكِنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ فَاسِقُونَ﴾^(٣) .

ولاية الكافرين
توجب عدم الإيمان.
قال شيخ الإسلام: فبين سبحانه وتعالى أن^(٤) الإيمان بالله والنبي مستلزمٌ لعدم^(٥) ولايتهم، فثبوت ولايتهم يوجب عدم الإيمان؛ لأن عدم^(٦) اللازم يقتضي عدم الملزوم .

قلت: رتب الله تعالى على موالاته الكافرين سخطه، والخلود في العذاب. وأخبر أن ولايتهم لا تحصل إلا لمن ليس بمؤمن، وأما أهل الإيمان بالله وكتابه ورسوله، فإنهم لا يوالونهم، بل يُعادونهم؛ كما أخبر الله عن إبراهيم والذين معه من المرسلين، كما يأتي بيانه إن شاء الله تعالى .
الدليل الخامس. وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ، وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ، إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي

(١) سورة آل عمران آية ٢٨ .

(٢) ما بينهما معلق في هامش الأصل .

(٣) سورة المائدة الآيتان ٨٠، ٨١ .

(٤) (ط): وتعالى أن. ساقط .

(٥) (ط): وما أنزل إليه ملتزم بعدم .

(٦) (ط): بعدم. تحريف .

القوم الظالمين. فترى الذين في قلوبهم مرضٌ يُسارعون فيهم، يقولون نخشى أن تصيبنا دائرة فعسى الله أن يأتي بالفتح أو أمر من عنده فيصبحوا على ما أسروا في أنفسهم نادمين ﴿^(١)﴾، فنبى سبحانه وتعالى المؤمنين أن يوالوا اليهود والنصارى، وذكر أن من تولاهم ^(٢) فهو منهم، أي: من تولّى اليهود فهو يهودي، ومن تولّى النصارى فهو نصراني .

وقد روى ابنُ أبي حاتم، عن محمد بن سيرين ^(٣)، قال: قال عبدُ الله بن عُتبة ^(٤): ليتق أحدكم أن يكون يهودياً أو نصرانياً، وهو لا يشعر.

قال: فظنناه يريدُ هذه الآية / ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء﴾ إلى قوله ﴿فإنه منهم﴾ ^(٥).. الآية، وكذلك من تولّى الترك، فهو تركي ^(٦)، ومن تولّى الأعاجم فهو عجمي ^(٧)، فلا فرق بين من تولّى الترك فهو من تولّى أهل الكتابين أو ^(٨) غيرهم من الكفار .

ثم أخبر تعالى: أن الذين في قلوبهم مرضٌ — أي: شكٌ في الدين وشبهة — يسارعون في الكفار ^(٩) قائلين ﴿نخشى أن تصيبنا دائرة﴾ أي: إذا أنكرت عليهم مولاة الكافرين، قالوا: نخشى أن تكون الدولة

(١) سورة المائدة الآيتان ٥١، ٥٢ .

(٢) (ط): والأهم. تحريف .

(٣) أبو بكر بن سيرين، مولى أنس بن مالك، ثقة فقيه ورع ت ١١٠ . «طبقات ابن سعد» ١٩٣/٧ .

(٤) ابن مسعود الهذلي، ابن أخي عبد الله بن مسعود ت ٧٠ «تقريب» ٣١٣ .

(٥) ابن أبي حاتم في «التفسير» كما في «تفسير ابن كثير» ١٢٤/٣، وأخرج قريباً منه، عبد ابن حميد، من كلام حذيفة رضي الله عنه، كما في «الدر المنثور» ١٠٠/٣ .

(٦) (ط): المشرك فهو مشرك. تحريف .

(٧) (ط): أعجمي .

(٨) (ط): و .

(٩) (ط): الكفر .

لهم في المستقبل، فيتسلطوا^(١) علينا، فيأخذوا^(٢) أموالنا ويشردونا^(٣) من بلداننا .

وهذا هو ظنُّ السوء بالله، الذي قال الله فيه: ﴿الظَّالِمِينَ بِاللَّهِ ظَنُّ السُّوءِ عَلَيْهِمْ دَائِرَةُ السُّوءِ وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَلَعَنَهُمْ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾^(٤) .

ولهذا قال تعالى في الآية^(٥): ﴿فَعَسَى اللَّهُ أَنْ يَأْتِيَ بِالْفَتْحِ أَوْ أَمْرٍ مِنْ عِنْدِهِ﴾^(٦) . وعسى: من الله واجب .

فالحمد^(٧) لله الذي أتى بالفتح، فأصبح أهل الظنون الفاسدة على ما أسروا في أنفسهم نادمين .

الدليل السادس. وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَكُمْ هُزُوعًا وَلِعِبَاءَ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَالْكُفَّارَ أَوْلِيَاءَ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾^(٨) فهي سبحانه المؤمنين عن موالاة أهل الكتابين وغيرهم من الكفار، وبين أن موالاةهم تُنافي الإيمان .

الدليل السابع. وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا آبَاءَكُمْ وَإِخْوَانَكُمْ أَوْلِيَاءَ، إِنَّ اسْتَحَبَّوْا الْكُفْرَ عَلَى الْإِيمَانِ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ، فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ * قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَاكِنُ تَرْضَوْنَهَا أَحَبُّ

(١) (ط): فيتسلطون .

(٢) (ط): فيأخذون .

(٣) (ط) ويشردوننا .

(٤) سورة الفتح آية ٦ .

(٥) (ط): هذه الآية .

(٦) سورة المائدة آية ٥٢ .

(٧) (ط): والحمد .

(٨) سورة المائدة آية ٥٧ .

إليكم من الله ورسوله وجهادٍ في سبيله فتربصوا حتى يأتي الله بأمره،
والله لا يهدي القوم الفاسقين ﴿١﴾ .

فهى سبحانه وتعالى المؤمن عن موالاة أبيه وأخيه — اللذين هما
أقربُ الناس إليه — إذا كان دينهما على^(٢) غير الإيمان، وبين أن الذي يتولَّى
أباه وأخاه إذا كانا كافرين فهو ظالم، فكيف بمن تولَّى الكافرين الذين
هم أعداء له ولآبائه ولدينه؟! أفلا يكون هذا ظالماً؟! بلى، والله إنه
لمن^(٣) أظلم الظالمين .

ثم بين تعالى أن هذه الثمانية لا تكون عذراً في موالاة الكافرين،
الأعذار الجاهلية
الثانية.
[٤/ب] / فليس لأحد أن يواليهم خوفاً: على أبيه، أو أخيه، أو بلاده، أو ماله،
أو مشحة^(٤) بعشيرته، أو مخافة على زوجاته؛ فإن الله قد سدَّ على
الخلق باب^(٥) الاعتذار بهذه الثمانية. وذلك أن ما من أحد يوالي
المشركين إلا وهو يعتذر بها أو ببعضها، وقد بان أن^(٥) هذا ليس
بعذر .

فإن قيل: قد^(٦) قال كثير من المفسرين: إن هذه الآية نزلت في اعراض.
شأن الجهاد .

فالجواب من وجهين: أحدهما أن نقول: إذا كانت هذه الثمانية الجاهلية
ليست^(٧) عذراً في ترك الجهاد الذي هو فرض على الكفاية، فكونها لا

(١) سورة التوبة الآيتان ٢٣، ٢٤ .

(٢) (ط): على. ساقطة .

(٣) (ط): لمن. ساقطة .

(٤) (ط): أو مشحته .

(٥) ما بينهما ساقط من (ط) .

(٦) (ط): إنه قد .

(٧) (ط): ليس بيانه .

تكون عذراً في ترك عداوة المشركين ومقاطعتهم، بطريق الأولى .
 الوجه الثاني: أن الآية نفسها دلّت^(١) على ما ذكرنا، كما دلّت على
 الجهاد، فإنه قال: ﴿أَحَبُّ إِلَيْكُمْ مِنْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ﴾
 فَإِنَّ مَحَبَّةَ^(٢) اللَّهِ وَرَسُولِهِ تَوْجِبُ إِثَارَ عداوة المشركين ومقاطعتهم على
 هذه الثمانية، وتقديمها عليها. كما أن محبة الجهاد توجب إثاره عليها،
 وبالله التوفيق .

وهذا إذا سمعه المنصف يكون عنده ظاهراً، وأما^(٣) من أعمى الله
 بصيرته بسبب تعصبه؛ فكما^(٤) قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ حَقَّتْ عَلَيْهِمْ
 كَلِمَةُ رَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ * وَلَوْ جَاءَتْهُمْ كُلُّ آيَةٍ حَتَّى يَرَوُا الْعَذَابَ
 الْأَلِيمَ﴾^(٥) .

الدليل الثامن. وقال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يُهَاجِرُوا مَا لَكُمْ مِنْ وَلَايَتِهِمْ مِنْ شَيْءٍ
 حَتَّى يُهَاجِرُوا﴾، ثم قال ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ إِلَّا
 تَفْعَلُوهُ تَكُنْ فِتْنَةٌ فِي الْأَرْضِ وَفَسَادٌ كَبِيرٌ﴾^(٦)، فأخبر أن الكفار^(٧) إذا
 لم يوال بعضهم بعضاً بأن ينحازوا عن المسلمين، ويقطع المسلمون^(٨)
 أيديهم منهم، وإلا وقعت الفتنة والفساد الكبير .
 موالاة الكافر سبب للافتتان في الدين .
 فتبين أن موالاة المؤمن^(٩) للكافر سبب للافتتان في الدين، بترك

(١) (ط): بنفسها دالة .

(٢) (ط): فمحبة .

(٣) (ط): إلا .

(٤) (ط): كما .

(٥) سورة يونس الآيتان ٩٦، ٩٧ .

(٦) سورة الأنفال الآيتان ٧٢، ٧٣ .

(٧) (ط): الكافرين .

(٨) (ط): ويقطعوا للمسلمين .

(٩) (ط): المسلم .

واجباته، وارتكاب محرّماته، والخروج عن شرائعه، وسببٌ للفساد^(١) في الأديان والأبدان والأموال. فأين هذا من قول أهل^(٢) الفساد والمجون^(٣):
 إِنَّ مَوَالَاةَ الْمُشْرِكِينَ صِلَاحٌ وَعَافِيَةٌ وَسَلَامَةٌ!! .

وقال تعالى: ﴿وَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُوا فَتَكُونُونَ سَوَاءً فَلَا تَتَّخِذُوا الدَّلِيلَ التَّاسِعَ مِنْهُمْ أَوْلِيَاءَ، حَتَّى يُهَاجِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَخُذُوهُمْ وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ، وَلَا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ وِلِيَاءً وَلَا نَصِيرًا﴾^(٤) فأخبر تعالى عن الكفار: أنهم يودّون كفر المسلمين كما كفّروهم^(٥)، ثم نهى أهل الإيمان عن موالاتهم حتى تحصل منهم الهجرة بعد الإسلام / [٥/أ]

وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ الدَّلِيلَ العَاشِرَ. تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِالْمُودَةِ وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءَكُمْ مِنَ الْحَقِّ يُخْرِجُونَ الرَّسُولَ وَإِيَّكُمْ أَنْ تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ رَبِّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ خَرَجْتُمْ جِهَادًا فِي سَبِيلِي وَابْتِغَاءَ مَرْضَاتِي، تُسْرُونَ إِلَيْهِم بِالْمُودَةِ وَأَنَا أَعْلَمُ بِمَا أَخْفَيْتُمْ وَمَا أَعْلَنْتُمْ وَمَنْ يَفْعَلْهُ مِنْكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ * إِنْ يَتَّقُوكُمْ يَكُونُوا لَكُمْ أَعْدَاءً وَيَسْطُوا إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ وَأَلْسِنَتُهُمْ بِالسُّوءِ وَوَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ * لَنْ نَنْفَعَكُمْ أَرْحَامَكُمْ وَلَا أَوْلَادَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَفْصَلُ بَيْنَكُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ * قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَاءُ مِنْكُمْ وَمَا نَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ، كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَدًا حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحْدَهُ﴾. إلى قوله: ﴿إِنَّمَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ، وَظَاهَرُوا عَلَى

(١) (ط): الاقتتان .

(٢) (ط): من اقوال .

(٣) (ط): والمجون .

(٤) سورة النساء آية ٨٩ .

(٥) (ط): كفروا .

إخراجكم أن تولوهم، ومن يتولهم فأولئك هم الظالمون ﴿١﴾، إلى قوله: ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تتولوا قوماً غضب الله عليهم قد يئسوا من الآخرة كما يئس الكفار من أصحاب القبور﴾ (١).

وقد ثبت في الصحاح: أن هذه السورة نزلت في رجل من الصحابة، لما كتب إلى أهل مكة يُخبرهم بمسير النبي ﷺ إليهم عام الفتح، فأنزل الله هذه الآيات بخبر هذا الكتاب، وبعث رسول الله ﷺ علي بن أبي طالب في أثر المرأة التي ذهبت بالكتاب، فوجده في عقبة رأسها (٢)، فجاء الرجل إلى النبي ﷺ يعتذر (٣) ويحلف أنه ما شك، ولكنه ليس له من يحمي من وراءه من أهله بمكة، وأنه أراد هذا يداً عند قريش، واستأذن بعض الصحابة في قتله، فقال النبي ﷺ: (وما يُدريك أن الله اطلع على أهل بدر، فقال: اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم) (٤) فلولا أن ذلك الرجل كان من أهل بدر، لقتل لأجل هذا (٥) الكتاب.

ففي هذه السورة مع سبب نزولها، من الأدلة على وجوب عداوة الكفار ومقاطعتهم أدلة كثيرة:

فنبى تعالى أهل الإيمان عن اتخاذ عدوهم ولياً (٦)، وهذا تبيح على عداوتهم؛ فإن عداوة المعادي لربك باعثة وداعية إلى عداوتك له (٧).

(١) سورة المتحنة الآيات ١-١٣.

(٢) عَقَصَ شعره: ضَفَرَهُ، والعقبصة: الضفيرة. «ترتيب» ٢٧٤/٣.

(٣) (ط): يعتذر.

(٤) أخرجه البخاري في «الصحيح» رقم ٣٠٨١، ٣٩٨٢، ٤٢٧٤، ومسلم في «الصحيح»

رقم ٢٤٩٤ وأبو داود في «السنن» رقم ٢٦٥٠ والترمذي في «الجامع» رقم ٣٣٠٢

(٥) (ط): بهذا.

(٦) (ط): وليا. ساقطة.

(٧) (ط): له. ساقطة.

ولنضرب لذلك مثلاً — والله المثلُ / الأعلى — فقدّر نفسك مملوكاً ^[٥/ب] ^{المثل المضروب.} لإنسان هو سيّدك، والسببُ في حصول مصالحك ومنع مضارك، وسيّدك له عدوّ من الناس. فهل يصحّ عندك، ويجوز في عقلك أن تتخذ عدوّ سيّدك ولياً، ولم^(١) ينهك عن ذلك؟! فكيف إذا نهاك أشد^(٢) النهي، ورُتّب على موالاتك له أن يُعذّبك، وأن يسخط عليك، وأن يوصل إليك ما تكره، ويمنع عنك ما تحب؟ فكيف إذا كان هذا العدو لسيدك^(٣)، عدواً لك أيضاً^(٤). فإن^(٥) وآيته مع ذلك كلّهُ، إنك إذا لمن الظالمين الجاهلين!!.

ثم قال: ﴿تلقون إليهم بالمودّة﴾ وهذا كاف^(٦) في إبطال شبهة إعانة أهل الباطل المشبهين؛ فإنه إذا أنكر عليهم موالاته المشركين وموادتهم، قالوا: لم يصدر منا ذلك، وهم مع ذلك يُعينون أهل الباطل بأموالهم، ويذبّون عنهم بالسنتهم، ويكاتبونهم بعورات المسلمين .

فأين هذا من الكتاب الذي نزلت فيه هذه السورة؟ وقد سمّاه الله إلقاءً بالمودّة!، وهذا ظاهرٌ جداً .

ثم قال: ﴿وقد كفروا بما جاءكم من الحق يُخرجون الرسول وإيّاكم أن تُؤمنوا بالله ربكم﴾، فذكر ما يدعو إلى عداوتهم: وهو كفرهم بالحق الذي جاءنا^(٧) من عند الله، وإخراجهم النبي ﷺ وأهل الإسلام؛

(١) (ط): ولو لم .

(٢) (ط): عن ذلك أشد .

(٣) (ط): لسيدك. ساقطة .

(٤) (ط): ولسيدك .

(٥) (ط): فإذا .

(٦) الأصل: كان .

(٧) (ط): جاء .

لأجل الإيمان بالله .

ثم حذّر تعالى من موالاتهم؛ بأنه يعلم السر والعلانية. وهذا تهديد شديد .

ثم قال: ﴿وَمَنْ يَفْعَلْهُ مِنْكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ﴾، أي: من يتولّى أعداء الله، ويُلقي إليهم بالموودة، ويسرّ إليهم. فقد أخطأ الصراط المستقيم، وخرج عن طريق الصواب .

ثم قال: ﴿إِنْ يَثْقَفُوكُمْ يَكُونُوا لَكُمْ أَعْدَاءً﴾، الآية. فبيّن أنهم إن إضمارهم للبغض والحقد الشديد.

قدروا على المسلم، واستولوا عليه: ساموه سوء العذاب، وبسطوا إليه^(١) أيديهم وألسنتهم بالضرب أو^(٢) القتل، وبالكلام الغليظ. ولو كان يواليهم ويكاتبهم في حال بُعده عنهم، فإنهم لا يرضون عنه ويُسلمونه من شرهم، حتى يكون دينه دينهم؛ ولهذا قال: ﴿وَوَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ﴾، وكما قال: ﴿وَلَنْ تَرْضَى عَنْكَ الْيَهُودُ وَلَا النَّصَارَى حَتَّى تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ﴾^(٣) .

ثم قال: ﴿لَنْ تَنْفَعَكُم أَرْحَامُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾، الآية فبيّن أنّ كون الرجل له أرحامٌ وأولاد عند المشركين، لا يُبيح له موالاتهم؛ كما اعتذر هذا الرجل / بأنّ له في مكة أرحاماً وأولاداً، فلم حبّ الله وحب رسوله هو المقدم.

[١/٦]

يَعذره الله تعالى. فإنه يجبُ على الإنسان أن يكون الله ورسوله أحبّ إليه مما سواهما^(٤)، ولا يحصل الإيمان حتى يكون الرسول أحبّ إلى الإنسان من ولده ووالده والناس أجمعين^(٥) .

(١) (ط): ويبسطوا إليكم .

(٢) (ط): و .

(٣) سورة البقرة الآية ١٢٠ .

(٤) قطعة من حديث أخرجه البخاري في «الصحیح» رقم ١٦، ٢١، ٤١، ٦٠،

٦٩١١ ومسلم في «الصحیح» رقم ٤٣ وأحمد في «المسند» ١٠٣/٣، ١٧٢،

١٧٤، ٢٠٧، ٢٣٠ من حديث أنس .

(٥) أخرجه البخاري في «الصحیح» رقم ١٥ ومسلم في «الصحیح» رقم ٤٤ =

فقوله: ﴿لن تنفعكم أرحامكم ولا أولادكم يوم القيامة﴾، أي: لن ينجواكم من عذاب الله، فكيف تقدّمونهم على مراد الله؟، ولأجلهم توالون أعداء الله!! والله تعالى مطلعٌ عليكم، بصيرٌ بأقوالكم وأعمالكم ونياتكم.

ثم بيّن أنّ هذا الذي دلّهم عليه من موالاة المؤمنين، ونهاهم عنه^(١) من الموالاة والمعاداة موالاة الكافرين: ليس هو أمراً لهم وحدهم، بل هو الصراط المستقيم جزءٌ تشترك فيه جميع الشرائع السماوية.

الذي عليه جميع المرسلين، فقال: ﴿قد كانت لكم أسوة حسنة في إبراهيم والذين معه﴾ أي: من المرسلين^(٢) ﴿إذ قالوا لقومهم إنا بُرءاءٌ منكم وما تعبدون من دون الله كفرنا بكم وبدا بيننا وبينكم العداوة والبغضاء أبداً حتى تؤمنوا بالله وحده﴾ .

فقوله: ﴿قد كانت لكم أسوة حسنة﴾، كقوله تعالى: ﴿ثم أوحينا إليك أن اتبع ملة إبراهيم حنيفاً﴾^(٣) .

فأمرنا سبحانه وتعالى أن نتأسى بإبراهيم الخليل ومن معه من المرسلين في قولهم^(٤): ﴿إنا بُرءاءٌ منكم﴾ إلى آخره، وإذا كان واجباً^(٥) على المسلم أن يقول هذا لقومه الذين هو بين أظهرهم، فكونه واجباً للكفار^(٦) الأبعدين عنه^(٧) المخالفين له في جميع الأمور، أبين وأبين.

= والنسائي في «المتحبي» ١١٤/٨ وابن ماجه في «السنن» رقم ٦٨ والدارمي في «السنن» رقم ٢٧٤٤ من حديث أنس .

(١) (ط): عنه. ساقطة .

(٢) (ط): أي من المرسلين. ساقط .

(٣) سورة النحل آية ١٢٣ .

(٤) (ط): قولهم لقومهم .

(٥) (ط): هذا واجباً .

(٦) (ط): مع الكفار .

(٧) (ط): عنه. ساقطة .

الحكمة من تقديم البراءة من المشركين على البراءة من الأوثان. **والله**، وهي: **وما هنا نكتةٌ بديعةٌ في قوله: ﴿إنا بُرءاءُ منكم وما تعبدون من دون**

أن الله تعالى قَدَّم البراءةَ من المشركين العابدين غير الله، على البراءة من الأوثان المعبودة من دون الله؛ لأنَّ الأوَّل أهم من الثاني، فإنه قد يتبرأ^(١) من الأوثان ولا يتبرأ من عبدها، فلا يكون آتياً بالواجب عليه. وأمَّا إذا تبرأ من المشركين، فإنَّ هذا يستلزم البراءة من معبوداتهم.

وهذا كقوله تعالى: ﴿واعتزلكم وما تدعون من دون الله وأدعو ربي عسى أن لا أكون بدعاء ربي شقياً﴾^(٢)، فقدَّم اعتزالهم على اعتزال^(٣) معبوداتهم، وكذا قوله: ﴿فلما اعتزلهم وما يعبدون من دون الله﴾^(٤)، وقوله: ﴿وإذ اعتزلتموهم وما يعبدون إلا الله﴾^(٥).

فعليك بهذه النكتة؛ فإنها تفتح لك باباً إلى عداوة أعداء الله. فكم من إنسانٍ لا يقع منه الشرك، ولكنه لا يُعادي أهلَه!! فلا يكون مسلماً بذلك؛ إذا / ترك دينَ جميع المرسلين .

[٦/ب]

ثم قال: ﴿كفرنا بكم وبدا بيننا وبينكم العداوة والبغضاء أبداً﴾ . فقوله ﴿وبدا﴾ أي: ظهر وبان. وتأمَّل تقديم العداوة على البغضاء؛ لأنَّ الأولى أهمُّ من الثانية، فإنَّ الإنسان قد يبغض المشركين ولا يعاديهم، فلا يكون آتياً بالواجب عليه حتى تحصل منه العداوة والبغضاء، ولا بُد أيضاً من أن تكون العداوة والبغضاء باديتين، أي^(٦): ظاهرتين بينتين.

العداوة أهمُّ من البغضاء.

(١) (ط): ان تبرأ. تحريف .

(٢) سورة مريم آية ٤٨ .

(٣) (ط): على اعتزال. ساقط .

(٤) سورة مريم آية ٤٩ .

(٥) سورة الكهف آية ١٦ .

(٦) (ط): أي. ساقطة .

واعلم أنه وإن كانت البغضاء متعلقةً بالقلب، فإنها لا تنفع حتى لا ينفع البغض مالم تظهر آثارها وتبين^(١) علامتها، ولا تكون كذلك حتى تقترن بالعداوة والمقاطعة، فحينئذ تكون العداوة والبغضاء ظاهرتين. وأما إذا وجدت الموالاة والمواصلة، فإن ذلك يدل على عدم البغضاء. فعليك بتأمل هذا الموضوع فإنه يجلو عنك شبهات كثيرة.

ثم قال: ﴿إِنَّمَا ينهاكم الله عن الذين قاتلوكم في الدين، وأخرجوكم من دياركم، وظاهروا على إخراجكم أن تولوهم، ومن يتولهم فأولئك هم الظالمون﴾، فذكر سبحانه وتعالى أفعالاً تدعو إلى مقاطعتهم، وترك موالاتهم، وهي: أنهم يقاتلون في الدين، أي: من أجله، يعني أن الذي^(٢) حملهم على قتالكم ما^(٣) أنتم عليه من الدين لعداوتهم له^(٤). وأيضاً يخرجون المؤمنين من ديارهم، ويعاونون على إخراجهم. فمن تولاهم مع ذلك فهو من أظلم الظالمين.

وفي هذه الآية: أعظم الدليل وأوضح البرهان^(٥) على أن موالاتهم محرمة منافية للإيمان؛ وذلك أنه قال: ﴿إِنَّمَا ينهاكم الله﴾، فجمع بين لفظة: إنما، المفيدة للحصر، وبين النهي الصريح. وذكر الخصال الثلاث، وضمير الحصر — وهو لفظة هم —^(٦) ثم ذكر الظلم المعرف بأداة التعريف^(٦).

ثم قال: ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تتولوا قوماً غضب الله عليهم، قد

(١) (ط): تبين .

(٢) (ط): الدين .

(٣) (ط): لما .

(٤) (ط): له . ساقطة .

(٥) (ط): دليل وأوضح برهان .

(٦) ما بينهما ساقط من (ط) .

يسوسوا من الآخرة كما يسوس الكفار من أصحاب القبور ﴿١﴾، فنهى سبحانه أهل الإيمان عن موالاته الذين غضب الله عليهم .
فلا يحسن من المؤمن ولا يجوز منه أن يوالي من فعل ما يغضب الله تعالى من الكفر، فإن موالاته له تنافي الإيمان بالله تعالى .

فصل

الأمور التي يتجنب بها المسلم
مجانبة دين المشركين .
ويتعين (٢) الاعتناء بها؛ لئتم لفاعلها
الشرك.
أولاً. [٧/أ]

الأمر الأول: ترك اتباع أهوائهم، وقد نهى الله تعالى عن اتباعها /،
قال تعالى: ﴿ولن ترضى عنك اليهود ولا النصارى حتى تتبع ملثهم، قل إن هدى الله هو الهدى، ولن أتبع أهواءهم بعد الذي جاءك من العلم ما لك من الله من ولي ولا نصير﴾ (٣) .

قال شيخ الإسلام: فانظر كيف قال في الخبر ﴿ملثهم﴾، وقال في النهي ﴿أهواءهم﴾؛ (٤) لأن القوم لا يرضون إلا باتباع الملة مطلقاً، والزجر وقع عن اتباع أهوائهم (٤) في قليل أو كثير، وقال تعالى لموسى وهارون: ﴿فاستقيما ولا تتبعان سبيل الذين لا يعلمون﴾ (٥) (٤) وقال موسى لأخيه هارون: ﴿أخلفني في قومي وأصلح ولا تتبع سبيل المفسدين﴾ (٤) (٦)، وقال تعالى: ﴿ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين

(١) سورة المتحنة الآية ١٣ .

(٢) (ط): وتعين .

(٣) سورة البقرة آية ١٢٠ .

(٤) ما بينهما معلق في هامش الأصل وبجواره كلمة صح .

(٥) سورة يونس آية ٨٩ .

(٦) سورة الأعراف آية ١٤٢ .

له الهدى، ويتبع غير سبيل المؤمنين، نوله ما تولى، وتصله جهنم وساءت مصيراً^(١)، وقال تعالى: ﴿ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ، فَاحْكُم بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ، وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ، عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ ﴾، إلى قوله: ﴿ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَاحْذَرْهُمْ أَنْ يَفْتَنُوكَ عَنْ بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ ﴾^(٢).

وقال تعالى: ﴿ وَلَقَدْ آتَيْنَا بَنِي إِسْرَائِيلَ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالنَّبُوَّةَ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ، وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى الْعَالَمِينَ * وَآتَيْنَاهُمْ بَيْنَاتٍ مِنَ الْأَمْرِ فَمَا اخْتَلَفُوا إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ إِنَّ رَبَّكَ يَقْضِي بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ * ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَى شَرِيعَةٍ مِنَ الْأَمْرِ فَاتَّبِعْهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ * إِنَّهُمْ لَنْ يُغْنُوا عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا، وَإِنَّ الظَّالِمِينَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَاللَّهُ وَلِيُّ الْمُتَّقِينَ ﴾^(٣).

قال^(٤) شيخ الإسلام: فأخبرنا^(٥) سبحانه وتعالى: أنه أنعم على بني إسرائيل بنعم الدين والدنيا، وأنهم اختلفوا بعد مجيء العلم بغياً من بعضهم لبعض، ثم جعل محمداً ﷺ على شريعة شرعها له وأمره باتباعها، ونهاه عن اتباع أهواء الذين لا يعلمون — وقد دخل في الذين لا يعلمون كل من خالف شريعته — وأهواؤهم^(٦): ما يهونه .

قلت: فإذا كان اتباع أهواء جميع الكفار وسلوك ما يحبونه منهيًا الهدف من النهي عن مجارة الكفار وسلوك ما يحبونه. عنه وممنوعاً منه، فهذا هو المطلوب، وما ذاك^(٧) إلا خوفاً من اتباعهم وسلوك ما يحبونه. في أصل دينهم الباطل .

(٢) سورة المائدة الآيتان ٤٨، ٤٩ .

(٤) (ط): وقال .

(٦) (ط): وهوي .

(١) سورة النساء آية ١١٥ .

(٣) سورة الجاثية الآيات ١٦—١٩ .

(٥) (ط): فأخبر .

(٧) (ط): فهالك .

وقال تعالى: ﴿وكذلك أنزلناه حُكماً عربياً، ولكن اتبعَتْ أهواءَهُمْ بعد ما جاءك من العلم ما لك من الله من وليٍّ ولا واقٍ﴾^(١) فأخبر سبحانه: أنه أنزل كتابه حُكماً عربياً، ثم توَعَّده على اتباع أهواء الكفار بهذا الوعيد الشديد .

وقال تعالى: ﴿ولا تتبع أهواءَ الذين كذَّبوا / بآياتنا والذين لا يُؤمنون بالآخرة وهم بربهم يعدلون﴾^(٢)، إلى غير ذلك من الآيات الدالَّة على وجوب ترك أهواء الكافرين، وتحريم اتباعها^(٣)، وأنه من أعظم القوادح في الدين .

ثانياً. الأمر الثاني: معصيتهم فيما أمروا به؛ فإنَّ الله تعالى نهى عن طاعة الكافرين، وأخبر أنَّ المسلمين إن أطاعوهم، رُدُّوهم عن الإيمان إلى الكفر والخسارة، فقال تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا إن تُطيعوا الذين كفروا يردُّوكم على أعقابكم فتنقلبوا خاسرين﴾^(٤). وقال تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا إن تُطيعوا فريقاً من الذين أُوتوا الكتاب يردُّوكم بعد إيمانكم كافرين﴾^(٥)، وقال تعالى: ﴿ولا تُطع من أغفلنا قلبه عن ذكرنا واتبع هواه وكان أمره فُرطاً﴾^(٦)، وقال تعالى: ﴿وإنَّ الشياطين ليوحون إلى أوليائهم ليجادلوكم، وإنَّ أطعتموهم إنكم لمشركون﴾^(٧)، وقال تعالى: ﴿وإنَّ تُطع أكثر من في الأرض يُضلُّوك عن سبيل الله إن يتبعون

(١) سورة الرعد آية ٣٧ .

(٢) سورة الأنعام آية ١٥٠ .

(٣) (ط) اتباعهم .

(٤) ما بينهما ليس في (ط) .

(٥) سورة آل عمران آية ١٤٩ .

(٦) سورة آل عمران آية ١٠٠ .

(٧) سورة الكهف آية ٢٨ .

(٨) سورة الأنعام آية ١٢١ .

إِلَّا الظن وإن هم إِلَّا يخرصون ﴿١﴾، وقال تعالى: ﴿ولو شئنا لبعثنا في كل قرية نذيراً * فلا تطع الكافرين وجاهدهم به جهاداً كبيراً﴾ (٢) (٣).

وقال تعالى: ﴿يا أيها النبي اتق الله ولا تطع الكافرين والمنافقين إن الله كان عليماً حكيماً﴾ (٤)، وقال تعالى إخباراً عن أطاع رؤساء الكفر: ﴿وقالوا ربنا إننا أطعنا سادتنا وكبراءنا فأضلونا السبيلاً﴾ (٥)، وقال تعالى: ﴿اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله، والمسيح ابن مريم، وما أمروا إِلَّا ليعبدوا إلهاً واحداً لا إله إِلَّا هو سبحانه عما يشركون﴾ (٦).

وفسر النبي ﷺ اتخاذهم أرباباً (٧): بأنها طاعتهم في تحريم الحلال ومعنى اتخاذ العلماء أرباباً. وتحليل الحرام (٨).

فإذا كان من أطاع الأبحار — وهم العلماء — والرهبان — وهم العباد — في ذلك، فقد اتخذهم أرباباً من دون الله. فمن أطاع الجهال والفساق في تحريم ما أحل الله، أو تحليل ما حرم الله، فقد اتخذهم أرباباً من دون الله، بل ذلك أولى وأحرى.

(١) سورة الأنعام الآية ١١٦ .

(٢) سورة الفرقان الآيات ٥٢، ٥١ .

(٣) (ط): كبيراً. وقال تعالى: ﴿يا أيها النبي جاهد الكفار والمنافقين واغلظ عليهم﴾ (التوبة آية ٧٣) .

(٤) سورة الأحزاب الآية ١ .

(٥) سورة الأحزاب الآية ٦٧ .

(٦) سورة التوبة الآية ٣١ .

(٧) (ط): أنها .

(٨) أخرجه الترمذي في «الجامع» رقم ٣٠٩٤ وابن جرير الطبري في «التفسير» رقم

٦١٦٣٢ والبيهقي في «السنن» ١١٦/١٠ وابن أبي شيبة في «المصنف» ٤١١/١٣،

وانظر بقية ترجمته في كتاب «الانتصار» .

ثالثاً.

الأمر الثالث: تركُّ الرُّكُونِ إلى الكفرة الظالمين^(١)، وقد نهى الله عن ذلك، فقال تعالى: ﴿وَلَا تَرْكَنُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا فَيَمْسِكُمْ النَّارُ وَمَا لَكُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ أَوْلِيَاءَ ثُمَّ لَا تُنصِرُونَ﴾^(٢)، فهى سبحانه وتعالى عن الرُّكُونِ إلى الظَّالِمَةِ، وتوعَّد على ذلك بمسيس النار^(٣) وعدم النصر .

الشرك أعظم
الظلم
[٨/أ]

والشرك هو^(٤) أعظم أنواع الظلم؛ كما قال تعالى: ﴿إِنَّ الشَّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾^(٥) / فمن رَكَنَ إلى أهل الشرك — أي: مال إليهم — أو^(٦) رضي بشيءٍ من أعمالهم، فإنه مستحقُّ لأن يعذِّبه الله بالنار، وأن يخذله في الدنيا والآخرة.

وقال تعالى: ﴿وَلَوْلَا أَنْ ثَبَّتْنَاكَ لَقَدْ كِدَّتْ تَرَكُنْ إِلَيْهِمْ شَيْئاً قَلِيلاً. إِذَا لَأَذْنُكَ ضِعْفَ الْحَيَاةِ وَضِعْفَ الْمَمَاتِ ثُمَّ لَا تَجِدُ لَكَ عَلَيْنَا نَصِيراً﴾^(٧)، فأخبر سبحانه وتعالى: أنه لولا تثبته لرسوله ﷺ، لَرَكَنَ إلى المشركين شيئاً قليلاً. وأنه لو ركن إليهم، لأذاه عذاب الدنيا والآخرة مضاعفاً. ولكنَّ الله ثبته فلم يركن إليهم، بل عاداهم وقطع اليد منهم .

ولكن إذا كان الخطابُ للنبي ﷺ مع عصمته، فغيره^(٨) أولى بلحوق هذا الوعيد به .

رابعاً.

الأمر الرابع: تركُّ موادَّةِ أعداء الله، قال الله تعالى: ﴿لَا تَجِدُ قَوْماً يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ﴾^(٩) .

-
- (١) (ط): والظالمين . (٢) سورة هود آية ١١٣ .
(٣) (ط): من النار . (٤) (ط): والتترك وهو .
(٥) سورة لقمان آية ١٣ . (٦) (ط): و .
(٧) سورة الإسراء الآيتان ٧٤، ٧٥ . (٨) (ط): بهذه الشدة فغيره .
(٩) سورة المجادلة آية ٢٢ .

قال شيخ الإسلام: فأخبر سبحانه وتعالى: أنه لا يوجد مؤمنٌ يوادُّ كافرًا^(١)، فمن وادَّ الكفار^(٢) فليس بمؤمن .

قلت: فإذا كان الله تعالى قد نفى الإيمانَ عمَّن وادَّ أباه وأخاه وعشيرته — إذا كانوا محادِّين الله ورسوله — فمن وادَّ الكُفَّارَ الأبعدين عنه، فهو أولى بأن لا يكون مؤمنًا .

الأمر الخامس: ترك التشبه بالكُفَّار في الأفعال الظاهرة؛ لأنها خامساً. تُورثُ نوعَ مودَّةٍ ومحبةٍ وموالاتٍ في الباطن، كما أنَّ المحبة في الباطن تورثُ المشابهة في الظاهر .

وهذا أمرٌ يشهدُ به الحِسُّ والتجربة؛ حتى أنَّ الرجلين إذا كانا من بلدٍ واحد ثم اجتمعا في دار غريبة، كان بينهما من المودَّة والائتلاف أمرٌ عظيم، وإن^(٣) كانا في مِصْرِهِمَا، لم يكونا متعارفين، أو كانا مُتَهاجِرِينَ. وذلك لأنَّ الاشتراك نوعٌ^(٤) وصِفٌ اختصَّ^(٥) به عن بلد الغربة. بل لو اجتمع رجلان في سفرٍ أو بلد غربة^(٦)، فكانت بينهما مشابهةٌ في العمامة أو الثياب، أو الشعر أو المركب، ونحو ذلك، لكان بينهما من الائتلاف أكثر مما بين غيرهما .

وكذلك تجدُّ أربابَ الصناعات الدُّنيوية: يألُف بعضهم ببعضٍ مالا يألُفون غيرهم، حتى أنَّ ذلك يكون مع المعاداة والمحاربة: إمَّا على

(١) (ط): من حادَّ الله ورسوله ولو كانوا آباءهم ولا يوجد مؤمن يواد كافرًا .

(٢) (ط): كافرًا .

(٣) الأصل: وإذا .

(٤) (ط): في نوع .

(٥) (ط): اختصاص .

(٦) (ط): غريب .

المُلك،^(١) وإمّا على الدين. [و]^(٢) تجذُّ الملوك [ونحوهم]^(٣) من الرؤساء، وإن تباعدت ديارهم وممالكهم، بينهم مناسبة تورث مشابهة وحماية من / بعضهم^(٤) لبعض، وهذا كله موجب الطباع ومقتضاها، [٨/ب] إلا أن^(٥) يمنع من ذلك دين أو غرض خاص^(٥).

المشابهة في أمور الدنيا تورث المحبة. فإذا كانت المشابهة في أمور دنيوية تورث المحبة والموالاتة لهم، فكيف بالمشابهة في أمور دينية؟! فإن إفضاءها^(٦) إلى نوع من الموالاتة أكثر وأشد. هذا^(٧) كلامُ شيخ الإسلام ابن تيمية^(٨).

قلت: فإذا كانت مشابهة الكفار في الأفعال الظاهرة، إنما نُهي عنها لأنها وسيلةٌ وسببٌ يفضي إلى موالاتهم ومحبتهم. فالنهي^(٩) عن هذه الغاية والمخذور أشد، والمنع منه وتحريمه أوكد، وهذا هو المطلوب.

ذكرُ بعض الدليل على النهي عن مشابهة الكفار والمشرّكين. الأدلة على تحريم التشبه بالكفار. روى أبو داود في سننه، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: (مَنْ تشبه بقوم فهو منهم)^(١٠).

(١) (ط): اما على الملك و. ساقط .

(٢) إضافة من «الاقضاء» .

(٣) (ط): بعض .

(٤) (ط): أنه .

(٥) (ط): حاضر .

(٦) (ط): إفضائها. تحريف .

(٧) (ط): وهذا .

(٨) «اقتضاء الصراط المستقيم» ٤٨٩/١ .

(٩) (ط): بالنهي. تحريف .

(١٠) أبو داود في «السنن» رقم ٤٠٣١، قال ابن حجر: إسناده حسن. «الفتح»

٢٧١/١٠، وأخرجه أحمد في «المسند» ٩٢، ٥٠/٢ وابن أبي شيبة في «المصنف»

٣١٣/٥ والطحاوي في «المشكّل» ٨٨/١ وعبد بن حميد في «المنتخب» =

قال شيخ الإسلام: وإسناده جيد^(١)، وأقل أحواله أن يقتضي تحريم التشبه بهم، وإن كان ظاهره يقتضي كفر المتشبه بهم، كما في قوله تعالى: ﴿ومن يتولهم منكم فإنه منهم﴾^(٢).

وهو نظير ما سندكره عن عبدالله بن عمرو^(٣)، أنه قال: من بنى بأرض المشركين، وصنع زيورهم، ومهرجاناتهم^(٤)، وتشبه بهم حتى يموت، حُشر معهم يوم القيامة^(٥)^(٦)، وقد ثبت عن عائشة: أنها كرهت الاختصار في الصلاة، وقالت: لا تشبهوا باليهود^(٧).

وروى البيهقي بإسناد صحيح، عن عمرو بن دينار، قال: قال عمر بن الخطاب: لا تعلموا^(٨) رطانة الأعاجم، ولا تدخلوا على المشركين في كنائسهم يوم عيدهم؛ فإن السخطة تنزل^(٩) عليهم^(١٠).

= رقم ٨٤٦ في سياق طويل، وأخرجه أبو نعيم في «أخبار أصبهان» ١٢٩/١ من حديث أنس، وأخرج بعضه البخاري تعليقاً ٩٨/٦، وله شاهد مرسل أخرجه سعيد بن منصور في «السنن» رقم ٢٣٧٠ وابن المبارك في الجهاد رقم ١٠٥ والقضاعي في «مسند الشهاب» رقم ٣٩٠.

(١) ومثله في «الفتاوى» ٣٣١/٢٥.

(٢) سورة المائدة آية ٥١.

(٣) (ط): عمر. تحريف.

(٤) أعياد الأقباط والفرس.

(٥) أخرجه البيهقي في «السنن» ٢٣٤/٩.

(٦) «اقتضاء الصراط المستقيم» ٢٣٦/١-٢٣٧.

(٧) أخرجه البخاري في «الصحيح» رقم ٣٤٥٨ وعبد الرزاق في «المصنف» رقم ٣٣٣٨

وسعيد بن منصور في «السنن» كما في «الاقضاء» ٣٤٣/١، واللفظ له.

(٨) (ط): تتعلموا.

(٩) (ط): السخط ينزل.

(١٠) البيهقي في «السنن» ٢٣٤/٩، وأخرجه عبد الرزاق في «المصنف» رقم ١٦٠٩.

وروى بإسنادٍ صحيح، عن أبي أسامة، حدثنا^(١) عوف، عن أبي المغيرة، عن عبد الله بن عمرو^(٢)، قال: من بنى بيلاذ الأعاجم، فصنع نيروزهم ومهرجانهم، وتشبّه بهم حتى يموت وهو كذلك، حُشر معهم يوم القيامة^(٣).

فهذا عمرٌ نهي عن تعلّم لسانهم، وعن مجرد دخول الكنيسة عليهم يوم عيدهم، فكيف بفعل بعض أفعالهم؟ أو فعل ما هو من مقتضيات^(٤) دينهم؟! أليست موافقتهم في العمل أعظم من الموافقة في اللغة؟ أو ليس عملٌ بعض أعمال^(٥) عيدهم أعظم من مجرد الدخول عليهم في عيدهم؟! .

وإذا كان السخط يُنزل عليهم يوم عيدهم بسبب/عملهم، فمن يشركهم في العمل أو بعضه، أليس قد تعرّض إلى العقوبة .

[٩/أ]

وأما عبدُ الله بن عمرو^(٦) فصرّح: إنه من بنى بيلاذهم، وصنع نيروزهم ومهرجانهم، وتشبّه بهم حتى يموت حُشر معهم. وهذا يقتضي أنه جعله كافراً بمشاركتهم في مجموع هذه الأمور، أو جعل ذلك من الكبائر الموجبة للنار، وإن كان الأوّل ظاهرَ لفظه. فتكون المشاركة في بعض ذلك معصية؛ لأنه لو لم يكن مؤثراً في استحقاق العقوبة، لم يجز جعله جزءاً من المقتضى، إذ المباح لا يُعاقب عليه، وليس الذمُّ على

(١) (ط): قال حدثنا .

(٢) (ط): عمر. تحريف .

(٣) البيهقي في «السنن» ٢٣٤/٩ .

(٤) (ط): مقتضيات. ساقطة .

(٥) (ط): أعمالهم أي أعمال .

(٦) (ط): عمر. تحريف .

بعض ذلك مشروطاً ببعض، لأنَّ (١) أبعاد ما ذكره تقتضي (٢) الذم منفرداً (٣).

وعن عمرو بن ميمون الأودي (٤)، قال: قال عمر رضي الله عنه: كان أهل الجاهلية لا يفيضون من جمع (٥) حتى تطلع الشمس، ويقولون: أشرق ثبير كيما نغير (٦)، فخالفهم النبي ﷺ، وأفاض قبل طلوع الشمس (٧).

وقد روي في هذا الحديث — فيما أظنه — أنه قال (خالف هدينا هدي المشركين) (٨)، وكذلك كانوا يفيضون من عرفات قبل غروب الشمس، فخالفهم النبي ﷺ، بالإفاضة (٩) بعد الغروب.

وعن عبدالله بن عمرو (١٠)، قال: رأى رسول الله ﷺ علي (١١)

-
- (١) (ط): الآن .
 - (٢) (ط): يقتضي .
 - (٣) «اقتضاء الصراط المستقيم» ٤٥٥/١ — ٤٦٠ .
 - (٤) (ط): الأزدي. تحريف. وهو أبو عبدالله، مخضرم مشهور، ثقة عابد، نزل الكوفة ت ٧٤ «تقريب»/٤٢٧ .
 - (٥) المزدلفة .
 - (٦) ثبير: جبل عظيم، على يسار الذهاب إلى منى. ومعنى: كيما نغير، أي: كيما ندفع للنحر. «فتح الباري» ٥٣١/٣ .
 - (٧) أخرجه البخاري في «الصحیح» رقم ١٦٨٤، ٣٨٣٨ والترمذي في «الجامع» رقم ٨٩٦ وابن ماجه في «السنن» رقم ٣٠٥٧ واللفظ له، وأحمد في «المستند» ٣٩/١، ٤٢، ٥٠، ٥٤ .
 - (٨) أخرجه البيهقي في «السنن» ١٢٥/٥ والحاكم في «المستدرک» ٢٧٧/٢، ٥٢٤/٣ وابن مردويه كما في «الدر المنثور» ٥٣٦/١ من حديث المسور بن مخرمة .
 - (٩) (ط): فالإفاضة .
 - (١٠) (ط): عمر. تحريف .
 - (١١) الأصل: علي علي. سهو .

ثوبين مُعصفرين، قال: (إنَّ هذه من^(١) ثياب الكفَّار فلا تلبسها) رواه مسلم^(٢). علَّل النبي^(٣) عن لبسها؛ بأنَّها من ثياب الكفَّار .

وفي كتاب عمر بن الخطاب رضي الله عنه، إلى عُتبة بن فرقد^(٤): وإياك وزبي أهل الشرك. وهو في الصحيحين^(٥) .

وروى الخُلال، عن محمد بن سيرين: أنَّ حُذيفة أتى بيتاً، فرأى فيه شيئاً من زي العجم، فخرج، وقال: من تشبَّه بقوم فهو منهم .
وقال علي بن أبي صالح السواق: كُنَّا في ولجة، فجاء أحمد بن حنبل، فلما دخل نظر إلى كرسي في الدار عليه فضة، فخرج. فلحقه صاحبُ الدار، فنفض يده في وجهه، وقال: زي الجوس، زي الجوس^(٦)!! .

وعن قيس بن أبي حازم، قال: دخل أبو بكر، على امرأة من أحْمَس يُقال لها: زينب، فراها لا تتكلم، فقال: ما لها لا تتكلم؟ فقالوا: حجت مُصمِّتة، فقال لها: تكلمي، فإنَّ هذا لا يحل، هذا من عمل الجاهلية، فتكلمت، فقالت: من أنت؟ قال: امرأة من المهاجرين، قالت: أيُّ المهاجرين؟ قال: من قريش، قالت: من أيِّ قريش؟ قال: إنك / لسؤول، أنا أبو بكر، قالت: ما بقاؤنا على هذا الأمر الصالح الذي جاء الله به بعد الجاهلية؟ قال: بقاؤكم عليه ما استقامت لكم

[٩/ب]

(١) (ط): من. ساقطة .

(٢) مسلم في «الصحيح» رقم ٢٠٧٧، وأخرجه أبو داود في «السنن» رقم ٤٠٦٦ والنسائي في «المجتبى» ٢٠٣/٨، ٢٠٤ .

(٣) (ط): نبي .

(٤) أبو عبدالله، ابن يربوع السلمي، صحابي، «تقريب» ٣٨١ .

(٥) البخاري في «الصحيح» رقم ٥٨٣٠ ومسلم في «الصحيح» رقم ٢٠٦٩ وأبو داود في «السنن» رقم ٤٠٤٢ وأحمد في «المسند» ١٦/١ .

(٦) أخرجه أبو يعلى في «طبقات الحنابلة» ٢٣٤/١ .

أثمتكم، قالت: وما الأئمة؟ قال: أما كان لقومك^(١) رؤساء وأشرف^(٢) يأمرهم فيطيعونهم؟، قالت: بلى، قال: فهم أولئك على الناس، رواه البخاري في صحيحه^(٣).

فأخبر أبو بكر رضي الله عنه: أن الصمت المطلق لا يحل، وعقب ذلك بقوله: هذا من^(٤) عمل الجاهلية؛ قاصداً بذلك عيب هذا العمل وذمه. وتعقيب الحكم بالوصف دليل على أن الوصف علة، فدلّ تعقيب الحكم على أن كونه من عمل الجاهلية وصف يوجب النهي عنه، والمنع منه . بالوصف دليل على عيبه. وقد كتب عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه، إلى المسلمين المقيمين ببلاد فارس: إياكم وزى أهل الشرك .

وهذا نهى عنه^(٥) للمسلمين، عن^(٦) كل ما كان من زى المشركين، وفي كتابه إلى عتبة بن فرقد: إياكم والتعم، وزى أهل الشرك، ولُبوس الحرير .

وروى أحمد بن حنبل في المسند: أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، كان بالجابية، فذكر فتح بيت المقدس، قال حماد بن سلمة: فحدثني أبو سنان، عن عبيد بن آدم، قال: سمعت عمر رضي الله عنه يقول لكعب، أين ترى أن أصلي، قال: إن أخذت [عني]^(٧) صليت خلف الصخرة، فكانت^(٨) القدس كلها بين يديك، فقال عمر رضي

(١) (ط): لقومكم .

(٢) (ط): وأشرفاً. تحريف .

(٣) البخاري في «الصحيح» رقم ٣٨٣٤ .

(٤) (ط): من. ساقطة .

(٥) (ط): النهي منه .

(٦) (ط): من .

(٧) إضافة من (ط) و«المسند» .

(٨) (ط): وكانت .

الله عنه، ضاهيت اليهود!! لا، ولكن أصلي حيث صَلَّى رسول الله ﷺ، فتقدّم إلى القبلة فصلى، ثم جاء فبسط رداءه، فكنس^(١) الكُناسة في رداءه^(٢)، وكنس الناس .

فعاب رضي الله عنه على كعبٍ مضاهاة اليهودية، أي: (٣) مشابهتها في مجرد استقبال الصخرة؛ لما فيه من مشابهة من يعتقدها قبله باقية، وإن كان^(٤) المسلم لا يقصد أن يصلي إليها .

وقد كان لعمر رضي الله عنه — في هذا الباب — من السياسات المحكمة، ما هي مناسبة لسائر سيرته المرضية، فإنه رضي الله عنه هو الذي استحالت ذنوب الإسلام في يده غرباً، فلم يفر عبقرتي فريه، حتى صدر الناس بعطن^(٥)، فأعز الإسلام، وأذل^(٦) الكفر وأهله، وأقام شعار الدين الحنيف^(٧)، ومنع من كل أمر فيه تدرع إلى نقض عرى الإسلام، مطيعاً في ذلك لله ولرسوله، وقافاً عند / كتاب الله، ممثلاً لسنة رسول الله ﷺ، محتدياً حذو صاحبه، مشاوراً في أموره للسابقين^(٨) الأولين. حتى أن العُمدة في الشرط^(٩) على أهل الكتاب على

سياسة عمر الموقرة
لأمر الله وأمر
رسوله.

[١٠/أ]

(١) (ط): فكسر فكنس. تحريف .

(٢) أحمد في «المسند» ٣٨/١، وجود الحافظ ابن كثير إسناده. «التاريخ» ٥٨/٧ .

(٣) (ط): اليهود مشابهتها .

(٤) (ط): كان. ساقطة .

(٥) قطعة من حديث أخرجه البخاري في «الصحیح» رقم ٣٦٨٢ ومسلم في «الصحیح»

رقم ٢٣٩٣ من حديث ابن عمر .

(٦) (ط): وذله .

(٧) (ط): الحنيفي .

(٨) (ط): السابقين .

(٩) (ط): الشروط .

شروطه، وحتى منع من استعمال كافرٍ أو ائتمانه^(١) على الأمة^(٢)، وإعزازه بعد إذ أذله^(٣) الله، وحتى روي أنه حرَّق الكتبَ العجمية، وهو الذي منع أهل^(٤) البدع أن ينبغوا^(٥) وألزمهم ثوب الصغار. وروى الخلالُ عن عكرمة، عن ابن عباس: أنه سأل^(٦) رجلٌ^(٧) أاحتقن^(٨). قال: لا^(٩) تبتد العورة، ولا تستن بسنة المشركين. فقلوه: لا تستن بسنة المشركين. عام، وروى أبو داود، عن أنس: أنه دخل عليه غلامٌ وله قرنان أو قُصتان، فقال: احلقوا هذين أو قصوهما؛ فإن هذا زيُّ اليهود^(١٠).

علل النهي عنهما بأن ذلك زيُّ اليهود، وتعليل النهي بعلية يوجب أن تكون العلة مكروهة، مطلوباً عدمها^(١١)، نقل ذلك شيخ الإسلام^(١٢). وقال أيضاً - عند قوله صلى الله عليه وسلم (هل بها عيدٌ من أعياد الجاهلية)^(١٣) -: وهذا نهْيٌ شديدٌ عن أن يفعل شيئاً من أعياد الجاهلية على أي وجهٍ

(١) (ط): كافرًا وائتمانه. تحريف .

(٢) (ط): الأئمة. تحريف .

(٣) (ط): إذلاله أي من أذله. تحريف .

(٤) (ط): أمر بأهل .

(٥) (ط): ينبغوا. تحريف .

(٦) في «الافتضاء» سأله .

(٧) (ط): رجلاً .

(٨) (ط): احتقن .

(٩) (ط): لا. ساقطة.

(١٠) أبو داود في «السنن» رقم ٤١٩٧ .

(١١) (ط): مطلوب اعدامها .

(١٢) «افتضاء الصراط المستقيم» ٣١٦/١-٣١٩، ٣٢٦-٣٣٢، ٣٤٠-٣٤١ .

(١٣) قطعة من حديث أخرجه أبو داود في «السنن» رقم ٣٣١٣ وابن ماجه في

«السنن» رقم ٢١٣١ وأحمد في «المسند» ٤١٩/٣، ٣٦٦/٦ .

أعياد الكفار من كان، وأعياد الكفار — من الكتائبين والأمين — في دين الإسلام من جنس واحد. جنس واحد؛ كما أن كفر الطائفتين سواءً في التحريم، وإن كان بعضه أشد تحريماً من بعض. (١) وإذا كان الشارع قد حَسَمَ مادَّةَ أعياد أهل الأوثان خشية أن يتدنَّس (٢) المسلم بشيءٍ من أمر الكفار الذين يئس الشيطان أن يقيم أمرهم في جزيرة العرب، فالخشية من تدنسه بأوضاع (٣) الكتائبين الباقيين أشد، والنهي عنه أوكد .

إلى أن قال: وقد بالغ ﷺ في أمر أمته بمخالفتهم في كثير من المباحات، وصفات الطاعات؛ لئلا يكون ذلك (٤) ذريعة إلى موافقتهم، في غير ذلك من أمورهم، ولتكون المخالفة في ذلك حاجزاً ومانعاً عن كثرة المخالفة لأهل سائر أمورهم، فإنه (٥) كلما كثرت المخالفة بينك وبين أهل الجحيم كان الجحيم تبعاً عن أبعده عن أعمال الجحيم (٦) .

فليس بعد حرصه على أمته ونصحه لهم غاية (٧) — ﷺ — وكل ذلك من فضل الله عليه وعلى الناس، ولكن أكثر الناس لا يعلمون (٨) .

قلت: فإذا كانت مبالغته ﷺ في أمر أمته بمخالفة الكفار، إنما هي (٩) خوفاً من أن تكون مشابهم في الهدى الظاهر، مؤديةً وجارةً

(١) (ط): من بعض. ساقط .

(٢) (ط): تدنس .

(٣) (ط): بأوضاع .

(٤) (ط): ذلك. ساقطة .

(٥) (ط): فإنه. ساقطة .

(٦) (ط): أهل الجحيم .

(٧) (ط): غايته .

(٨) «اقتضاء الصراط المستقيم» ١/٤٤٤-٤٤٥ .

(٩) (ط): هي. ساقطة .

إلى الموافقة والموالاتة، فما بال كثير ممن يدّعي الإسلام قد / وقع في [١٠/ب] المحذور بعينه، وهم مع ذلك يحسبون أنهم يُحسنون صنعا؟! .

وروى أبو داود في سنّنه — وغيره — من حديث هُشيم، أخبرنا أبو بشر، عن أبي عمير بن أنس، عن عمومة له من الأنصار، قال: اهتَمَّ النبيُّ ﷺ للصلاة^(١)، كيف يجمع الناسَ لها، فذكروا له شبُّور^(٢) اليهود، فلم يُعجبه ذلك، وقال: (هو من أمر اليهود)، قال: فذكروا له الناقوس. فقال: (هو من أمر النصارى)، الحديث^(٣) .

قال في القاموس: شبور، كتثور^(٤). البوق الذي يُنفخ فيه ويزمر. انتهى^(٥) .

والغرض: أنه ﷺ لما كره^(٦) بوق اليهود المنفوخ بالفم، وناقوس النصارى^(٧) المضروب باليد، علَّل هذا بأنَّه من أمر اليهود، وعلل هذا بأنَّه من أمر النصارى؛ لأن ذكر الوصف عقيب^(٨) الحكم يدلُّ على أنَّه علَّةٌ له، وهذا يقتضي نهيَه عمَّا هو من أمر اليهود والنصارى، ويقتضي كراهةَ هذا النوع من الأصوات مطلقاً في غير الصلاة أيضاً؛ لأنَّه من أمر اليهود والنصارى .

فإن النصارى كانوا^(٩) يضربون بالنواقيس في أوقاتٍ متعددة غير

(١) (ط): للصلاة. ساقطة .

(٢) (ط): طنبور. تحريف .

(٣) أبو داود في «السنن» رقم ٤٩٨ .

(٤) (ط): تنور. تحريف .

(٥) «القاموس المحيط» ٥٥/٢ .

(٦) الأصل و(ط): ذكر. والمثبت من «الاقضاء» .

(٧) الأصل: من النصارى .

(٨) (ط): عقب .

(٩) (ط): فالنصارى .

أوقات عباداتهم. وإنما شعار الدين الحنيف: الأذان المتضمن للإعلان بذكر الله سبحانه، الذي به تفتح أبواب السماء، وتهرب الشياطين، وتنزل (١) الرحمة. وقد ابتلي كثير من هذه الأمة — من الملوك وغيرهم — بهذا الشعار اليهودي والنصراني (٢)، وهذه المشابهة لليهود والنصارى وللأعاجم من الروم (٣) والفرس، لما غلبت (٤) على ملوك المشرق — هي وأمثالها، مما خالفوا به هدي المسلمين — ودخلوا فيما كرهه الله ورسوله، سلط الله عليهم (٥) الترك الكافرون (٦) الموعود بقتالهم، حتى فعلوا (٧) في العباد والبلاد، ما لم يجز في دولة الإسلام مثله؛ وذلك تصديق قوله ﷺ (لتركبن سنن من كان قبلكم) (٨) إنتهى من الإقتضاء (٩).

وكما وقع من العقوبة على مخالفة هدي المسلمين — بتسليط الترك الكفار (١٠) على ما ذكره شيخ الإسلام — وقع نظيره في هذه الأزمان.

(١) (ط): وبه تنزل .

(٢) ومع الأسف الشديد فإن هذا الشعار «الرمز» الكافر يطبق الآن في البلاد الإسلامية ويسمونه موسيقى السلام، ولكل بلد نوتة خاصة تعزف في المؤتمرات وعند الاستقبال وفي بداية البرامج الإذاعية والتليفزيونية، ولو استطاعوا لجمعوه ورداً يومياً لكل مسلم دون حياء أو حرج!!! .

(٣) (ط): والأعاجم من أهل الشرك .

(٤) (ط): غلب .

(٥) (ط): سلط عليهم .

(٦) (ط): أهل الشرك. تحريف .

(٧) (ط): فعلوه. تحريف .

(٨) قطعة من حديث أبي واقد الليثي، أخرجه الترمذي في «الجامع» رقم ٢١٨١ وقال: هذا حديث حسن صحيح، وأحمد في «المسند» ٢١٨/٥، وانظر بقية تخريجه في كتاب «الانتصار» ٣٥/ .

(٩) «اقتضاء الصراط المستقيم» ٣١٤/١ — ٣١٥ .

(١٠) (ط): أهل الشرك. تحريف .

التشبه بالجاهلين
هو السب وراء
تسلط الشرك.
[١١/أ]

فإنَّ المنتسبين إلى الإسلام: لَمَّا سلكوا كثيراً من هدي اليهود والنصارى، وأهل الجاهلية المشركين / والأعاجم أعداء الدين^(١)، وتشبَّهوا بهم في كثيرٍ [من الأمور]^(٢) سُلط عليه الترك الكافرون^(٣) الخارجون عن شرائع الإسلام .

فجرى على الإسلام محنٌ عظيمة، وأمورٌ كبيرة: حتى أنَّهم يُذَلُّون الرئيس، ويمتحنون الشيخ الكبير، ولا يرحمون العاجز، ولا الضعيف. فأفسدوا الأديان، وخرَّبوا البلدان، وأهانوا الأبدان، وذلك بحكمة الدِّيان؛ عقوبة على الظلم والعصيان، والله المستعان وعليه التكلان . ولكن من رحمة الله تعالى أنَّ الحق لا يزول،^(٤) ويأبى الله إلا إظهار دين الرسول، ﴿يريدون أن يُطفئوا نورَ الله بأفواههم﴾^(٥) ويأبى الله إلا أن يُتمَّ نوره ولو كره الكافرون. هو الذي أرسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون^(٥) .

فإذا محَّص الله أهل الإيمان، وانتهى ما عاقبهم به على العصيان، وشمخت أنوف أهل الفساد والكفران، وظنوا أنَّ الدولة لهم في غابر الأزمان، أظهر الله عليهم شمس الإسلام والإيمان^(٦)، فمزَّقهم بها في أقرب أوان، وشرَّدهم إلى أقصى البلدان. قال ابن القيم رحمه الله تعالى :

والله ناصرُ دينه وكتابه
ورسوله في سائر الأزمان

(١) (ط): الله .

(٢) إضافة من (ط) .

(٣) (ط): أهل الشرك. تحريف .

(٤) ما بينهما معلق في هامش الأصل .

(٥) سورة التوبة الآيتان ٣٢، ٣٣ .

(٦) (ط): الإيمان والإسلام .

لكن بمحنة حزبه من حربه^(١)
ذا حُكْمُهُ مُذ^(٢) كانت الفتان^(٣)

وقال أيضاً :

والحقُّ منصورٌ وممتحنٌ فلا
تعجب فهذي^(٤) سنَّةُ الرحمن
وبذاك يظهر حزبه من حربه^(٥)

ولأجل ذلك الناس طائفتان^(٦)

الشروط العمرية. وقال شيخ الإسلام — في الكلام على شروط أهل الذمة —: وذلك يقتضي إجماع المسلمين على التمييز^(٧) عن الكفار ظاهراً، وترك التشبه بهم. ولقد كان أمراء العدل^(٨) مثل العمرين وغيرهم^(٩) يبالبون في تحقيق ذلك بما يتم به المقصود .

وقد روى أبو الشيخ الأصبهاني^(١٠)، أن عمر رضي الله عنه، كتب: أن لا تكتبوا أهل الذمة فتجري بينكم وبينهم المودة، ولا تكنوهم، وأذلوهم، ولا تظلموهم .

ثم قال: ومن جملة الشروط: ما يعود باخفاء منكرات دينهم، وترك

(١) (ط): حزبه. تحريف .

(٢) الأصل: ذا حكم من .

(٣) «الكافية الشافية» (ط التقدّم) / ٨٥ .

(٤) (ط): فهذا .

(٥) (ط): حزبه .

(٦) «الكافية الشافية» / ١٩ .

(٧) (ط): للتمييز .

(٨) (ط): الهدى .

(٩) (ط): وغيرهما .

(١٠) أبو محمد، عبدالله بن محمد بن جعفر، حافظ ثقة، ت ٣٤٦. «اللباب» ٦٩/١.

إظهارها. ومنها ما يعود بإخفاء شعار دينهم. فاتفق عمرُ رضي الله عنه، والمسلمون معه، وسائر العلماء بعدهم ومن^(١) وفقه الله عز وجل /، [١١/ب] من ولاة الأمر: على منعهم من أن يُظهروا في الإسلام شيئاً مما يختصون به؛ مبالغة في أن لا يظهر في [دار]^(٢) الإسلام خصائص المشركين. فكيف إذا عملها المسلمون وأظهروها هم^(٣)!! .

ومنها ما يعود بترك إكرامهم، وإلزامهم الصغار الذي شرعه الله تعالى. ومن المعلوم أن تعظيم أعيادهم ونحوها بالموافقة: فيها نوعٌ من إكرامهم^(٤)؛ فإنهم يفرحون بذلك، ويُسرّون به، كما يغمثون بإهمال أمر دينهم الباطل^(٥) .

قال شيخ الإسلام أيضاً: وقال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِعْباً لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ﴾^(٦) ^(٧) ومعلوم أن الكفار فرقوا دينهم، وكانوا شيعاً؛ كما قال تعالى: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا﴾^(٨) وقد قال لنبيه: ﴿لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ﴾^(٧) وذلك يقتضي تبرؤهم^(٩) منهم في جميع الأشياء .

ومن تابع غيره في بعض أموره، فهو منه في ذلك الأمر؛ لأن قول من تابع غيره القائل: أنا من هذا، وهذا مني. أي: أنا من نوعه، وهو من نوعي؛ فهو منه.

(١) (ط): وبعدهم من .

(٢) إضافة من (ط) .

(٣) (ط): هم. ساقطة .

(٤) (ط): أنواع إكرامهم .

(٥) «اقتضاء الصراط المستقيم» ٣٢٢/١ - ٣٢٣، ٣٢٥ .

(٦) سورة الأنعام آية ١٥٩ .

(٧) ما بينهما ساقط من (ط) .

(٨) سورة آل عمران آية ١٠٥ .

(٩) (ط): تبرئه .

لأن الشخصين لا يتحدان إلا بالنوع، كما في قوله: ﴿بعضهم من بعض﴾^(١)، وقوله عليه السلام، لعلي: (أنت مني وأنا منك)^(٢).

وقول القائل: لست من هذا في شيء، أي:^(٣) أنا متبرئ من جميع أموره. وإذا كان الله قد برأ رسوله^(٤) من جميع أمورهم، فمن كان متابعاً للرسول^(٥) عليه السلام حقيقة كان متبرئاً كتبرئه^(٦)، ومن كان موافقاً لهم^(٧) كان مخالفاً للرسول^(٨) عليه السلام، بقدر موافقته لهم^(٨). فإن الشخصين المختلفين من كل وجه، كلما شابهت أحدهما خالفت^(٩) الآخر^(١٠).

وقال تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء﴾^(١١) [الآية]^(١٢)، وقال تعالى: ﴿ألم تر إلى الذين تولوا قوماً غضب الله عليهم ما هم منكم ولا منهم﴾ — يعيب بذلك المنافقين، الذين تولوا اليهود — إلى قوله: ﴿لا تجد قوماً يؤمنون بالله واليوم الآخر

(١) سورة التوبة آية ٦٧ .

(٢) أخرجه البخاري في «الصحيح» رقم ٢٦٩٩، ٤٢٥١ ومسلم في «الصحيح»

رقم ١٧٨٣ والترمذي في «الجامع» رقم ٣٧١٦ وأحمد في «المسند» ٢٠٤/٥

من حديث البراء وأسامة .

(٣) (ط): أي. ساقطة .

(٤) (ط): ورسوله قد برىء. تحريف .

(٥) (ط): لرسوله .

(٦) (ط): لتبرئه. تحريف .

(٧) (ط): موافقتهم .

(٨) (ط): لهم. ساقطة .

(٩) (ط): كل ما شابه أحدهما خالفه .

(١٠) «اقتضاء الصراط المستقيم» ١٥٢/١—١٥٣ .

(١١) سورة المائدة آية ٥١ .

(١٢) إضافة من (ط).

يؤادون من حادَّ الله ورسوله ﴿١﴾ إلى آخر السورة، وقال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ آوَوْا وَنَصَرُوا أُولَئِكَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾ ﴿٢﴾ إلى آخر السورة .
 فعقد سبحانه وتعالى: المولاة بين المهاجرين والأنصار، وبين من آمن من بعدهم ﴿٣﴾ وهاجر وجاهد إلى يوم القيامة.

والمهاجرُ من هَجَرَ ما نهى الله عنه، والجهادُ باقٍ إلى يوم المَهاجر الحق. القيامة/ .

[١٢/أ]

وقال تعالى: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا﴾ ﴿٤﴾ الآيتين، ونظائرُ هذا في غير موضع من القرآن، يأمر ﴿٥﴾ سبحانه بمولاة المؤمنين حقاً الذين هم حزيه وجنده، ويخبر أن هؤلاء لا يوالون الكافرين ﴿٦﴾، ولا يؤادونهم. والمولاة والمواودة ﴿٧﴾: وإن كانت متعلقةً بالقلب، لكن المخالفة في الظاهر أعون على المقاطعة الكافرين ومباينتهم .

المخالفة في الظاهر
 أعون على المقاطعة.

مشاركتهم في الظاهر، إن لم تكن ذريعة، أو سبباً قريباً أو بعيداً إلى نوع ما من ﴿٩﴾ المولاة والمواودة ﴿٧﴾: فليس فيها مصلحة المقاطعة والمباينة، مع أنها تدعو إلى نوع ما من المواصلة؛ كما توجهه ﴿١٠﴾ الطبيعة، وتدُلُّ عليه العادة. ولهذا كان السلف رضي الله عنهم يستدلون بهذه الآيات، على ترك

(١) سورة المجادلة الآيات ١٤—٢٢ .

(٢) سورة الأنفال آية ٧٢ .

(٣) (ط): آمن منهم .

(٤) سورة المائدة آية ٥٥ .

(٥) (ط): يأمركم . تحريف .

(٦) (ط): الكفار .

(٧) (ط): والمودة .

(٨) (ط): أعود .

(٩) (ط): أما . تحريف .

(١٠) (ط): تحب . تحريف .

الاستعانة بهم في الولايات. فروى الإمام أحمد — بإسناد صحيح — عن أبي موسى رضي الله عنه، قال: قلت لعمر رضي الله عنه: إن لي كاتباً نصرانياً. قال: (١) مالك؟ قاتلك الله. أما سمعت الله يقول: ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء﴾ (٢)، ألا اتخذت حنيفاً. قال: قلت يا أمير المؤمنين: إن (٣) لي كتابته، وله دينه، قال: لا أكرمهم إذ (٤) أهانهم الله، ولا أعزهم إذ (٤) أذلهم الله، ولا أدنيهم إذ (٤) أقصاهم الله (٥).

وكا دل عليه معنى الكتاب، جاءت سنة رسول الله ﷺ، وسنة خلفائه الراشدين — التي أجمع الفقهاء عليها — بمخالفتهم وترك التشبه

• ٣٢ •

ففي الصحيحين، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: (إن اليهود والنصارى لا يصبغون فخالقوهم) (٦) أمر جنس المخالفة أمر بمخالفتهم، وذلك يقتضي أن يكون جنس مخالفتهم أمراً مقصوداً مقصود للشارع. لأنه إن كان الأمر بجنس المخالفة حصل المقصود، وإن كان الأمر بالمخالفة في تغيير (٧) الشعر فقط فهو لأجل ما فيه من المخالفة.

(١) (ط): قال لي .

(٢) سورة المائدة آية ٥١ .

(٣) (ط): إن. ساقطة .

(٤) (ط): إذا .

(٥) لم أجده في شيء من كتب أحمد المطبوعة، وأخرجه البيهقي في «السنن» ٢٠٤/٩ .

(٦) البخاري في «الصحيح» رقم ٣٤٦٢، ٥٨٩٩ ومسلم في «الصحيح» رقم

٢١٠٣، وأخرجه أبو داود في «السنن» رقم ٤٢٠٣ والترمذي في «الجامع» رقم

١٨٥٢ والنسائي في «المجتبى» ١٣٧/٨ وابن ماجه في «السنن» رقم ٣٦٢١

وأحمد في «المسند» ٢/٢٤٠، ٢٦٠، ٣٠٩، ٤٠١ .

(٧) (ط): تغيير. ساقطة .

فالمخالفة: إمَّا علةٌ مفردة، أو علةٌ أخرى، أو بعضُ علة، وعلى التقديرات: تكون مأموراً بها، مطلوبة من الشارع^(١).

وقال^(٢) تعالى: ﴿والذين لا يشهدون الزور﴾^(٣)، قال الضحاك^(٤): الزور، عيدُ المشركين. رواه أبو الشيخ بإسناده، وبإسناده عنه: الزور، كلام الشرك. وبإسناده عن [ابن]^(٥) مرة: لا يمالئون أهل الشرك على شركهم، ولا يخالطونهم.

وبإسناده عن عطاء / بن يسار، قال: قال عمر: إياكم ورطانة [١٢/ب] الأعاجم، وأن تدخلوا على المشركين يوم عيدهم في كنائسهم^(٦).

وقول هؤلاء التابعين: إنه أعياد الكفار. ليس مخالفاً لقول بعضهم: إنه الشرك^(٧)، أو صنمٌ كان في الجاهلية. ولقول بعضهم: إنه مجالس الخنا. وقول بعضهم: إنه الغناء؛ لأن عادة السلف في تفسيرهم^(٨) هكذا، يذكر الرجل نوعاً من أنواع المسمى؛ لحاجة المستمع إليه، أو لينبه^(٩) به على الجنس.

(١) «اقتضاء الصراط المستقيم» ١٥٧/١ - ١٦١ .

(٢) (ط): قال .

(٣) سورة الفرقان آية ٧٢ .

(٤) أبو القاسم، بن مزاحم الهلالي، الخرساني، تابعي جليل، إمام في التفسير، صدوق كثير الإرسال. ت بعد المائة. «تقريب» ٢٨٠ .

(٥) ساقط من الأصل و(ط) وهو أبو عبدالله، عمرو بن مرة الجعفي المرادي، ثقة عابد، رمي بالارجاء ت١١٨. «تقريب» ٤٢٦ .

(٦) أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» رقم ١٦٠٨ والبيهقي في «السنن» ٢٣٤/٩ .

(٧) (ط): شرك .

(٨) (ط): تسفرهم. تحريف .

(٩) (ط): للتنبيه .

ووجه تفسير التابعين: ^(١) أن الزور: هو المحسن المموه، حتى يظهر بخلاف ما هو عليه في الحقيقة. ولهذا فسره السلف: ^(١) تارة بما يظهر حسنه لشبهة، أو لشهوة. فإن الشرك ^(٢) ونحوه: يظهر حسنه للشبهة ^(٣)، والغناء ونحوه: يظهر حسنه للشهوة ^(٤).

وأما أعيادُ المشركين: فجمعت الشبهة والشهوة، وهي باطلة؛ إذ لا منفعة فيها في الدين. وما فيها من اللذة العاجلة فعاقبتها الألم ^(٥)، فصارت زوراً، وشهودها: حضورها ^(٦). وإذا كان الله قد مدح ترك شهودها — الذي هو مجرد الحضور — برؤية أو سماع، فكيف بالموافقة بما يزيد على ذلك — من العمل الذي هو عمل الزور — لا مجرد شهوده ^(٧)!!؟

واعلم أننا لو لم [نعلم من] ^(٨) موافقتهم [إلا ما] ^(٨) قد أفضت إلى هذه القبائح، ^(٩) لكان عملنا بما ^(٩) [وافقنا] ^(٨) الطباع عليه، واستدلنا ^(١٠) بأصول الشريعة: يوجب النهي عن هذه الذريعة، فكيف وقد رأينا من المنكرات — التي أفضت إليها المشابهة — بما ^(١١) قد يوجب الخروج عن الإسلام بالكلية!!

(١) ما بينهما ساقط من (ط) .

(٢) (ط): فالشرك .

(٣) (ط): لشبهة .

(٤) (ط): لشهوة .

(٥) (ط): إلى ألم .

(٦) (ط): محضراً .

(٧) «اقتضاء الصراط المستقيم» ٤٢٧/١ — ٤٢٩ .

(٨) ساقط من الأصل .

(٩) ما بينهما ساقط من (ط) .

(١٠) (ط): استدل أن. تحريف .

(١١) (ط): ما .

وسرُّ هذا: أنَّ المشابهة تُفْضِي إلى كُفْرٍ أو معصية غالباً، أو تفضي المشابهة تفضي إلى الكفر أو المعصية غالباً.

فهذا بعضُ ما جاء من الأدلة في النهي عن مشابهة المشركين والكفار. ولكن رحم الله من تنبّه للسر^(١) الذي سبق^(٢) الكلام لأجله، وهو: أنَّ المشابهة في الهدى^(٣) الظاهر، إنما تُهي عنها؛ لأنها تُورث نوعَ مودّة وموالة في الباطن، وتُفْضِي أيضاً إلى كُفْرٍ أو معصية، وهذا هو السببُ في تحريمها والنهي عنها^(٤). فإذا علمت ذلك، وتبيّن لك ما وقع فيه كثيرٌ من الناس أو أكثرهم — من موالة الكفار والمشركين، التي إنما تُهي عن هذه الأمور خوفاً من الوقوع فيها — تبيّن لك أنهم وقعوا في نفس المحذور، وتوسّطوا مفازة المهلكة. والله الهادي إلى سواء الصراط/.

[١٣/أ]

فصل

في ذكر جواباتٍ عن إيراداتٍ أوردتها بعضُ المسلمين على أولادِ سؤالاتِ حاترة. شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب، رحمهم^(٥) الله تعالى وعفا عنهم، فمن ذلك :

ما قولكم: في رجلٍ دخل هذا الدين وأحبه، ولكن^(٦) لا يعادي السؤل الأهل المشركين، أو عاдахم ولم يكفرهم، أو قال: أنا مسلمٌ ولكن ما أقدر

(١) (ط): لسر .

(٢) (ط) : سبق. تحريف .

(٣) (ط): الهدى. ساقطة .

(٤) (ط): عنها .

(٥) (ط): فأجابوا عنها رحمهم .

(٦) (ط): لكن .

أَكْفَرُ أَهْلَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَلَوْ لَمْ يَعْرِفُوا مَعْنَاهَا؟!
ورجل دخل هذا الدين وأحبه، ولكن يقول: لا أتعرض القباب،
وأعلم أنها لا تضر ولا تنفع^(١) ولكن لا أتعرضها .

الجواب^(٢): أن الرجل لا يكون مسلماً إلا إذا عرف التوحيد، ودان به،
وعمل بموجبه، وصدّق الرسول ﷺ فيما أخبر به، وأطاعه فيما نهى
عنه وأمر به، وآمن به وبما جاء به .

فمن قال: لا أعادي المشركين. أو عاداهم ولم يكفرهم، أو قال: لا
أتعرض أهل لا إله إلا الله، ولو فعلوا الكفر والشرك، وعادوا دين الله. أو
قال: لا أتعرض القباب. فهذا لا يكون مسلماً، بل هو ممن قال الله فيهم:
﴿وَيَقُولُونَ نُوْمُنُ بِبَعْضِ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَن يَتَّخِذُوا بَيْنَ ذَلِكَ سُبُلًا
* أُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ حَقًّا وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا﴾^(٣).

والله سبحانه وتعالى: أوجب معاداة المشركين ومناذتهم،
وتكفيرهم، فقال: ﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ
حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ
عَشِيرَتَهُمْ﴾^(٤) وقال تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا
يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾^(٥)، وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا
عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِالْمَوَدَّةِ وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءَكُمْ مِنَ الْحَقِّ
يُخْرِجُونَ الرَّسُولَ﴾^(٦)، الآيات والله أعلم .

(١) (ط): تنفع ولا تضر .

(٢) (ط): فالجواب .

(٣) سورة النساء الآيتان ١٥٠، ١٥١ .

(٤) سورة المجادلة آية ٢٢ .

(٥) سورة المائدة آية ٥١ .

(٦) سورة المتحنة آية ١ .

نُقل: من جواب الشيخ حسين بن الشيخ محمد بن عبد الوهاب^(١) وأخيه عبد الله^(٢).

وفي أجوبة أخرى: ما قولكم في الموالاة والمعاداة، هل هي من معنى السؤال الثاني. لا إله إلا الله، أو^(٣) من لوازمها؟ .

الجواب: أن يُقال: الله^(٤) أعلم، حسب المسلم أن يعلم أن الله افترض الجواب عليه عداوة المشركين، وعدم موالاتهم. وأوجب عليه^(٥) محبة المؤمنين وموالاتهم. وأخبر أن ذلك من شروط الإيمان. ونفى الإيمان / عمن يواد من [أ/١٣] حاداً الله ورسوله، ولو كانوا آباءهم أو أبناءهم أو إخوانهم أو عشيرتهم. وأما كون ذلك من معنى لا إله إلا الله، أو من لوازمها: فلم يكلفنا الله بالبحث عن ذلك، وإنما كلفنا بمعرفة أن الله فرض ذلك وأوجبه، وأوجب العمل به. فهذا الفرض والحتم الذي لا شك فيه .

ومن عرف أن ذلك من معناها أو من لازمها^(٦)؛ فهو حسنٌ وزيادة خير. ومن لم يعرف: فلم يكلف بمعرفته، لاسيما إذا كان الجدال في ذلك والمنازعة فيه مما يُفضي إلى شر واختلاف، ووقوع فرقة بين المؤمنين — الذين قاموا بواجبات الإيمان، وجاهدوا في الله، وعادوا المشركين، ووالوا المسلمين — فالسكون عن^(٧) ذلك متعين. وهذا ما

(١) أبو علي، فقيه محدث داعية، وهو أسنُ أولاد الإمام محمد، تولَّى قضاء الدرعية بعد أبيه، ت ١٢٢٤. «الدر» ٤٥/١٢ .

(٢) أبو سليمان، حافظ فقيه مصلح، كان عالم نجد ومفتياً بعد والده، ابتلي بقتل ابنه الكريمين سليمان وعلي، وشره الشقي إبراهيم (باشا) من بلاده ت ١٢٤٢. «الدر» ٤٣/١٢ .

(٣) الأصل: و .

(٤) (ط): والله .

(٥) (ط): عليهم .

(٦) (ط): لوازمها .

(٧) (ط): والسكوت على .

ظهر لي، على أن الاختلاف قريب من جهة المعنى. والله أعلم^(١).
فهذا بعض الأدلة الدالة^(٢) على وجوب مقاطعة الكفار والمشركين،
وهي: المسألة الأولى .

أسباب السردة
(المسألة الثانية).
أولاً.

وأما المسألة الثانية : وهي:

الأشياء التي يصير بها المسلم مرتداً. فأحدها: الشرك بالله تعالى، وهو:
أن يجعل لله نداً من مخلوقاته، يدعوها كما يدعو^(٣) الله، ويخافه^(٤) كما يخاف
الله، أو يتوكل عليه كما يتوكل على الله، أو يصرف له شيئاً من عبادة الله^(٥).
فإذا فعل ذلك : كفر، وخرج من الإسلام، وإن صام النهار
وقام الليل؛ والدليل على ذلك، قوله تعالى: ﴿وَإِذَا مَسَّ الْإِنْسَانَ ضُرٌّ
دَعَا رَبَّهُ مَنِيئاً إِلَيْهِ ثُمَّ إِذَا خَوَّلَهُ نِعْمَةً مِنْهُ نَسِيَ مَا كَانَ يَدْعُو إِلَيْهِ مِنْ
قَبْلُ، وَجَعَلَ لِلَّهِ أَنْدَاداً لِيُضِلَّ عَنْ سَبِيلِهِ، قُلْ تَمَتَّعْ بِكُفْرِكَ قَلِيلًا إِنَّكَ مِنْ
أَصْحَابِ النَّارِ﴾^(٦)، وقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهاً آخَرَ لَا
يُرْهَانُ لَهُ بِهِ فَايْمًا حِسَابُهُ عِنْدَ رَبِّهِ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ﴾^(٧)، وغير
ذلك من الآيات الدالة: على أن من أشرك مع الله تعالى في عبادته
مخلوقاً من المخلوقين، فقد كفر وخرج من الإسلام، وحبطت أعماله؛
كما قال تعالى: ﴿وَلَوْ أَشْرَكُوا لَحَبِطَ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾^(٨) .

(١) المسألة السادسة من مسائل «فتيا في حُكم السفر إلى بلاد المُشركين» للعلامة
سُلَيْمان ابن عبد الله / ٢٥. حُقِّقَتْ، وتنتظر دورها في النشر .

(٢) (ط): الدالة. ساقطة .

(٣) (ط): يدعي كما يدعي .

(٤) (ط): ويخاف .

(٥) (ط): عبادات .

(٦) سورة الزمر آية ٨ .

(٧) سورة المؤمنون آية ١١٧ .

(٨) سورة الأنعام آية ٨٨ .

الثاني: إظهارُ الطاعة والموافقة للمشركين على دينهم؛ والدليل، قوله تاريخاً: —
 تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ ارْتَدُّوا عَلَىٰ أَدْبَارِهِمْ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْهُدَىٰ،
 الشَّيْطَانُ سَوَّلَ لَهُمْ وَأَمَلَىٰ لَهُمْ * ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا لِلَّذِينَ كَرِهُوا مَا نَزَّلَ
 اللَّهُ، سنطيعكم في بعض الأمر / واللَّه يعلم أسرارهم * فكيف إذا [١٤/أ]
 توفتهم الملائكة يضربون وجوههم وأدبارهم * ذلك بأنهم اتبعوا ما
 أسخط الله وكرهوا رضوانه فأحبط أعمالهم﴾ (١) .

وذكر الفقيه سليمان بن الشيخ عبد الله بن الشيخ محمد بن
 عبد الوهاب (٢) — في هذه المسألة — عشرين آية من كتاب الله،
 وحديثاً (٣) عن رسول الله ﷺ (٤)؛ استدلالاً بها على (٥) أن المسلم إذا
 أظهر الطاعة والموافقة للمشركين من غير إكراه، أنه يكون بذلك مرتداً
 خارجاً من الإسلام (٦). وإن كان يشهد أن لا إله إلا الله، ويفعل
 الأركان الخمسة. فإن (٧) ذلك لا ينفعه .

وقال شيخ الإسلام — المذكور، إمام هذه الدعوة الخنيفية — في مسائل للإمام
 محمد

كلامه على آخر سورة الزمر :

الثانية: أن المسلم إذا أطاع من أشار عليه في الظاهر، كفر. ولو
 كان باطنه يعتقد الإيمان؛ فإنهم لم يريدوا من النبي ﷺ تغيير عقيدته.
 ففيه بيان لما يكثر وقوعه ممن ينتسب إلى الإسلام — في إظهار الموافقة

(١) سورة محمد الآيات ٢٥ — ٢٨ .

(٢) الحافظ المفسر، العلامة الكبير ت ١٢٣٣، وقد بسطت ترجمته في مقدمة «الدلائل

في حكم موالاة أهل الإشراك» .

(٣) (ط): وحديث. تحريف .

(٤) هي الرسالة المعروفة «بالدلائل في حكم موالاة أهل الإشراك»، مطبوعة محققة .

(٥) (ط): على. ساقطة .

(٦) (ط): دين الإسلام .

(٧) (ط): أن .

للمشركين خوفاً منهم — ويظنُّ أنه لا يكفر إذا كان قلبه كارهاً^(١)(٢) .
إلى أن قال:

الثالثة: أن الذي يكفر به المسلم، ليس هو عقيدة القلب خاصة؛ فإن هؤلاء الذين ذكرهم الله، لم يُريدوا منه ﷺ تغيير عقيدته^(٣)، كما تقدم. بل إذا أطاع المسلم من أشار عليه بموافقتهم؛ لأجل ماله، أو بلده، أو أهله — مع كونه يعرف كفرهم ويبغضهم — فهذا كافر. إلا^(٤) من أكره^(٥).

إلى أن قال رحمه الله: ولكن رحم الله من تنبَّه لسر الكلام، وهو المعنى الذي نزلت فيه هذه الآيات: من كون المسلم يوافقهم في شيء من دينهم الظاهر، مع كون القلب بخلاف ذلك؛ فإن هذا هو الذي أرادوا من النبي ﷺ. فأفهمه فهماً حسناً؛ لعلك تعرف شيئاً من دين إبراهيم عليه السلام، الذي بادأ^(٦) أباه وقومه بالعداوة عنده^(٧) .

وقال في سورة الكهف: التاسعة: المسألة العظيمة^(٨) المشكِّلة على أكثر الناس: أنه إذا وافقهم بلسانه مع كونه مؤمناً حقاً، كارهاً لموافقهم، فقد كَذَب في قول لا إله إلا الله، واتخذ إلهين اثنين. وما أكثر

(١) (ط): كارهاً له .

(٢) كتاب «الاستنباط»، عند قول الله تعالى ﴿قل أغير الله تأمروني أعبد أيها الجاهلون﴾ (مجموعات المؤلفات القسم الرابع / ٣٤٤) .

(٣) (ط): العقيدة .

(٤) (ط): لا. تحريف .

(٥) المصدر السابق، عند قول الله تعالى ﴿ولقد أوحى إليك وإلى الذين من قبلك لئن أشركت ليحبطن عملك﴾ (القسم الرابع / ٣٤٥) .

(٦) (ط): وقد بادر .

(٧) المصدر السابق / ٣٤٨ .

(٨) (ط): العظيمة. ساقطة .

الجهل بهذه، والتي قبلها^(١).

العاشرة: أنه لو / يصدر^(٢) منهم — أعني موافقة الحاكم فيما أراد [١٤/ب] من ظاهرهم — مع كراحتهم لذلك، فهو قوله ﴿شططا﴾، والشطط: الكفر^(٣).

واعلم أن إظهار الموافقة والطاعة للمشركين: له أحوال ستأتي في المسألة الثالثة، إن شاء الله تعالى .

الأمر الثالث: مما يصير المسلم به^(٤) مرتداً: موالة^(٥) المشركين، ^{ثالثاً} والدليل قوله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء بعضهم أولياء بعض ومن يتولهم منكم فإنه منهم إن الله لا يهدي القوم الظالمين﴾^(٦)، وقوله تعالى: ﴿لا يتخذ المؤمنون الكافرين أولياء من دون المؤمنين ومن يفعل ذلك فليس من الله في شيء﴾^(٧) . فذكر في الآية الأولى: أن من تولّى اليهود والنصارى فهو منهم، وظاهرها^(٨) أن من تولّاهم، فهو كافر مثلهم. ذكر معناه شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى .

وتقدم^(٩) قول عبدالله بن عتبة، عند قوله: ﴿ومن يتولهم منكم فإنه منهم﴾، ليتق أحدكم أن يكون يهودياً أو نصرانياً وهو لا يشعر .

(١) مسألة الذبح لغير الله .

(٢) (ط): يصدره. تحريف .

(٣) المصدر السابق (القسم الرابع/٢٤٣)، عند قول الله تعالى ﴿ربنا رب السموات والأرض لن ندعو من دونه إلهاً لقد قلنا إذن شططا﴾ .

(٤) (ط): به المسلم .

(٥) الأصل و(ط): من موالة. ولعل المثبت هو الصواب .

(٦) سورة المائدة آية ٥١ .

(٧) سورة آل عمران آية ٢٨ .

(٨) (ط): وظاهره .

(٩) (ط): وقد تقدم .

وقال ابن جرير، في قوله: ﴿فليس من الله في شيء﴾، يعني: فقد برىء من الله، وبرىء الله منه؛ لارتداده عن دينه^(١).

وأما قوله: ﴿إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَاةً﴾ فهي كقوله: ﴿إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ﴾^(٢)، وسيأتي بيان^(٣) ذلك، إن شاء الله تعالى.

رابعاً. الأمر الرابع: الجلوسُ عند المشركين في مجالس^(٤) شركهم، من غير إنكار. والدليل قوله تعالى: ﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيَسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَتَعَدَّوْا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذًا مِثْلُهُمْ، إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا﴾^(٥).

جواب الشيخ سليمان بن عبد الله.

وفي أجوبة آل الشيخ رحمهم الله تعالى: لما سُئِلُوا عن هذه الآية، وعن قوله ﷺ: (من جامع المشرك وسكن معه فإنه مثله)^(٦).

قالوا: الجواب: أَنَّ الآية على ظاهرها، [وهو]^(٧) أَنَّ الرجلَ إِذَا سَمِعَ آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيَسْتَهْزَأُ بِهَا، فَجَلَسَ عِنْدَ الْكَافِرِينَ الْمُسْتَهْزِئِينَ بِآيَاتِ اللَّهِ، مِنْ غَيْرِ إِكْرَاهٍ وَلَا إِنْكَارٍ وَلَا قِيَامٍ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ، فَهُوَ كَافِرٌ مِثْلُهُمْ، وَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ فَعَلَهُمْ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ يَتَضَمَّنُ الرِّضَى بِالْكَفْرِ، وَالرِّضَى بِالْكَفْرِ كَفْرٌ.

(١) «تفسير الطبري» ٣١٣/٦.

(٢) سورة النحل آية ١٠٦.

(٣) (ط): بيان. ساقطة.

(٤) (ط): مجال. تحريف.

(٥) سورة النساء آية ١٤٠.

(٦) أخرجه أبو داود في «السنن» رقم ٢٧٨٧ واللفظ له، والترمذي في «الجامع» رقم

١٦٠٥، والحاكم في «المستدرک» ١٤١/٢، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان»

١٢٣/١، والبيهقي في «السنن» ١٤٢/٩، وذكره الألباني في «صحيح الجامع»

٢٧٩/٦ من حديث سمرة بن جندب.

(٧) إضافة من «الفتيا».

وبهذه الآية ونحوها، استدلل العلماء على أن الراضي^(١) بالذنب كفاعله. فإن ادعى أنه يكره / ذلك بقلبه لم يقبل منه؛ لأن الحكم بالظاهر، وهو قد أظهر الكفر، فيكون كافراً .

ولهذا لما وقعت الردة، وادعى أناس أنهم^(٢) كرهوا ذلك، لم يقبل منهم الصحابة ذلك^(٣) بل جعلوهم كلهم مرتدين، إلا من أنكر بلسانه .

وكذلك قوله في الحديث (من جامع المشرك وسكن معه فإنه مثله) على ظاهره: وهو أن الذي يدعى الإسلام، ويكون مع المشركين في الاجتماع والنصرة، والمنزل معهم^(٤) بحيث يعدّه المشركون منهم، فهو كافرٌ مثلهم وإن ادعى الإسلام، إلا إن كان^(٥) يظهر دينه، ولا يتولى المشركين. انتهى^(٦) .

قلت: ويأتي مخاطبة خالد لمُجاعة^(٧)، وفيه: يا مُجاعة! تركت اليوم ما كنت عليه أمس، وكان رضاك بأمر هذا الكذاب، وسكوئك عنه إقراراً له^(٨). إلى آخره .

وتقدم قول عبدالله بن عمرو^(٩): من بنى ببلاد المشركين، فصنع نيروزهم ومهرجانهم، وتشبّه بهم حتى يموت، حُشر معهم يوم القيامة .

(١) (ط): الرضى. تحريف .

(٢) (ط): إناس منهم. تحريف .

(٣) (ط): ذلك. ساقطة .

(٤) (ط): معهم. ساقطة .

(٥) (ط): يكون .

(٦) المسألة الرابعة من «فتيا في حكم السفر إلى بلاد المشركين»، للشيخ سليمان بن عبدالله .

(٧) مُجاعة بن مُراه بن سُلمى الحنفي. «طبقات بن سعد» ٥٤٩/٥ .

(٨) (ط): له. ساقطة .

(٩) (ط): عمر. تحريف .

وقال تعالى: ﴿ولكن من شرح بالكفر صدراً فعليهم غضبٌ من الله ولهم عذابٌ عظيمٌ﴾ * ذلك بأنهم استحبوا الحياة الدنيا على الآخرة وأن الله لا يهدي القوم الكافرين ﴿١﴾ .

عاساً. الأمر الخامس: الاستهزاء بالله، أو بكتابه، أو برسوله. والدليل على ذلك، قوله تعالى: ﴿قل أبالله وآياته ورسوله كنتم تستهزئون﴾ * لا تعتذروا قد كفرتم بعد إيمانكم إن نعف عن طائفة منكم، نُعذب طائفةً بأنهم كانوا مجرمين ﴿٢﴾ .

أنواع الاستهزاء. واعلم أن الاستهزاء على نوعين: أحدهما: الاستهزاء الصريح، كالذي نزلت الآية فيه، وهو قولهم: ما رأينا مثل قرآنا هؤلاء أرغب بطوناً، ولا أكذب السنأ، ولا أجبن عند اللقاء^(٣) و^(٤) نحو ذلك من أقوال المستهزئين، كقول بعضهم: دينكم هذا دينٌ حامض^(٥). وقول الآخر: دينكم حرق^(٦). وقول الآخر — إذا رأى الأمرين بالمعروف أو^(٧) الناهين عن المنكر —: جاءكم أهل الدِّيك. بالكاف بدل النون. وقول الآخر — إذا رأى طلبة العلم —: هؤلاء الطلبة — بسكون اللام — وما أشبه ذلك، مما لا يُحصى إلا بكلفة مما هو أعظم من قول الذين نزلت فيهم الآية .

(١) سورة النحل الآيتان ١٠٦، ١٠٧ .

(٢) سورة التوبة الآيتان ٦٥، ٦٦ .

(٣) كان ذلك في غزاة تبوك، أخرجه الطبري في التفسير رقم ١٦٩٠٩ وابن أبي حاتم وأبو الشيخ وابن مردويه كما في «الدر المنثور» ٢٥٤/٣ من حديث عبدالله بن عمر.

(٤) (ط): أو .

(٥) (ط): خامس .

(٦) (ط): أخرج .

(٧) (ط): و .

النوع الثاني: غير الصريح، وهو البحر الذي لا ساحل له: مثل الرَّمز بالعين، وإخراج اللسان، ومدُّ الشفة، والغمز^(١) باليد عند تلاوة كتاب الله أو سنة رسوله^(٢) ﷺ، أو عند الأمر بالمعروف والنهي / [١٥/ب] عن المنكر .

الأمر السادس: ظهورُ الكراهة^(٣) والغضب عند الدعوة إلى الله، سادساً. وتلاوة آياته^(٤)، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والدليل على ذلك، قول الله تعالى: ﴿وَإِذَا تُتْلَى عَلَيْهِمْ آيَاتُنَا بَيِّنَاتٍ تَعْرِفُ فِي وُجُوهِ الَّذِينَ كَفَرُوا الْمُنْكَرَ يَكَادُونَ يَسْطُونَ بِالَّذِينَ يَتْلُونَ عَلَيْهِمْ آيَاتِنَا قُلْ أَفَأَنْبِئُكُمْ بِشَرٍّ مِنْ ذَلِكَ النَّارِ وَعِندَهَا اللَّهُ الَّذِينَ كَفَرُوا وَيَتَّبِعُ الْمَصِيرَ﴾^(٥) فذكر كفر^(٦) هذا الصنف في أول^(٧) الآية وآخرها .

الأمر السابع: كراهة ما أنزل الله على رسوله من الكتاب والحكمة، سابعاً. والدليل قول الله تعالى: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَرِهُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأَحْبَطَ أَعْمَالَهُمْ﴾^(٨) .

الأمر الثامن: عدمُ الإقرار بما دلَّت عليه آياتُ القرآن، والأحاديث، ثامناً. والمجادلة في ذلك، والدليل على ذلك قول الله تعالى: ﴿مَا يَجَادُلُ فِي آيَاتِ اللَّهِ إِلَّا الَّذِينَ كَفَرُوا فَلَا يَغْرُرْكَ تَقَلُّبُهُمْ فِي الْبِلَادِ﴾^(٩) .

(١) (ط): الغمزة .

(٢) (ط): رسول الله .

(٣) (ط): الكراهية .

(٤) (ط): كتابه .

(٥) سورة الحج آية ٧٢ .

(٦) (ط): فبين الله ذكر .

(٧) (ط): أول هذه .

(٨) سورة محمد آية ٩ .

(٩) سورة غافر آية ٤ .

تاسعاً. الأمر التاسع : جحدُ شيءٍ^(١) من كتاب الله، ولو آية أو بعضها، أو شيئاً مما جاء عن النبي ﷺ. والدليل على ذلك، قول الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيُرِيدُونَ أَنْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنُكْفِرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَنْ يَتَّخِذُوا بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا * أُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ حَقًّا وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا﴾^(٢)، وهذا أخصُّ من الذي قبله .

عاشراً. الأمر العاشر: الإعراضُ عن تعلُّم دين الله، والغفلةُ عن ذلك. والدليل قول الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا عَمَّا أُنذِرُوا مَعْزُومِينَ﴾^(٣) .

حادي عشر. الأمر الحادي عشر: كراهةُ إقامة الدين والاجتماع عليه. والدليل على ذلك، قول الله تعالى: ﴿شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا، وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى، أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ، كَبُرَ عَلَى الْمُشْرِكِينَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ، اللَّهُ يَجْتَبِي إِلَيْهِ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي إِلَيْهِ مَنْ يُنِيبُ﴾^(٤)، فذكر أنه لا يكره إقامة الدين إلا مشرك، وقد تبين أن من أشرك بالله فهو كافر .

ثاني عشر. الأمر الثاني عشر: السحرُ: تعلُّمه وتعليمه، والعملُ بموجبه. والدليل على ذلك^(٥) قوله تعالى: ﴿وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ﴾^(٦) .

ثالث عشر. الأمر الثالث عشر: إنكارُ البعث. والدليل على ذلك^(٥) قوله تعالى:

(١) (ط): الناس شيئاً .

(٢) سورة النساء الآيتان ١٥٠، ١٥١ .

(٣) سورة الأحقاف آية ٣ .

(٤) سورة الشورى آية ١٣ .

(٥) (ط): على ذلك. ساقط .

(٦) سورة البقرة آية ١٠٢ .

﴿وإن تعجب / فعجب قولهم أئذا كنا تُراباً أئنا لفي خلق جديد [أ/١٦] أولئك الذين كفروا بربهم^(١) وأولئك الأغلال في أعناقهم وأولئك أصحاب النار هم فيها خالدون﴾^(٢) .

الأمر الرابع عشر: التحاكمُ إلى غير كتاب الله وسنة رسوله^(٣) ﷺ رابع عشر.

قال ابن كثير: [كأ]^(٤) كان أهل الجاهلية يحكمون^(٥) به من الجهالات والضلالات، وكما يحكم به التارُّ من السياسات المأخوذة عن ^{سياسة} جنكزخان^(٦)^(٧) . الذي وضع لهم كتاباً مجموعاً من أحكام اقتبسها من شرائع شتى، فصار في بنيه شرعاً^(٨) يُقدّمونه على الحكم بالكتاب والسنة .

ومن فعل ذلك فهو كافرٌ يجب قتاله، حتى يرجع إلى حكم الله ورسوله. فلا يُحكّم سواه في قليل ولا كثير .

قال تعالى: ﴿أفحكم الجاهلية يبغون ومن أحسن من الله حكماً لقوم يؤمنون﴾^(٩)^(١٠) .

(١) (ط): ﴿بربهم﴾ إلى قوله ﴿خالدون﴾ .

(٢) سورة الرعد آية ٥ .

(٣) (ط): رسول الله .

(٤) ساقط من الأصل .

(٥) الأصل: مما يحكمون .

(٦) الأصل: جنكسان . (ط): جنكسخان .

(٧) السلطان الأعظم عند التتار، ووالد ملوكهم ومؤسس حكمهم الظالم، مجهول

النسب. كان ياذلاً للمال مسرفاً في القتل مشركاً بالله، من ذريته هولاكو السفاح

ت ٦٢٤، «تأريخ ابن كثير» ١١٧/١٣ - ١٢١ .

(٨) (ط): في بيته. تحريف .

(٩) سورة المائدة آية ٥٠ .

(١٠) «تفسير ابن كثير» ١٢٢/٣ - ١٢٣ .

قلتُ: ومثُل هؤلاء ما وقع فيه عامةُ البوادي ومن شابههم، من تحكيم عادات آبائهم، وما وضعه^(١) أوائلهم من الموضوعات الملعونة. شرع الرفاقعة التي يسمونها شرع الرفاقعة، يقدّمونها على كتاب الله وسنة رسوله ﷺ وسوالف البادية. ومن فعل ذلك فهو^(٢) كافر، يجب قتاله حتى يرجع إلى حكم الله ورسوله .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: ولا ريب أن من لم يعتقد وجوب الحكم بما أنزل الله على رسوله، فهو كافر. فمن استحل أن يحكم بين الناس بما يراه هو عدلاً من غير اتباع لما أنزل الله، فهو كافر؛ فإنه ما من أمة إلا وهي تأمر بالحكم بالعدل، وقد يكون العدل في دينها ما رآه أكابره، بل كثير من المنتسبين إلى الإسلام يحكمون بعاداتهم التي لم ينزلها الله كسوالف^(٣) البادية، وكأوامر^(٤) المطاعين، ويرون أن هذا هو الذي ينبغي الحكم به دون الكتاب والسنة .

وهذا هو الكفر؛ فإن كثيراً من الناس أسلموا، ولكن مع هذا^(٥) لا يحكمون إلا بالعادات الجارية التي يأمر بها المطاعون. فهؤلاء إذا عرفوا أنه لا يجوز لهم الحكم إلا بما أنزل الله، فلم يلتزموا ذلك، بل استحلوا أن يحكموا بخلاف ما أنزل الله، فهم كفار. انتهى.

من منهاج السنة النبوية — ذكره عند قوله سبحانه وتعالى: ﴿ومن لم

يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون﴾^(٦) — فرحمه الله / وعفا عنه^(٧) . [١٦/ب]

(١) (ط): وضعه .

(٢) (ط): فإنه .

(٣) (ط): كسوالف .

(٤) (ط): وكان أوامر. تحريف .

(٥) (ط): مع هذا. ساقط .

(٦) سورة المائدة آية ٤٤ .

(٧) «منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة والقدرية» ١٣٠/٥ .

فهذا (١) بعضُ المواضع (٢) التي دَلَّ القرآنُ عليها، وإن كان قد يُقال: إنَّ بعضَها يُعني عن بعض، أو يندرج فيه. فذكرُها على هذا الوجه أوضح. وأمَّا كلامُ العلماءِ رحمهم اللهُ: فكثيرٌ جداً. وقد ذكر صاحبُ الإقناع (٣) أشياء كثيرة في باب حُكم المرتد — وهو الذي يكفر بعد أسباب أخرى لإسلامه — وقد لخصتُ منه مواضع (٤) يسيرة .

فمن ذلك، قوله: قال الشيخ: أو كان مبغضاً لرسوله أو لما جاء به، كفر اتفاقاً. ومنها: قوله: أو جعل بينه (٥) وبين الله وسائط — يتوكَّل عليهم ويسألهم — كفر إجماعاً. ومنها (٦) قوله: أو وجد منه امتهانٌ للقرآن، أي: فيكفر بذلك. ومنها قوله: أو سخر بوعده الله، أو بوعيده (٧)، أي: فيكفر بذلك. ومنها قوله: أو لم يُكفِّر من دان بغير الإسلام، أو شك في كفرهم، أي: فيكفر بذلك. ومنها قوله: قال الشيخ: ومن استحلَّ الحشيشة كفر بلا نزاع (٨) .

قلتُ: ومن استحلَّ موالاة (٩) المشركين ومظاهرتهم وإعانتهم على المسلمين، فكفره أعظم من كفر هذا؛ لأنَّ تحريم ذلك آكدُّ وأشدُّ من تحريم الحشيشة .

(١) (ط): فهذه .

(٢) (ط): المواضع .

(٣) موسى بن أحمد بن موسى الحجاوي الصالحي، فقيه حنبلي متأخر ت ٩٦٨ .

«المدخل» ٤٤١ .

(٤) (ط): مواضع .

(٥) (ط): له بينه .

(٦) (ط): ومنه .

(٧) (ط): ووعيده .

(٨) (ط): بلا نزاع. ساقط .

(٩) (ط): أموال. تحريف .

ومنها قوله: ومن سبَّ الصحابة أو أحداً^(١) منهم، واقرن بسبِّه^(٢) دعوى أن علياً إله أو نبي وأن جبرائيل غلط، فلا شك في كفر هذا، بل لا شك^(٣) في كفر من توقّف في تكفيره. ومنها قوله: أو زعم أن للقرآن تأويلات باطنة^(٤) تُسقط الأعمال المشروعة، ونحو ذلك، فلا خلاف^(٥) في كفر هؤلاء^(٦)، ومنها قوله: أو زعم أن^(٧) الصحابة ارتدوا بعد رسول الله ﷺ إلا نفرًا قليلاً لا يبلغون بضعة عشر، أو أنهم فسقوا، فلا ريب أيضاً في كفر قائل ذلك^(٨)، بل من شك في كفره [فهو كافر]^(٩). انتهى ملخصاً، وعزاه للصّارم المسلول^(١٠).

ومنها قوله: ومن أنكر أن أبا بكر صاحب رسول الله ﷺ، فقد كفر؛ لقوله تعالى: ﴿إِذ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ﴾^(١١).

قلت: فإذا كان من جحد مدلول آية، كفر، ولم تنفعه الشهاداتتان، ولا الإنتساب إلى الإسلام. فما الظنُّ بمن جحد مدلول ثلاثين آية أو

(١) (ط): واحداً .

(٢) (ط): سبة .

(٣) (ط): بلا شك. تحريف .

(٤) (ط): باطلة .

(٥) (ط): خوف. تحريف .

(٦) كالإسماعيلية، وما نفرّع عنها: من الدرّوز والبهرة والتّصيرية. ينظر «مجموع فتاوى ابن تيمية» ١٤٥/٣٥ - ١٦٠، وكتاب «الإسماعيلية تاريخ وعقائد» للأخ الشيخ العلامة الشهيد، إحسان إلهي ظهير (ت ١٤٠٧) .

(٧) (ط): ان. ساقطة .

(٨) كالشيعة الرافضة .

(٩) ساقط من الأصل .

(١٠) ينظر «الصّارم المسلول على شاتم الرسول» ٥٦٧ وما بعدها .

(١١) سورة التوبة آية ٤٠ .

أربعين آية^(١)! أفلا يكون كافراً لا تنفعه الشهاداتان ولا ادعاء الإسلام!
بلى والله، بلى والله .

ولكن نعوذُ بالله من رين القلوب، وهوى النفوس اللذين / [١٧/أ]
يصدّان^(٢) عن معرفة الحق واتباعه .

ومنها قوله: أو جحد حلّ الخبز^(٣) واللحم والماء، أي: فيكفر
بذلك، ومنها قوله: أو أحلّ الزنا ونحوه، أي: فيكفر بذلك^(٤) .

قلت^(٥): ومن أحلّ الركون إلى الكافرين، وموادّة المشركين، فهو استحلال المادة
للكافر أعظم من استحلال الزنا بأضعاف مضاعفة .

وكلامُ العلماء رحمهم الله في هذا الباب لا يمكن حصره؛ حتى أن
بعضهم ذكر أشياء أسهل من هذه الأمور، وحكموا على مرتكبها
بالارتداد عن الإسلام وأن^(٦) يُستتاب منها، فإن تاب وإلا قُتل مرتداً،
ولم يُغسّل ولم يصلّ عليه ولم يدفن مع المسلمين، وهو مع ذلك يقول:
لا إله إلا الله، ويفعل الأركان الخمسة .

ومن له أدنى نظر واطلاع على كلام أهل العلم، فلا بُدَّ أن يكون
قد بلغه بعض ذلك .

وأما هذه الأمور التي تقع في هذه الأزمان — من المنتسبين إلى
الإسلام، بل من كثيرٍ ممن ينتسب إلى العلم — فهي من قواصم

(١) (ط): آية. ساقطة .

(٢) (ط): يصدون. تحريف .

(٣) (ط): أو .

(٤) «الاقناع لطالب الانتفاع» للحجاوي ٤/٢٩٧-٣٠٠ .

(٥) (ط): قلت. ساقطة .

(٦) (ط): وأنه .

الظهور، وأكثرها أعظمُ وأفحش من كثير^(١) مما ذكره العلماء من المكفّرات. ولولا ظهورُ الجهل وخفاء العلم [وغلبة الأهواء]^(٢) لما كان أكثرها محتاجاً لمن يُنبّه عليه .

فصل

وأمّا المسألة الثالثة — وهي ما يعذرُ الرجل به على موافقة المشركين، وإظهار الطاعة لهم — فاعلم أن إظهار الموافقة للمشركين، له ثلاث حالات :

أولاً:

الحال^(٣) الأولى: أن يوافقهم في الظاهر والباطن. فينقاد لهم بظاهره، ويميل إليهم ويوآدهم بباطنه، فهذا كافرٌ خارجٌ من الإسلام، سواءً كان^(٤) مكرهاً على ذلك أو لم يكن^(٥). وهو ممن قال الله فيه: ﴿ولكن من شرَّ بالكفر صدراً فعليهم غضبٌ من الله ولهم عذابٌ عظيمٌ﴾^(٦).

ثانياً: الحال الثاني^(٧): أن يوافقهم ويميل إليهم في الباطن، مع مخالفته لهم^(٨) في الظاهر، فهذا كافرٌ أيضاً، ولكن إذا عمل بالإسلام ظاهراً عصم ماله ودمه، وهو المنافق .

(١) (ط): من كثير. ساقط .

(٢) اضافة من (ط) .

(٣) (ط): الحالة .

(٤) (ط): أكان .

(٥) (ط): يكن مكرهاً .

(٦) سورة النحل آية ١٠٦ .

(٧) (ط): الحالة الثانية .

(٨) (ط): مخالفتهم .

الحال الثالث^(١): أن يوافقهم في الظاهر مع مخالفته لهم في الباطن، ثالثاً.

وهو على^(٢) وجهين:

أحدهما: أن يفعل ذلك لكونه في سلطانهم، مع ضربهم أو^(٣)

تقييدهم له، أو^(٣) يتهددونه بالقتل، فيقولون له: إما أن توافقنا وتظهر ضابط الأكرام. الانقياد لنا، وإلا قتلناك. فإنه والحالة هذه يجوز له موافقتهم في الظاهر،

مع كون قلبه / مطمئناً بالإيمان؛ كما جرى لعمّار^(٤) حين أنزل الله [١٧/ب]

تعالى: ﴿إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ﴾^(٥)، وكما قال تعالى:

﴿إِلَّا أَنْ تَقُوا مِنْهُمْ تَقَاةً﴾^(٦)، فَإِنَّ الْآيَتَيْنِ مُتَّفَقَتَانِ^(٨)، كما نبّه على

ذلك ابن كثير في تفسير آية آل عمران^(٩).

الوجه الثاني: أن يوافقهم في الظاهر مع مخالفته لهم في الباطن، وهو

ليس في سلطانهم، وإنما حمله على ذلك: إما طمع في رئاسة أو مال،

أو مشحّة بوطن أو عيال، أو خوف مما يحدث في المال. فإنه في هذه

الحال يكون مرتداً، ولا تنفعه كراهته لهم في الباطن، وهو ممن قال الله

(١) (ط): الحالة الثالثة .

(٢) (ط): من . تحريف .

(٣) (ط): و .

(٤) أبو اليقظان، عمار بن ياسر بن عامر بن مالك العنسي، مولى بني مخزوم، صحابي

جليل مشهور، من السابقين الأولين، بدري ت ٣٧. «تقريب» ٤٠٨ .

(٥) سورة النحل آية ١٠٦ .

(٦) أخرجه الحاكم في «المستدرک» ٣٥٧/٢ وأبو نعيم في «الحلية» ١٤٠/١، قال

الحافظ ابن حجر: اتفقوا على أنه نزلت فيه هذه الآية. «الاصابة» ٦٥/٧ وانظر

بقية التخریج في كتاب «الدلائل في حکم موالاة أهل الاشرک» / ٤٥ .

(٧) سورة آل عمران آية ٢٨ .

(٨) (ط): فالآيتان دلّتا على الحكم .

(٩) «تفسير ابن كثير» ٢٤/٢ .

فيه^(١): ﴿ذلك بأنهم استحبوا الحياة الدنيا على الآخرة وأن الله لا يهدي القوم الكافرين﴾^(٢) فأخبر: أنه لم يحملهم على الكفر الجهل بالحق^(٣) أو بغضه، ولا محبة الباطل؛ وإنما هو أن لهم حظاً من حظوظ الدنيا، فأثروه على الدين. هذا معنى كلام شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى وعفا عنه^(٤).

وأما ما يعتقدده كثير من الناس عذراً، فإنه من تزيين الشيطان وتسويله؛ وذلك أن بعضهم إذا خوفه أولياء الشيطان خوفاً لا حقيقة له، ظن أنه يجوز له بذلك إظهار الموافقة للمشركين، والانقياد لهم. وآخر منهم إذا زين له الشيطان طمعاً دنيوياً، تخيل أنه يجوز له موافقة المشركين^(٥) لأجل ذلك، وشبهه على الجهال أنه مكروه^(٦).
وقد ذكر العلماء صفة الإكراه.

قال شيخ الإسلام^(٧): تأملت المذاهب، فوجدت الإكراه يختلف بأنواع الإكراه. باختلاف المكروه عليه^(٨). فليس الإكراه^(٩) المعتبر في كلمة^(١٠) الكفر، كالإكراه المعتبر في الهبة ونحوها؛ فإن أحمد قد نصَّ — في غير^(١١)

(١) (ط): فهم .

(٢) سورة النحل آية ١٠٧ .

(٣) (ط): بالحق. ساقطة .

(٤) ينظر كتاب «الاستنباط» (مجموعة المؤلفات القسم الرابع/٢٣٠) .

(٥) (ط): موافقته للمشركين .

(٦) (ط): بأنه مكروه. تحريف .

(٧) (ط): شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى .

(٨) (ط): عليه. ساقطة .

(٩) (ط): الإكراه. ساقطة .

(١٠) (ط): كلمات .

(١١) (ط): غير. ساقطة .

موضع — على أن الإكراه على الكفر لا يكون إلا بالتعذيب من ضرب أو قيد، ولا يكون الكلام إكراهاً^(١). وقد نص: على أن المرأة لو وهبت زوجها صداقها بمسكنه، فلها أن ترجع؛ بناءً^(٢) على أنها لا تهب^(٣) إلا إذا خافت أن يُطلقها، أو يسيء عشرتها. فجعل خوف الطلاق أو سوء العشرة، إكراهاً، ولفظه — في موضع آخر — : لأنه أكرهها، ومثل هذا لا يكون إكراهاً على الكفر؛ فإن الأسير إن خشي من^(٤) الكفار أن لا يُزوجوه و^(٥) أن يحولوا بينه وبين امرأته، لم يُح له التكلم بكلمة الكفر. انتهى .

والمقصودُ منه: أن الإكراه على كلمة الكفر / لا يكون إلا [١٨/أ] بالتعذيب: من ضرب أو قيد^(٦)، وأن الكلام لا يكون إكراهاً، وكذلك الخوف من أن يحول الكفار بينه وبين زوجته، لا يكون إكراهاً .
فإذا علمت ذلك، وعرفت ما وقع من كثير من الناس، تبين لك قول النبي ﷺ (بدأ الإسلام غريباً وسيعود غريباً كما بدأ)^(٧) وقد عاد غريباً، وأغربُ منه من يعرفه على الحقيقة^(٨)، وبالله التوفيق .

(١) أخرجه ابن الجوزي في «المناقب» ٤٧٤، وعبد الغني المقدسي في «المحنة» ١٤٧ .

(٢) (ط): بناء. ساقطة .

(٣) (ط): تهب له .

(٤) (ط): من. ساقطة .

(٥) (ط): أو .

(٦) (ط): قتل. تحريف .

(٧) أخرجه مسلم في «الصحیح» رقم ١٤٦ من حديث عمر، وأخرجه رقم ١٤٥ وأحمد في «المسند» ٣٨٩/٢ من حديث أبي هريرة .

(٨) ربما كان في هذا الحديث الكريم البشارةُ بعودة الإسلام إلى ممارسة حقه المهضوم في جميع ميادين الحياة بعد غربته الطويلة، وفي الأفق ومضات تلك البشرية تتراقص في جذل.

فصل

معنى إظهار الدين (المسألة الرابعة).
 وأما المسألة الرابعة — وهي مسألة إظهار الدين — فإن كثيراً من الناس، قد ظنّ: أنه إذا قدر على أن يتلفظ بالشهادتين، وأن يُصلي الصلوات^(١)، ولا يُردّ عن المساجد^(٢)، فقد أظهر دينه وإن كان مع ذلك بين المشركين، أو في أماكن المرتدين .

وقد غلطوا في ذلك أقبح الغلط^(٣) وأخطؤوا أكبر الخطأ^(٤) .

فاعلم^(٤) أن الكفر له أنواعٌ وأقسامٌ متعددة بتعدد المكفّرات، وقد تقدّم بعضُ ذلك. وكلُّ طائفةٍ من طوائف الكفر فلا بد أن يشتهر^(٥) متى يكون المسلم مظهراً لدينه؟
 عندها نوعٌ منه. ولا يكون المسلم مظهراً لدينه، حتى يخالف كلَّ طائفةٍ بما اشتهر عندها، ويصرح لها بعداوته، والبراءة منه. فمن كان كفره بالشرك، فأظهار الدين عنده: التصريح بالتوحيد، أو^(٦) النهي عن الشرك والتحذير منه. ومن كان كفره بجحد الرسالة، فأظهار الدين عنده: التصريح بأنّ محمداً رسول الله ﷺ، والدعوة إلى اتباعه. ومن كان كفره بترك الصلاة، فأظهار الدين عنده: فعل الصلاة، والأمر بها. ومن كان كفره بموالاة المشركين والدخول في طاعتهم، فأظهار الدين عنده: التصريح بعداوته، والبراءة منه ومن المشركين .

(١) (ط): الصلوات الخمس .

(٢) (ط): المسجد .

(٣) ما بينهما ساقط من (ط) .

(٤) (ط): واعلم .

(٥) (ط): قد اشتهر .

(٦) (ط): و .

وبالجملة: فلا يكون مظهراً لدينه، إلا من صرّح لمن ساكنه من كل كافر ببراءته منه، وأظهر له عداوته لهذا الشيء الذي صار به كافراً وبراءته منه؛ ولهذا قال المشركون للنبي (صلى الله عليه وسلم) (١): عاب ديننا وسفّه أحلامنا، وشتم آلهتنا (٢).

وقال الله تعالى: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِن كُنْتُمْ فِي شَكِّ مِنْ دِينِي فَلَا أَعْبُدُ الَّذِينَ تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ، وَلَكِنْ أَعْبُدُ اللَّهَ الَّذِي يَتَوَفَّاكُمْ وَأُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ * وَأَنْ أَقِمَّ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفاً وَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُشْرِكِينَ * وَلَا تَدْعُ مِنْ دُونِ اللَّهِ / مَا لَا يَنْفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ فَإِنْ فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذَا مِنَ الظَّالِمِينَ﴾ (٣).

فأمر الله تعالى نبيه (صلى الله عليه وسلم) أن يقول لهم: ﴿يا أيها الناس﴾ إلى آخره (٤)، أي: إذا شككتم في الدين الذي أنا عليه، فدينكم الذي أنتم عليه أنا بريء منه. وقد أمرني ربي أن أكون من المؤمنين الذين هم أعداؤكم، ونهاني أن أكون من المشركين الذين هم أولياؤكم.

وقال تعالى: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ. لَا أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ. وَلَا أَنْتُمْ عَابِدُونَ مَا أَعْبُدُ﴾ (٥) إلى آخر السورة.

فأمر الله رسوله (صلى الله عليه وسلم) أن يقول للكفار: دينكم الذي أنتم عليه، أنا بريء منه. ودينني الذي أنا عليه أنتم برآء منه. والمراد: التصريح لهم بأنهم على الكفر، وأنه (٦) بريء منهم ومن دينهم.

(١) (ط): لعم النبي .

(٢) أخرجه ابن سعد في «الطبقات الكبرى» ٢٠١/١ .

(٣) سورة يونس الآيات ١٠٤، ١٠٥، ١٠٦ .

(٤) (ط): آخر الآيات .

(٥) سورة الكافرون الآيات ١، ٢، ٣ .

(٦) (ط): وأني .

فمن (١) كان متبعاً للنبي ﷺ فعليه (٢) أن يقول ذلك، ولا يكون مظهراً لدينه إلاً بذلك؛ ولهذا لما عمل الصحابةُ بذلك، وآذاهم المشركون، أمرهم النبي صلى الله عليه وسلم (٣) بالهجرة إلى الحبشة، ولو وجد لهم رخصةٌ في السكوت عن المشركين، لما أمرهم بذلك (٤) إلى بلد الغربة .

وفي السيرة: أنَّ خالد بن الوليد، لما وصل إلى العِرض (٥) — في مسيره إلى أهل اليمامة، لما ارتدوا — قدَّم مائتي فارس، وقال: من أصبتم من الناس فخذوه. فأخذوا مُجاعة، في ثلاثة وعشرين رجلاً من قومه، فلما وصل إلى خالد، قال له: ياخالد، لقد علمتُ أنني قِدمتُ على رسول الله ﷺ في حياته، فبايعته على الإسلام، وأنا اليوم على ما كنت عليه أمس. فإن يك كذاباً قد خرج فينا، فإن الله يقول: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾ (٦). فقال: يا مُجاعة، تركت اليوم ما كنت عليه أمس، وكان رضاك بأمر هذا الكذاب وسكوئك عنه — وأنت أعزُّ أهل اليمامة، وقد بلغك مسيري — إقراراً (٧) له ورضاء بما جاء به، فهلاًَّ أبديت (٨) عذراً، وتكلّمت فيمن تكلم! فقد تكلمتُ ثمامة فردّاً وأنكر، وتكلم اليشكري .

(١) (ط): فعلى من .

(٢) (ط): فعلية. ساقطة .

(٣) (ط): وآله وسلم .

(٤) (ط): بالهجرة .

(٥) (ط): الغرض. تحريف. وهو إقليمٌ واسعٌ من أقاليم اليمامة (نجد)، يُعرف بعرض شمام (سواد باهله قديماً) وقاعدته القويعة إلى الغرب من مدينة الرياض (١٥٠ كيلاً) .

(٦) سورة الإسراء آية ١٥ .

(٧) (ط): إقرار .

(٨) (ط): أبيت. تحريف .

فإن قلت: أخاف قومي، فهلاً عمدت إلي، أو بعثت إلي رسولاً، فقال: إن رأيت يابن المغيرة أن تغفو عن هذا كله!!، فقال: قد عفوتُ عن / دمك^(١)، ولكن في نفسي حرجٌ من تركك! انتهي^(٢). [أ/١٩]

وسياتي في ذكر الهجرة، قولُ أولادِ الشيخ: إنَّ الرجل إذا كان في بلد كافر، وكان يقدرُ على إظهار دينه^(٣) عندهم، ويتبرأ منهم ومما هم عليه، ويظهرُ لهم كفرهم وعداوتهم لهم، ولا يفتنونه عن دينه لأجل عشيرته أو ما له. فهذا لا يُحكم بكفره. إلى آخره.

والمقصودُ منه: أن الرجل لا يكون مظهرًا لدينه^(٣) حتى يتبرأ^(٤) من أهل الكفر الذي هو بين أظهرهم، ويصرِّحُ لهم: بأنهم كُفَّار، وأنه عدوُّ لهم. فإن لم يحصل ذلك، لم يكن إظهارُ الدين حاصلًا.

فصل

وأما المسألة الخامسة — وهي مسألة الاستضعاف — : فإن كثيراً منهم — من الناس — بل أكثر ممن ينتسب إلى العلم في هذه الأزمان — غلطوا في معنى الاستضعاف، وما هو^(٥) المراد به. وقد بين الله ذلك في كتابه بياناً شافياً، فقال: ﴿وما لكم لا تُقاتلون في سبيل الله والمستضعفين من الرجال والنساء والولدان الذين يقولون ربنا أخرجنا من هذه القرية الظالم أهلها واجعل لنا من لدنك ولياً واجعل لنا من لدنك نصيراً﴾^(٦).

(١) (ط): رمك. تحريف .

(٢) أخرجه ابنُ سعد في «الطبقات الكبرى» ٥٤٩/٥ .

(٣) ما بينهما ساقط من (ط) .

(٤) (ط): يبرأ .

(٥) (ط): هو. ساقطة .

(٦) سورة النساء آية ٧٥ .

فبين تعالى مقاتلهم الدالة على أنهم لم يُقيموا مختارين للمقام؛ وذلك أنهم يدعون الله أن يُخرجهم، فدل على حرصهم على الخروج، وأنه متعذرٌ عليهم .

ويدل على ذلك: وصفهم أهل القرية بالظلم، وسؤالهم ربهم أن يجعل لهم ولياً يتولاهم ويتولونه، وأن يجعل لهم ناصرأ ينصرهم على أعدائهم الذين هم بين أظهرهم .

وقال تعالى: ﴿إِلَّا الْمُسْتَضْعِفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانَ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا﴾^(١). فذكر — في هذه الآية — حالهم^(٢) التي هم عليها: وهي أنهم لا يستطيعون حيلة.

قال ابن كثير: ولا^(٣) يقدرون على التخلص من أيدي المشركين، ولو قدروا، ما عرفوا يسلكون الطريق؛ ولهذا قال ﴿لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً﴾. قال عكرمة: يعني نهوضاً إلى المدينة، ﴿وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا﴾ قال مجاهد، وعكرمة: يعني طريقاً. انتهى^(٤) .

والحاصل: أن المستضعفين: هم العاجزون عن الخروج من بين أظهر المشركين، وهم مع ذلك، يقولون: ﴿رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ نَصِيرًا﴾^(٥)، وهم مع ذلك، لا يدلون الطريق. فمن كانت هذه حاله، وذلك^(٦) مقاله ﴿فَأُولَئِكَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَعْفُو عَنْهُمْ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾^(٧).

[١٩/ب]

(١) سورة النساء الآية ٩٨ .

(٢) (ط): حالتهم .

(٣) (ط): لا .

(٤) «تفسير ابن كثير» ٣٤٣/٢ .

(٥) سورة النساء الآية ٧٥ .

(٦) (ط): وذلك. ساقطة .

(٧) سورة النساء الآية ٩٩ .

وأما إذا كان يقدرُ على الخروج من بلاد المشركين، ولم يمنعه من المشحة بالوطن
 ذلك إلا المشحة بوطنه، أو عشيرته أو ماله، أو غير ذلك، فإنَّ الله ^{والشحية}
 تعالى لم يعذر من تعذَّر بذلك، وسَمَّاه ظالماً لنفسه، فقال: ﴿إِنَّ
 الَّذِينَ تَوَفَّاهُم الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ، قَالُوا كُنَّا
 مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَسِعَةً فَتُهَاجِرُوا فِيهَا
 فَأُولَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾^(١) .

وفي تفسير الجلالين: قوله ﴿ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ﴾ أي: ^(٢) بالمقام بين
 المشركين^(٣) .

وقال ابنُ كثير رحمه الله تعالى: فهذه الآيةُ عامةٌ في كلِّ من أقام
 بين ظهري المشركين، وهو قادرٌ على الهجرة، وليس متمكناً من إقامة
 الدين، فهو مرتكبٌ حراماً؛ بالإجماع، وبنصِّ الآية؛ حيث يقول: ﴿إِنَّ
 الَّذِينَ تَوَفَّاهُم الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ﴾ أي: بترك الهجرة ﴿قَالُوا فِيمَ
 كُنْتُمْ﴾ أي: لِمَ مكثتم هاهنا، وتركتم الهجرة، ﴿قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي
 الْأَرْضِ﴾ ^(٤) أي: لا نقدر على الخروج من البلد، ولا الذهاب في
 الأرض^(٤) . ﴿قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَسِعَةً فَتُهَاجِرُوا فِيهَا فَأُولَئِكَ مَأْوَاهُمْ
 جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ .

وروى أبو داود، عن سُمرة بن جندب، مرفوعاً (من جامع المشرك
 وسكن معه فإنه مثله)^(٥) .

(١) سورة النساء الآية ٩٧ .

(٢) (ط): أي. ساقطة .

(٣) «تفسير الجلالين» ٧٨ .

(٤) ما بينهما ساقط من (ط) .

(٥) سبق تخريجه .

وقال السُّدي: لما أَسْرَ العباس، وَعَقِيل، وَنُوفَل، قال رسول الله ﷺ للعباس (أفد نفسك وابني أخيك^(١)) قال: يارسول الله! ألم نُصَلِّ قبلك، ونشهد شهادتك. قال: (ياعباس! إنكم خاصمتُم فحُصمتُم) ثم تلا هذه الآية ﴿ألم تكن أرضُ الله واسعةً فتهاجروا فيها﴾ الآية، رواه ابنُ أبي حاتم^(٢). انتهى^(٣).

والمقصود منه: بيانُ مسألة الاستضعاف، وأنَّ المستضعف هو الذي لا يستطيع حيلةً ولا يهتدي سبيلاً، وهو مع ذلك يقول: ﴿ربنا أخرجنا من هذه القرية الظالم أهلها واجعل لنا من لدنك ولياً واجعل لنا من لدنك نصيراً﴾^(٤)، وبيانُ أنَّ الذي يعتذر بوطنه أو عشيرته أو ماله، ويدعي أنه يكون بذلك مستضعفاً، كاذبٌ في دعواه، وعذره غيرُ مقبولٍ عند الله تعالى، ولا عند رسوله، ولا عند أهل العلم بشريعة الله .

فصل

وجوب الهجرة ونقاؤها (المسألة السادسة). [٢٠/أ]

وأما المسألة السادسة — وهي وجوبُ الهجرة، وأنها باقية — : فالدليل عليه، قول النبي ﷺ (لا تنقطع / الهجرة حتى تنقطع التوبة، ولا تنقطع التوبة حتى تطلع الشمس من مغربها) رواه [أحمد، و]^(٥) أبو داود^(٦).

(١) (ط) وير أخويك. تحريف .

(٢) وأخرجه ابن جرير في «التفسير» ١٠٦/٩ .

(٣) «تفسير ابن كثير» ٣٤٣/٢ .

(٤) سورة النساء الآية ٧٥ .

(٥) ساقط من الأصل .

(٦) أحمد في «المسند» ٩٩/٤ وأبو داود في «السنن» رقم ٢٤٧٩، وأخرجه النسائي في

«السنن الكبرى» (السير) كما في «تحفة الأشراف» ٤٥٤/٨ والدارمي في «السنن» رقم

٢٥١٦ والطحاوي في «مشكل الآثار» ٢٥٨/٣ والبيهقي في «السنن» ١٧/٩ وعبد

ابن حُميد كما في «الدر المنثور» ٩٥/٣ من حديث معاوية بن أبي سفيان .

وروى أبو يعلى، عن الأزهر^(١) بن راشد^(٢)، قال: حَدَّثَ أَنَسُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: (لَا تَسْتَضِيئُوا بِنَارِ الْمُشْرِكِينَ)^(٣) .
 قال ابنُ كثير: معناه، لا تُقاربوهم في المنازل بحيث تكونوا معهم في بلادهم، بل تباعدوا منهم، وهاجروا من بلادهم؛ ولهذا روى أبو داود (لا تَتْرَأَى نَارَاهُمَا)^(٤)، وفي الحديث الآخر (من جامع المشرك وسكن معه فهو مثله)^(٥) .

وقال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنفُسِهِمْ، قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَاسِعَةً فَتُهَاجِرُوا فِيهَا فَأُولَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾^(٦) .
 وروى ابنُ أبي حاتم، عن ابن عباس، قال: كان قومٌ من أهل مكة أسلموا، وكانوا يستخفون بالإسلام، فأخرجهم المشركون يوم بدر معهم، فأصيب بعضهم بفعل^(٧) بعض^(٨)، فقال المسلمون: كان^(٩)

(١) (ط): أزهر .

(٢) (ط): البصري، ثقة. «تاريخ البخاري» ١٦/٤ .

(٣) أبو يعلى كما في «تفسير ابن كثير» ٨٩/٢، وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١٧٧/٨ وأحمد في «المسند» ٩٩/٣ وعبدالرزاق في «المصنف» ٣٩٤/١٠ والطبري في «التفسير» رقم ٧٦٨٥ والبخاري في «التاريخ الكبير» ١٦/٤ والبيهقي في «السنن» ١٢٨/١ وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم كما في «الدر» ٦٦/٢ .

(٤) أبو داود في «السنن» رقم ٢٦٤٥، وأخرجه الترمذي في «الجامع» رقم ١٦٠٤ والنسائي في «المجتبى» ٣٦/٨ وسعيد بن منصور في «السنن» رقم ٢٦٦٣ والبيهقي في «السنن» ١٣١/٨، ١٤٢/٩ من حديث جابر بن عبد الله .

(٥) «تفسير ابن كثير» ٨٩/٢ .

(٦) سورة النساء الآية ٩٧ .

(٧) الأصل و(ط): فأحسب بعضهم قتل، والمثبت من «تفسير ابن كثير» .

(٨) (ط): بعضاً .

(٩) (ط): كانوا .

أصحابنا هؤلاء مسلمين، وأكرهوا. فاستغفروا لهم!، فنزلت ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ﴾ (١) الآية .

وقال الضُّحَّاك: نزلت في أناس من المنافقين تخلفوا عن رسول الله ﷺ، وخرجوا مع المشركين يوم بدر، فأصيبوا (٢). ذكره ابن كثير.

ثم قال: فهذه الآية عامة في كل من أقام بين ظهرائي المشركين، وهو قادرٌ على الهجرة، وليس متمكناً من إقامة الدين، فهو مرتكبٌ حراماً؛ بالإجماع وبنص الآية. إلى آخر (٣) كلامه الذي تقدم قريباً .

وفي أجوبة آل الشيخ؛ لما سُئلوا: هل يجوز للإنسان أن يسافر إلى بلاد (٤) الكفار للتجارة. السفر إلى بلاد الكفار للتجارة. أم لا .

الجواب: إن كان يقدرُ على إظهار دينه، ولا يوالي المشركين، جاز له ذلك؛ فقد سافر بعضُ الصحابة — كأبي بكر رضي الله عنه، وغيره — فلم (٥) ينكر ذلك النبي ﷺ؛ كما رواه أحمد في مسنده، وغيره (٦) .

وإن كان لا يقدرُ على إظهار دينه، ولا على عدم موالاتهم، لم يجوز السفر له (٧) إلى ديارهم؛ كما نصَّ على ذلك العلماء، وعليه تُحمل الأحاديثُ التي تدل على النهي عن ذلك .

(١) أخرجه البخاري في «الصحيح» رقم ٤٥٩٦، ٧٠٨٥ والنسائي في «السنن الكبرى»

(كتاب التفسير) كما في «تحفة الأشراف» ١٦٦/٥ والطبري في «التفسير» رقم

١٠٢٦٠، وانظر بقية التخرُّج في «الدلائل في حكم مولاة أهل الاشرار» ٣٥ .

(٢) أخرجه الطبري في «التفسير» رقم ١٠٢٦٨ .

(٣) (ط): بيانه في. تحريف .

(٤) (ط): بلد .

(٥) (ط): ولم .

(٦) «مسند أحمد» ٣١٦/٦ .

(٧) (ط): له السفر .

ولأنَّ الله تعالى أوجب على الإنسان العمل بالتوحيد، وفرض عليه عداوةَ
المشركين. فما كان ذريعةً وسبباً إلى إسقاط ذلك، لم يجوز .
وأيضاً: فقد / يجزئه ذلك إلى موافقتهم وإرضائهم^(١)؛ كما هو الواقع [٢٠/ب]
لكثيرٍ ممن يسافرون إلى بلدان المشركين، من فسَّاق المسلمين^(٢) .
المسألة الثانية: هل يجوز للإنسان أن يجلس في بلد الكفار،
وشعائرُ الشرك^(٣) ظاهرة؛ لأجل التجارة، أم لا؟
الجواب عن هذه المسألة، والجواب عن التي قبلها سواء. ولا فرق
في ذلك^(٤) بين دار الحرب ودار الصلح، فكلُّ بلد لا يقدر المسلم على
إظهار دينه فيها، لا يجوز له^(٥) السفر إليها .

المسألة الثالثة: هل يُفرَّق بين المدة القريبة — مثل شهرٍ أو شهرين لا أثر للمدة في
التحريم. — وبين المدة البعيدة؟

الجواب: أنه^(٦) لا فرق بين المدة القريبة والبعيدة^(٧)، فكلُّ بلد لا
يقدر على إظهار دينه فيها، ولا على عدم موالاته المشركين، لا يجوز له
المقام فيها ولا يوماً واحداً، إذا كان يقدر على الخروج منها. انتهى^(٨) .
وفي أجوبةٍ أخرى: وما^(٩) قولكم في رجل دخل هذا الدين، وأحبَّه، الاعتذار عن
ويجب من دخل فيه، ويبغضُ الشرك وأهله، ولكنَّ أهل بلده يصرِّحون
الطعن.

-
- (١) (ط): ورضاهم .
(٢) المسألة الأولى .
(٣) (ط): المشركين .
(٤) (ط): في ذلك. ساقط .
(٥) (ط): له. ساقطة .
(٦) (ط): أنه. ساقطة .
(٧) (ط): والمدة البعيدة .
(٨) «فتياً في حكم السفر إلى بلاد الشرك» للشيخ سليمان بن عبد الله ١٦/ ١٨ .
(٩) (ط): ما

أصحابنا هؤلاء مسلمين، وأكرهوا. فاستغفروا لهم!، فنزلت ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنفُسِهِمْ﴾ (١) الآية .

وقال الضَّحَّاك: نزلت في أناس من المنافقين تخلفوا عن رسول الله ﷺ، وخرجوا مع المشركين يوم بدر، فأصيبوا (٢). ذكره ابن كثير.

ثم قال: فهذه الآية عامة في كل من أقام بين ظهرائي المشركين، وهو قادرٌ على الهجرة، وليس متمكناً من إقامة الدين، فهو مرتكبٌ حراماً؛ بالإجماع وبنص الآية. إلى آخر (٣) كلامه الذي تقدم قريباً .

وفي أجوبة آل الشيخ؛ لما سُئلوا: هل يجوز للإنسان أن يسافر إلى بلاد (٤) الكفار؛ لأجل التجارة، أم لا .

السفر إلى بلاد الكفار للتجارة.

الجواب: إن كان يقدرُ على إظهار دينه، ولا يوالي المشركين، جاز له ذلك؛ فقد سافر بعضُ الصحابة — كأبي بكر رضي الله عنه، وغيره — فلم (٥) ينكر ذلك النبي ﷺ؛ كما رواه أحمد في مسنده، وغيره (٦) .

وإن كان لا يقدرُ على إظهار دينه، ولا على عدم موالاتهم، لم يجوز السفر له (٧) إلى ديارهم؛ كما نصَّ على ذلك العلماء، وعليه تُحمل الأحاديثُ التي تدل على النهي عن ذلك .

(١) أخرجه البخاري في «الصحیح» رقم ٤٥٩٦، ٧٠٨٥ والنسائي في «السنن الكبرى» (كتاب التفسير) كما في «تحفة الأشراف» ١٦٦/٥ والطبري في «التفسير» رقم ١٠٢٦٠، وانظر بقية التخریج في «الدلائل في حكم موالات أهل الاشرک» ٣٥ .

(٢) أخرجه الطبري في «التفسير» رقم ١٠٢٦٨ .

(٣) (ط): بيانه في. تحريف .

(٤) (ط): بلد .

(٥) (ط): ولم .

(٦) «مسند أحمد» ٣١٦/٦ .

(٧) (ط): له السفر .

ولأنَّ الله تعالى أوجب على الإنسان العمل بالتوحيد، وفرض عليه عداوةَ
المشركين. فما كان ذريعةً وسبباً إلى إسقاط ذلك، لم يجوز .

وأيضاً: فقد / يجزئه ذلك إلى موافقتهم وإرضائهم^(١)؛ كما هو الواقع [٢٠/ب]

لكثير ممن يسافرون إلى بلدان المشركين، من فسَّاق المسلمين^(٢) .

المسألة الثانية: هل يجوز للإنسان أن يجلس في بلد الكفار،

وشعائر الشرك^(٣) ظاهرة؛ لأجل التجارة، أم لا؟

الجواب عن هذه المسألة، والجواب عن التي قبلها سواء. ولا فرق

في ذلك^(٤) بين دار الحرب ودار الصلح، فكلُّ بلد لا يقدر المسلم على

إظهار دينه فيها، لا يجوز له^(٥) السفر إليها .

المسألة الثالثة: هل يُفرَّق بين المدة القريبة — مثل شهرٍ أو شهرين لا أثر للمدة في

التحريم.

— وبين المدة البعيدة؟

الجواب: أنه^(٦) لا فرق بين المدة القريبة والبعيدة^(٧)، فكلُّ بلد لا

يقدر على إظهار دينه فيها، ولا على عدم موالاته المشركين، لا يجوز له

المقام فيها ولا يوماً واحداً، إذا كان يقدر على الخروج منها. انتهى^(٨) .

وفي أجوبة أخرى: وما^(٩) قولكم في رجل دخل هذا الدين، وأحبَّه، الاعتناء عن

ويحبُّ من دخل فيه، ويبغضُ الشرك وأهله، ولكنَّ أهل بلده يصرِّحون
الطعن.

(١) (ط): ورضاهم .

(٢) المسألة الأولى .

(٣) (ط): المشركين .

(٤) (ط): في ذلك. ساقط .

(٥) (ط): له. ساقطة .

(٦) (ط): أنه. ساقطة .

(٧) (ط): والمدة البعيدة .

(٨) «فتيا في حكم السفر إلى بلاد الشرك» للشيخ سليمان بن عبد الله / ١٦ — ١٨ .

(٩) (ط): ما

بعداوة أهل^(١) الإسلام ويقاتلون أهله، ويعتذر بأن ترك الوطن يشق عليه، ولم يهاجر عنهم؛ بهذه الأعذار. فهل يكون^(٢) مسلماً هذا أم كافراً؟!!

الجواب: أمّا الرجل الذي عرف التوحيد وآمن به وأحبه، وأحب أهله، وعرف الشرك وأبغضه وأبغض أهله، ولكنّ أهل بلده على الكفر والشرك، ولم يهاجر^(٣). فهذا فيه تفصيل :

فإن كان يقدر على إظهار دينه عندهم، ويتبرأ منهم ومما هم عليه من الدين، ويظهر لهم كفرهم وعداوته لهم، ولا يفتنونه عن دينه لأجل عشيرته أو ماله أو غير ذلك، فهذا لا يُحكم بكفره، ولكنه إذا قدر على الهجرة ولم يهاجر، ومات بين أظهر المشركين، فنخاف أن يكون قد دخل في أهل هذه الآية، ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنفُسِهِمْ﴾ الآيتين. فلم يعذر الله إلا من لم يستطع حيلة، ولا يهتدي^(٤) سبيلاً .

ولكن قلّ أن يوجد اليوم من هو كذلك، بل الغالب أن المشركين لا يدعونه بين أظهرهم، بل إما قتلوه وإما أخرجوه .

وأما من ليس له عذر في ترك الهجرة، وجلس بين أظهرهم، وأظهر لهم أنه منهم وأن دينهم حقّ ودين الإسلام باطل، فهذا كافراً مرتد، ولو عرف الدين بقلبه؛ لأنه يمنع عن الهجرة محبة الدنيا عن الآخرة، وتكلم / بكلام الكفر من غير إكراه، فدخل في قوله: ﴿ولكن من شرح بالكفر صدراً﴾^(٥) الآيات .

[٢١/أ]

(١) (ط): أهل. ساقطة .

(٢) (ط): سيكون .

(٣) (ط): يهاجر منه .

(٤) (ط): يهتدون .

(٥) سورة النحل الآية ١٠٦ .

هذا من جواب الشيخ حسين، والشيخ عبدالله بن الشيخ محمد بن عبدالوهاب، رحمهم الله تعالى وعفا عنهم .

ولمّا^(١) سئلوا عن أهل بلد بلغتهم هذه الدعوة، وبعضهم يقول: من قال: هذا الأمر هذا الأمر حق، ولا غير^(٢) منكراً ولا أمرٌ بمعروف، وينكّر على الموحّدين حق، ولم يُغيّر إذا قالوا: تبرّأنا من دين الآباء والأجداد. والذي يقول: هذا أمر^(٣) زين^(٤)، لا يمكنه يقوله جهاراً .

أجابوا: بأن أهل هذه القرية المذكورين^(٥) إذا كانوا قد قامت عليهم الحجّة التي يكفر من خالفها، حكمهم^(٦) حكم الكفار. والمسلم الذي بين أظهرهم، ولا يمكنه إظهار دينه، تجب عليه الهجرة، إذا لم يكن ممن عذر^(٧) الله. فإن لم يُهاجر، فحكمه حكمهم في القتل وأخذ المال. انتهى^(٨) .

وفي هذه الأجوبة مسائل: منها بيان المستضعف، وأنه الذي لا يستطيع حيلة ولا يهتدي^(٩) سبيلاً، وقد تقدّم ذلك. ومنها أن المسلم إذا^(١٠) لم يقدر على إظهار دينه، وجبت^(١١) عليه الهجرة، وقد تقدم أيضاً. ومنها صفة إظهار الدين، وهو أن يُصرّح للكفار بكفرهم

(١) (ط): وكأ. تحريف .

(٢) (ط): أغير .

(٣) (ط): الأمر .

(٤) (ط): الزين نقيض الشين، من الزينة «الصحاح» للجوهري ٢١٣٢/٥ .

(٥) (ط): المذكورة .

(٦) (ط): حكمه. تحريف .

(٧) (ط): عذره .

(٨) (ط): انتهى. ساقطة .

(٩) (ط): من الذين لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون .

(١٠) (ط): الذي .

(١١) (ط): واجبة .

وعداوته لهم، ولما هم عليه من الدين، و^(١) تقدم أيضاً. ومنها بيان أنه إذا فعل ذلك — أعني صرح لهم بكفرهم وعداوته لهم — فإنهم لا يتركونه بين أظهرهم، بل إما قتلوه وإما^(٢) أخرجوه .

قلت: وقد أخبر الله بذلك عن جميع الكفار، فقال تعالى: ﴿وقال الذين كفروا لئسلهم لنخرجنكم من أرضنا أو لتعودنَّ في ملتنا فأوحى إليهم ربُّهم لنهلكنَّ الظالمين. ولتسكننكم الأرضَ من بعدهم ذلك لمن خاف مقامي وخاف وعيد﴾^(٣)، وقال تعالى — إخباراً عن قوم شعيب -: ﴿قال الملأُ الذين استكبروا من قومِهِ لنخرجنَّك يا شعيبُ والذين آمنوا معك من قريتنا أو لتعودنَّ في ملتنا قال أولو كُنَّا كارهين﴾^(٤).

وقال تعالى — إخباراً عن أصحاب الكهف — ﴿إنهم إن يظهروا عليكم يرموكم أو يُعيدوكم في ملتهم ولن تُفْلحوا إذا أبدأ﴾^(٥). وقوله ﴿يرجموكم﴾ أي: يقتلوكم بالرجم.

وهذا الذي أخبر الله به، وأشار إليه أئمة الإسلام، هو^(٦) الواقع في هذه الأزمان .

فإن المرتدين بسبب موالاتهم المشركين والدخول في طاعتهم، لا يرضون إلا بمن وافقهم على ذلك، وإذا أنكر^(٧) عليهم منكر آذوه أشدَّ

(١) (ط): وقد .

(٢) (ط): أو .

(٣) سورة إبراهيم الآيتان ١٣، ١٤ .

(٤) سورة الأعراف الآية ٨٨ .

(٥) سورة الكهف الآية ٢٠ .

(٤) (ط): وهو .

(٧) (ط): أنكره .

الأذى، وأخرجوه من بين أظهرهم، بل سعوا في قتله إن وجدوا إلى ذلك سبيلاً^{(١)(٢)}./

[٢١/ب]

(١) (ط): سبيلاً والله المستعان .

(٢) كتب بعد ذلك في الأصل ما نصه: أنهاه كاتبه بقلمه الراجي لعفو ربه وكرمه، عبدالعزيز ابن ناصر بن راشد بن تريكي. وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً إلى يوم الدين. اهـ والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات .



فهرس الآيات الكريمة

الآية	السورة	رقم الآية	الصفحة
وإذا قيل لهم لا تفسدوا	البقرة	١١	٣١
ألا إنهم هم المفسدون	البقرة	١٢	٣٢
وما يعلمان من أحد حتى	البقرة	١٠٢	٨٢
ولن ترضى عنك اليهود	البقرة	١٢٠	٤٦، ٤٢
إن الذين يكتمون ما أنزلنا	البقرة	١٥٩	٢٣
لا يتخذ المؤمنون الكافرين	آل عمران	٢٨	٨٩، ٧٧، ٣٤
يا أيها الذين آمنوا إن تطيعوا فريقاً	آل عمران	١٠٠	٤٨
ولا تكونوا كالذين تفرقوا	آل عمران	١٠٥	٦٥
يا أيها الذين آمنوا إن تطيعوا	آل عمران	١٤٩	٤٨
وإذ أخذ الله ميثاق الذين	آل عمران	١٨٧	٢٣
فلا وربك لا يؤمنون حتى	النساء	٦٥	٢١
وما لكم لا تقاتلون في سبيل الله	النساء	٧٥	٩٨، ٩٦، ٩٥
ودوا لو تكفرون كما كفروا	النساء	٨٩	٣٩
إن الذين توفاهم الملائكة	النساء	٩٧	٩٩، ٩٧
إلا المستضعفين من الرجال	النساء	٩٨—٩٩	١٠٢، ١٠٠
ومن يشاقق الرسول من بعد	النساء	١١٥	٤٦
بشر المنافقين بأن لهم	النساء	١٣٨—١٤٤	٣٣
وقد نزل عليكم في الكتاب	النساء	١٤٠	٧٨
يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا	النساء	١٤٤	٣٢

الآية	السورة	رقم الآية	الصفحة
إن الذين يكفرون بالله ورسله	النساء	١٥٠-١٥١	٧٢، ٨٢
ومن لم يحكم بما أنزل الله	المائدة	٤٤	٨٤
وأنزلنا إليك الكتاب	المائدة	٤٨-٤٩	٤٧
أفحكم الجاهلية يبغون	المائدة	٥٠	٨٣
يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود	المائدة	٥١-٥٢	٣٢، ٣٤
			٥٣، ٦٦
			٦٨، ٧٢
			٧٧
إنما وليكم الله ورسوله	المائدة	٥٥	٦٧
يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا الذين	المائدة	٥٧	٣٦
ترى كثيراً منهم يتولون	المائدة	٨٠-٨١	٣٤
ولو أشركوا لحبط عنهم	الأنعام	٨٨	٧٤
وإن تطع أكثر من في	الأنعام	١١٦	٤٨
وإن الشياطين ليوحون	الأنعام	١٢١	٤٨
ولا تتبع أهواء الذين	الأنعام	١٥٠	٤٨
إن الذين فرقوا دينهم	الأنعام	١٥٩	٦٥
اتبعوا ما أنزل إليكم	الأعراف	٣	٢١
قال الملأ الذين استكبروا	الأعراف	٨٨	١٠٤
اخلفني في قومي وأصلح	الأعراف	١٤٢	٤٦
إن الذين آمنوا وهاجروا	الأنفال	٧٢	٦٧
والذين كفروا بعضهم أولياء	الأنفال	٧٣	٣١
والذين آمنوا ولم يهاجروا	الأنفال	٧٢-٧٣	٣٨
يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا آباءكم	التوبة	٢٣-٢٤	٣٦
اتخذوا أحيارهم ورهبانهم	التوبة	٣١	٤٩

الآية	السورة	رقم الآية	الصفحة
يريدون أن يطفئوا	التوبة	٣٢-٣٣	٦٣
إذ يقول لصاحبه	التوبة	٤٠	٨٦
قل أبالله وآياته ورسوله	التوبة	٦٥-٦٦	٨٠
بعضهم من بعض	التوبة	٦٧	٦٦
فاستقيما ولا تتبعان سبيل	يونس	٨٩	٤٦
إن الذين حقت عليهم	يونس	٩٦-٩٧	٣٨
قل يا أيها الناس إن كنتم	يونس	١٠٤-١٠٦	٩٣
ولا تركنوا إلى الذين ظلموا	هود	١١٣	٥٠
لقد كان في قصصهم عبرة	يوسف	١١١	٢٧
وإن تعجب فعجب	الرعد	٥	٨٣
وكذلك أنزلناه حكماً	الرعد	٣٧	٤٨
وقال الذين كفروا لرسولهم	إبراهيم	١٣-١٤	١٠٤
إلا من أكره وقلبه مطمئن	النحل	١٠٦-١٠٧	٨٠، ٧٨، ٨٩، ٨٨
			١٠٢، ٩٠
ثم أوحينا إليك أن اتبع	النحل	١٢٣	٤٣
ولا تزر وازرة وزر أخرى	الإسراء	١٥	٩٤
ولولا أن ثبتناك لقد كدت	الإسراء	٧٤-٧٥	٥٠
وإذا اعتزلتموهم وما يعبدون	الكهف	١٦	٤٤
إنهم إن يظهروا	الكهف	٢٠	١٠٤
ولا تطع من أغفلنا قلبه	الكهف	٢٨	٤٨
وأعتزلكم وما تدعون	مريم	٤٨-٤٩	٤٤
فإما يأتينكم مني هدى	طه	١٢٣-١٢٦	٢٢
وإذا تتلى عليهم آياتنا	الحج	٧٢	٨١

الآية	السورة	رقم الآية	الصفحة
ومن يدع مع الله إلهاً	المؤمنون	١١٧	٧٤
ولو شئنا لبعثنا في كل قرية	الفرقان	٥٢-٥١	٤٩
والذين لا يشهدون الزور	الفرقان	٧٢	٦٩
إن الشرك لظلم عظيم	لقمان	١٣	٥٠
يا أيها النبي اتق الله	الأحزاب	١	٤٩
ما وعدنا الله ورسوله	الأحزاب	١٢	٢٨
وليجزى الله الصادقين	الأحزاب	٢٤	٣٠
لعن لم ينته المنافقون	الأحزاب	٦٢-٦٠	٢٧
وقالوا ربنا إنا اطعنا	الأحزاب	٦٧	٤٩
من كان يريد العزة	فاطر	١٠	٣٣
وإذا مس الإنسان ضرٌّ	الزمر	٨	٧٤
ما يجادل في آيات الله	غافر	٤	٨١
شرع لكم من الدين	الشورى	١٣	٨٢
ولقد آتينا بني إسرائيل الكتاب	الجاثية	١٩-١٦	٤٧
والذين كفروا عما أنذروا	الأحقاف	٣	٨٢
ذلك بأنهم كرهوا ما أنزل الله	محمد	٩	٨١
إن الذين ارتدوا على أديبارهم	محمد	٢٨-٢٥	٧٥
الظانين بالله ظن السوء	الفتح	٦	٣٦
ولو قاتلكم الذين كفروا	الفتح	٢٣-٢٢	٢٨
ألم تر إلى الذين تولوا قوماً	المجادلة	٢٢-١٤	٦٧، ٦٦
لا تجد قوماً يؤمنون بالله	المجادلة	٢٢	٧٢، ٥٠
هو الذي أخرج الذين كفروا	الحشر	٢	٢٧
يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا	المتحنة	١٣-١	٧٢، ٣٩
ولله العزة ولرسوله	المنافقون	٨	٣٣

الصفحة	رقم الآية	السورة	الآية
٢٧	٢٦-٢٥	النازعات	فأخذه الله نكال الآخرة
٩٣	٣-١	الكافرون	قل يا أيها الكافرون

1. The first part of the document discusses the importance of maintaining accurate records of all transactions and activities. It emphasizes that proper record-keeping is essential for transparency and accountability, particularly in the context of public administration and government operations. The text notes that without reliable records, it becomes difficult to track the flow of funds, assess the performance of various departments, and identify areas where resources may be misallocated or wasted.

2. The second part of the document addresses the challenges associated with implementing effective record-keeping systems. It highlights that many organizations face significant obstacles, such as limited budgets, outdated technology, and a lack of trained personnel. These factors can hinder the ability to collect, store, and retrieve information efficiently. The text suggests that overcoming these challenges requires a combination of strategic planning, investment in modern infrastructure, and ongoing training for staff members.

3. The third part of the document focuses on the role of record-keeping in decision-making and policy development. It argues that well-maintained records provide valuable insights into trends, patterns, and potential risks, enabling leaders to make more informed choices. By analyzing historical data, organizations can identify successful strategies and learn from past mistakes, ultimately leading to improved performance and better outcomes for their stakeholders.

4. The fourth part of the document discusses the legal and regulatory requirements that govern record-keeping practices. It notes that various laws and regulations mandate the retention of certain types of records for specific periods, and failure to comply can result in severe penalties. Organizations must therefore stay up-to-date on these requirements and ensure that their record-keeping systems are designed to meet all applicable legal obligations.

5. The fifth part of the document explores the impact of record-keeping on organizational culture and employee behavior. It suggests that a strong emphasis on record-keeping can foster a sense of responsibility and professionalism among staff members. When employees know that their actions are being documented, they are more likely to adhere to established protocols and standards, leading to a more disciplined and efficient work environment.

6. The sixth part of the document discusses the role of record-keeping in crisis management and disaster recovery. It notes that in the event of an emergency, having accurate and accessible records is crucial for assessing the situation, coordinating response efforts, and restoring operations as quickly as possible. Well-maintained records can provide a clear picture of what happened, who was involved, and what resources were used, helping to minimize the impact of the crisis and prevent similar incidents in the future.

7. The seventh part of the document addresses the issue of data security and privacy in record-keeping. It emphasizes that as organizations collect and store large amounts of sensitive information, they must take appropriate measures to protect this data from unauthorized access, theft, or loss. This includes implementing robust security protocols, conducting regular audits, and ensuring that all record-keeping activities comply with relevant data protection laws.

8. The eighth part of the document discusses the role of record-keeping in public relations and communication. It notes that organizations often need to provide information to the media, the public, or other stakeholders, and having accurate records can facilitate this process. Well-maintained records can serve as a reliable source of information, helping to build trust and credibility with external audiences.

9. The final part of the document provides a summary of the key points discussed and offers some concluding thoughts on the importance of record-keeping. It reiterates that record-keeping is not just a bureaucratic requirement, but a fundamental practice that supports a wide range of organizational goals and objectives. By investing in effective record-keeping systems, organizations can ensure that they are well-prepared to face whatever challenges the future may bring.

فهرس الأحاديث المُسندة

الصفحة	الراوي	طرف الحديث
٥٥	عمر بن الخطاب رضي الله عنه	أفاض رسول الله ﷺ قبل طلوع
٩٨	السُّدي رحمه الله	أفد نفسك وابني أخيك
	البراء بن عازب، وأسامة رضي الله	أنت مني وأنا منك
٦٦	عنهما	
٤٢	أنس رضي الله عنه	أن يكون الله ورسوله أحب
	ابن مسعود، ابن عمر، أبو هريرة	إن الإسلام بدأ غريباً
٩١، ٢٥	رضي الله عنهم	
٢٥	أبو هريرة رضي الله عنه	إن أمته تقاتل
٥٦	عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما	إن هذه من ثياب
٦٨	أبو هريرة رضي الله عنه	إن اليهود والنصارى لا يصبغون
٦١	أبو عمير بن أنس رحمه الله	اهتم النبي ﷺ للصلاة كيف
٤٢	أنس رضي الله عنه	حتى يكون الرسول أحب إليه
٥٥	المسور بن مخزومة رضي الله عنه	خالف هدينا هدي
٤٩	عدي بن حاتم رضي الله عنه	طاعتهم في تحريم الحلال وتحليل
٢٥	أبو هريرة رضي الله عنه	فتن كقطع الليل المظلم
٥٨	ابن عمر رضي الله عنهما	فلم أرى عبقرى يفري
٦٢	أبو واقد الليثي رضي الله عنه	لتركبن سنن من كان
٣٠	ابن عباس رضي الله عنهما	من أعان صاحب باطل
٥٢	ابن عمر، أنس رضي الله عنهم	من تشبه بقوم فهو منهم
٧٩، ٧٨	سمرة بن جندب رضي الله عنه	من جامع المشرك وسكن
٩٩، ٩٧		
٥٩	ثابت بن الضحَّاك رضي الله عنه	هل بها عيد من أعياد الجاهلية

الصفحة	الراوي	طرف الحديث
٤٠	علي رضي الله عنه	وما يدريك أن الله اطلع
٩٩	جابر بن عبد الله رضي الله عنه	لا تتراءى نارهما
٩٩	أنس رضي الله عنه	لا تستضيئوا بنار
٩٨	معاوية رضي الله عنه	لا تنقطع الهجرة حتى

فهرس الآثار

الصفحة	القائل	طرف الأثر
٥٩	عمر بن الخطاب رضي الله عنه	احلقوا هذين
٦٨	أبو موسى الأشعري رضي الله عنه	إن لي كاتباً نصرانياً
٥٧،٥٦	عمر بن الخطاب رضي الله عنه	إياك وزبي أهل الشرك
٦٩	عمر بن الخطاب رضي الله عنه	إياكم ووطانة الأعاجم
٥٧	عمر بن الخطاب رضي الله عنه	أين ترى أن أصلي
٥٦	أبو بكر رضي الله عنه	تكلمي فإن هذا لا يحل
٦٩	الضحاك رحمه الله	الزور عيد المشركين
٦٩	الضحاك رحمه الله	الزور كلام الشرك
٥٦	أحمد بن حنبل رحمه الله	زبي الجوس
٥٥	عمر بن الخطاب رضي الله عنه	كان أهل الجاهلية لا يفيضون
٩٩	ابن عباس رضي الله عنهما	كان قوم من أهل مكة أسلموا
٧٧،٣٥	عبدالله بن عتبة رحمه الله	ليتيق أحدكم أن يكون يهودياً
٨٠		ما رأينا مثل قرائنا هؤلاء
٧٩،٥٤،٥٣	عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما	من بنى بأرض المشركين وصنع
٥٦	حذيفة رضي الله عنه	من تشبه بقوم فهو
١٠٠	الضحاك رحمه الله	نزلت في أناس من المنافقين
٥٩	عمر بن الخطاب رضي الله عنه	لا تبد العورة
٥٣	عائشة رضي الله عنها	لا تشبهوا باليهود
٥٣	عمر بن الخطاب رضي الله عنه	لا تعلموا رطانة الأعاجم
٦٤	عمر بن الخطاب رضي الله عنه	لا تكاتبوا أهل الذمة
٦٩	ابن مرة رحمه الله	لا يمالئون أهل الشرك
٩٤،٧٩	خالد بن الوليد رضي الله عنه	يا مُجاعة تركت اليوم

الصفحة	القائل	طرف الأثر
٩٦	مجاهد، عكرمة رحمهما الله	يعني طريقاً
٩٦	عكرمة رحمه الله	يعني نهوضاً

فهرس الموضوعات

الصفحة	الموضوع
٥	المقدمة
٧	موضوع الكتاب
٩	المؤلف
١١	وصف النسخ
١٢	التوثيق
١٢	منهج التحقيق
١٥	نماذج المخطوطة
١٩	نص الكتاب
٢١	أسباب الكتابة في هذا الموضوع
٢٢	المتسبون إلى العلم ومبدأ البراء
٢٣	خطة البحث
	فصل
٢٥	غربة الدين
٢٦	المؤامرة على الدعوة
٢٦	الذنوب هي السبب
٢٦	التأريخ يعيد نفسه
٢٧	سنة الله مطردة
٣٠	أوجه الشبه بين الفتنتين
	فصل
٣١	المسألة الأولى (حكم معاداة الكفار)
٣١	الدليل الأول

الصفحة	الموضوع
٣١	اتخاذ الكافرين أولياء من الفساد في الأرض
٣٢	اعتذار ساذج
٣٣	الدليل الثاني
٣٣	العزة لله ولن جعلها له
٣٤	الدليل الثالث
٣٤	الموالي للكفار ليس من الله في شيء
٣٤	الدليل الرابع
٣٤	ولاية الكافرين توجب عدم الإيمان
٣٤	الدليل الخامس
٣٥	من تولى الترك فهو تركي
٣٦	الدليل السادس
٣٦	الدليل السابع
٣٧	الأعذار الجاهلية الثمانية
٣٧	اعتراض
٣٧	الجواب
٣٨	الدليل الثامن
٣٨	موالاة الكافر سبب للافتتان في الدين
٣٩	الدليل التاسع
٣٩	الدليل العاشر
٤١	المثل المضروب
٤١	إعانة أهل الباطل مستلزم للمودة
٤٢	إضمارهم للبغيض والحقد الشديد
٤٢	حبُّ الله وحبُّ رسوله هو المقدم
٤٣	الموالاة والمعادة جزءٌ تشترك فيه جميع الشرائع السماوية

٤٤	الحكمة من تقديم البراءة من المشركين على البراءة من الأوثان
٤٤	العداوة أهم من البغض
٤٥	لا ينفع البغض ما لم تظهر آثاره
٤٥	موالاة الكفار مناقضة للإيمان
	فصل
٤٦	الأمر التي يتجنبُ بها المسلم الشرك
٤٦	أولاً
٤٧	الهدف من النهي عن مجارة الكفار وسلوك ما يُحبونه
٤٨	ثانياً
٤٩	معنى اتخاذ العلماء أرباباً
٥٠	ثالثاً
٥٠	الشرك أعظم الظلم
٥٠	رابعاً
٥١	خامساً
٥٢	المشابهة في أمور الدنيا تورث المحبة
٥٢	الأدلة على تحريم التشبه بالكفار
٥٧	تعقيب الحكم بالوصف دليل على عليته
٥٨	سياسة عمر الموقرة لأمر الله وأمر رسوله
٦٠	أعياد الكفار من جنس واحد
٦٠	كثرة المخالفة لأهل الجحيم تبعد عن أعمالهم
٦٢	الشعار اليهودي
٦٣	التشبه بالجاهليين هو السبب وراء تسلط الترك
٦٤	الشروط العمرية
٦٥	من تابع غيره فهو منه

٦٧	المهاجر الحق
٦٧	المخالفة في الظاهر أعون على المقاطعة
٦٨	جنس المخالفة أمر مقصود للشارع
٧٠	اعیاد المشركین جمعت الشبهة والشهوة
٧١	المشابهة تفضي إلى الكفر أو المعصية غالباً
	فصل
٧١	سؤالات حائرة
٧١	السؤال الأول
٧٢	الجواب
٧٣	السؤال الثاني
٧٣	الجواب
٧٤	أسباب الردة (المسألة الثانية)
٧٤	أولاً
٧٥	ثانياً
٧٥	مسائل للإمام محمد
٧٧	ثالثاً
٧٨	رابعاً
٧٨	جواب الشيخ سليمان بن عبد الله
٨٠	خامساً
٨٠	أنواع الاستهزاء
٨٠	الدين الحامض!
٨١	سادساً
٨١	سابعاً
٨١	ثامناً

٨٢	تاسعاً
٨٢	عاشراً
٨٢	حادي عشر
٨٢	ثاني عشر
٨٢	ثالث عشر
٨٣	رابع عشر
٨٣	سياسة جنكزخان
٨٤	شرع الرفاقة وسوالف البادية
٨٤	من استحل أن يحكم بغير ما أنزل الله فهو كافر مرتد
٨٥	أسباب أخرى للردة
٨٧	استحلال المادة للكافر أعظم من استحلال الزنا بأضعاف

فصل

٨٨	ما يُعذر به على الموافقة (المسألة الثالثة)
٨٨	أولاً
٨٨	ثانياً
٨٩	ثالثاً
٨٩	ضابط الإكراه
٩٠	ما يعتقد كثير من الناس عذراً
٩٠	أنواع الإكراه

فصل

٩٢	معنى إظهار الدين (المسألة الرابعة)
٩٢	متى يكون المسلم مظهراً لدينه

فصل

٩٥	مفهوم الاستضعاف (المسألة الخامسة)
----	---

٩٧	المشحة بالوطن والعشيرة
	فصل
٩٨	وجوب الهجرة وبقاؤها (المسألة السادسة)
١٠٠	السفر إلى بلاد الكفار للتجارة
١٠١	لا أثر للمدة في التحريم
١٠١	الإعتذار عن الهجرة بحب الوطن
١٠٣	من قال: هذا الأمر حق، ولم يُغير منكرأ
١٠٧	الفهارس العامة

